

وَقَفَاتٌ مَعَ خُلَاطِ الْمَنَافِرِينَ

الْمُجَوِّزِينَ لِلِاسْتِشْفَاعِ بِالنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ
وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِ وَجَمِيعِ النَّبِيِّينَ

لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يَقْصِدُ شَيْئًا مِنَ الْقُبُورِ، لِقُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا غَيْرِهِمْ،
وَلَا يَصَلِّي عَنْهُمْ وَيَدْعُو عَنْهُمْ، وَلَا يَقْصِدُهُمْ لِأَجْلِ الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُولُونَ: إِنَّ الدَّعَاءَ
عِنْدَهُ أَفْضَلُ، وَلَا الدَّعَاءَ عِنْدَ شَيْءٍ مِنَ الْقُبُورِ مُسْتَحَبٌّ.

فَاعَةٌ عَظِيمَةٌ (ص: ١٥٥) شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ

جَمْعٌ وَاعِدَادٌ




أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَائِزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْفُوظِ بَرَاهِمٍ

تَقْدِيمُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ

أَحْمَدَ بْنَ حَسَنِ الْمَعْلَمِ

حَفِظَهُ اللَّهُ





وقفات مع خلط المناوئين

المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته

والاستفاثة به وجميع النبيين

ح) دار العقيدة للنشر والتوزيع ، ١٤٤٣ هـ
فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

براهم ، فائز بن عبدالله بن محفوظ
وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي صلى الله
عليه وسلم بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين. / فائز بن عبدالله بن
محفوظ براهيم - ط ١. - الرياض ، ١٤٤٣ هـ

٢٣٠ ص ؛ . . اسم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩١٧٦٦-٤-٠

١- العقيدة الإسلامية أ.العنوان

١٤٤٣/٤٦٣٥

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٤٦٣٥

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩١٧٦٦-٤-٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م



دار العقيدة للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٠٥٠٣٣١٠٠٦٧

وقفات مع خلط المناوئين

المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته
والاستغاثة به وبجميع النبيين

« لم يكن أحد من الصحابة يقصد شيئاً من القبور، لا قبور الأنبياء ولا
غيرهم، ولا يصلي عنده ويدعو عنده، ولا يقصده لأجل الدعاء، ولا
يقولون: إن الدعاء عنده أفضل، ولا الدعاء عند شيء من القبور مستحب
قاعدة عظيمة (ص: ٥٥) شيخ الإسلام ابن تيمية

جمع وإعداد


أبي عبد الله فائز بن عبد الله بن محفوظ براهيم

تقديم فضيلة الشيخ/


أحمد بن حسن المعلم

حفظه الله

دار العرفان
للتنوير والتوزيع



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تقديم

الحمد لله رب العالمين، وإله الخلق أجمعين، لا معبود بحق إلا هو، ولا معطي ولا مانع سواه؛ به يستعان ويستعاذ، وإليه يلجأ في المبدأ والمعاد، أعلن لعباده أنه قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، الذي سد جميع الأبواب الموصلة إلى الشرك كبيره وصغيره، وحمى حمى التوحيد من كل ما يضاذه. أما بعد:

فإن الله تعالى لم يرشد العباد إلى واسطة ترفع إليه عباداتهم وحاجاتهم، وتكون بينه وبين عباده - كما يعتقد المشركون عبدة الأصنام، ومن سلك طريقهم -؛ بل أرشد لعبادته ودعائه مباشرة، وأكد أن عباده لا يحتاجون في ذلك إلى وسائط ولا شفعاء، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦) (١).

ونفى سبحانه مزاعم المشركين أن ما يعبدون من دون الله شفعاء لهم عند الله، فقال: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ أَلَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (٤٣) قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا اللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٤٤) (٢).

فالشفاعة ملكه، والنبي ﷺ وغيره من الأموات لا يملكون التصرف بعد الموت في شفاعة، ولا في دعاء، ولا في غير ذلك وهم في قبورهم؛ إلا ما صح به الدليل من رد النبي السلام على من سلم عليه.

(١) سورة البقرة: (١٨٦).

(٢) سورة الزمر: (٤٣-٤٤).



فالميت إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث: «صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).

فحق الميت أن يدعى له بالمغفرة والرحمة، ولا يقاس على جواز مخاطبة الأموات: دعاؤهم والاستشفاع بهم؛ لأنه إن لم يكن خصوصية فهو قياس مع الفارق، ولأنه عاجز، وهي طلب منفعة لا يقدر عليها إلا الله تعالى.

وقد ذكر الشيخ محيي الدين البركوي^(٢) جواباً لطيفاً في هذه المسألة، قال:

المقصود من الصلاة على الميت هو الدعاء له، والاستغفار لأجله، والشفاعة فيه، فإننا لما كنا وقفنا على جنازته ندعو له ولا ندعو به، ونشفع له ولا نستشفع به، فبعد الدفن أولى وأحرى؛ لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجاً إلى الدعاء منه على نعشه، فإنه حينئذٍ معرض للسؤال وغيره، وقد روى أبو داود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنه رضي الله عنه كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم؛ فإنه الآن يسأل...»، ثم قال: فهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهل القبور بضعاً وعشرين سنة، وهذه سنة الخلفاء الراشدين، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين، فبدل أهل البدع والضلال قولاً غير الذين قيل لهم... اهـ^(٣).

وفي قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ ٤٣ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ، مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ

(١) كما ثبت فيما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

(٢) المتوفى سنة (٩٨١هـ) رضي الله عنه.

(٣) زيارة القبور الشرعية والشركية: طبع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، سنة (١٤٢٢هـ)، (ص: ٤٢).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ (١).

يقول الإمام الطبري: يقول تعالى ذكره: أم اتخذ هؤلاء المشركون بالله من دونه آلهتهم التي يعبدونها شفعاء تشفع لهم عند الله في حاجاتهم.

وقوله: ﴿قُلْ أَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ ﴿٤٣﴾، يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ: قل يا محمد لهم: أتخذون هذه الآلهة شفعاء كما ترعمون ولو كانوا لا يملكون لكم نفعاً ولا ضرراً، ولا يعقلون شيئاً؟ قل لهم: إن تكونوا تعبدونها لذلك، وتشفع لكم عند الله، فأخلصوا عبادتكم لله، وأفردوه بالألوهية... إلى أن قال: ومعنى الكلام: لله الشفاعة جميعاً، له مُلك السموات والأرض، فاعبدوا المالك الذي له مُلك السموات والأرض، الذي يقدر على نفعكم في الدنيا، وعلى ضرركم فيها، وعند مرجعكم إليه بعد مماتكم، فإنكم إليه ترجعون. اهـ (٢).

وزجر سبحانه من عبد غيره زاعماً أنه شفيع له عنده، فقال: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَبَهُونَ﴾ ﴿١٨﴾ (٣).

يقول الإمام الطبري: يقول تعالى ذكره: ويعبد هؤلاء المشركون الذين وصفت لك - يا محمد - صفتهم، من دون الله الذي لا يضرهم شيئاً ولا ينفعهم في الدنيا ولا في الآخرة، وذلك هو الآلهة والأصنام التي كانوا يعبدونها، ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ

(١) سورة الزمر: (٤٣-٤٥).

(٢) جامع البيان (٢١/٢٩٩-٣٠٠).

(٣) سورة يونس: (١٨).



شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، يعني: أنهم كانوا يعبدونها رجاء شفاعتها عند الله، قال الله لنيبيه محمد صلى الله عليه وآله: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَتُنَبِّئُكَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، يقول: أتخبرون الله بما لا يكون في السموات ولا في الأرض؟ وذلك أن الآلهة لا تشفع لهم عند الله في السموات ولا في الأرض. وكان المشركون يزعمون أنها تشفع لهم عند الله. فقال الله لنيبيه صلى الله عليه وآله: قل لهم: أتخبرون الله أن ما لا يشفع في السموات ولا في الأرض يشفع لكم فيهما؟ وذلك باطل... اهـ^(١).

ونفى ﷻ أن يكون لأحد دخلٌ في إجابة المضطر وتلبية المستغيث فقال: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾^(٢) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ. حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾^(٣).^(٢)
وعلى نهج القرآن سار النبي ﷺ، فقال: «... إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ...»، الحديث^(٣). وقال لمن قال له: ما شاء الله وشئت: «أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٤).

وأخبر أن من أسباب دخول الجنة بغير حساب ترك الاسترقاء، فقال في وصف السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَّطِيرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(٥).

(١) جامع البيان (٤٦/١٥).

(٢) سورة سبأ: (٢٢-٢٣).

(٣) رواه الترمذي (٢٥١٦)، وغيره، من حديث ابن عباس ؓ مرفوعاً، وصححه الألباني.

(٤) رواه أحمد (١٨٣٩)، وغيره، من حديث ابن عباس ؓ، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٩).

(٥) رواه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠)، وغيرهما، من حديث ابن عباس ؓ مرفوعاً.

فحث هنا على ترك الاسترقاء - طلب الرقية -؛ لمنافاتها كمال التوكل، وهي أن يطلب المريض من غيره أن يرقيه طلباً للشفاء، وفيه إرشاد إلى أن يصرف المسلم قلبه عن التعلق بغير الله، ولو في شيء مباح، كما في حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(١).

ففي هذا الحديث إباحة الرقية ما لم تكن شركاً، ومع ذلك أرشد ﷺ إلى تركها ليكمل للعبد اعتماده وتوكله على الله، فكيف يزعم زاعمٌ بعد ذلك جواز أن يَتَوَجَّهَ المسلم بالدعاء مباشرة إلى غير الله ﷻ، مع ما يستلزم ذلك من تعلق القلب بالمدعو، والاعتقاد فيه العقائد الباطلة، كما هو حاصلٌ عند أكثر المتعلقين بالقبور وأصحابها.

والنصوص متكاثرة في النهي عن كل ما يؤدي إلى الشرك؛ فكيف يصح مع ذلك أن يباح للمسلم أن يأتي بالدعاء الذي ظاهره الشرك، ثم يتأول له التأويلات البعيدة التي تصحح له تلك الدعوات الشركية، وتطمئنه بأنه سالمٌ من الشرك!! وعلى هديه ﷺ سار أصحابه، فحاربوا الشرك وسدّوا كل باب يوصل إليه، وظل هذا المنهج ظاهراً معلوماً طيلة القرون المفضلة، حتى سمعنا إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة ﷺ - من علماء القرن الثالث وبداية الرابع^(٢) - يقول - وهو يرد على من يقول إن كلام الله مخلوق - : أَفَلَيْسَ الْعِلْمُ مُحِيطًا يَا ذَوِي الْحِجَابِ، أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَأْمُرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْتَّعَوُّذِ بِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ شَرِّ خَلْقِهِ؟ هَلْ سَمِعْتُمْ عَالِمًا

(١) رواه مسلم (٢٢٠٠).

(٢) توفي ﷺ عام (٣١١هـ).

يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ الدَّاعِي: أَعُوذُ بِالْكَعْبَةِ مِنْ شَرِّ خَلْقِ اللَّهِ؟ أَوْ يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِالصِّفَا وَالْمُرْوَةِ، أَوْ أَعُوذُ بِعَرَفَاتٍ وَمِنَى مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ اللَّهُ، هَذَا لَا يَقُولُهُ وَلَا يُجِيزُ الْقَوْلَ بِهِ مُسْلِمٌ يَعْرِفُ دِينَ اللَّهِ، مُحَالٌ أَنْ يَسْتَعِيدَ مُسْلِمٌ بِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ شَرِّ خَلْقِهِ. اهـ^(١).

وحسبك بهذا النفي الجازم، فهل يقول مسلم -يعرف دين الله تعالى- بجواز الاستعاذة بخلق الله من شر خلقه!!؟

والاستعاذة كالاستغاثة -نوع من أنواع الدعاء- فمحصل كلام الإمام أنه لا يفعل ذلك مسلم.

وفي هذا إشارة إلى إجماع مسلمي ذلك العصر على عدم جواز دعاء غير الله، وهذا النفي لم ينفرد به ابن خزيمة وحده؛ بل تكرر من أئمة قبله وبعده -كما سيأتي في صلب البحث-

وقد بين الإمام الخطابي^(٢) المراد بتلك الأقوال، فقال -كما نقله عنه العلامة الشافعي المذهب علي بن أبي السعود محمد سعيد بن عبد الله السويدي: والاستعاذة بالمخلوق شرك مناف لتوحيد الخالق؛ لما فيه من تعطيل معاملته تعالى الواجبة له على عبيده. اهـ^(٣).

ولحقهم في إنكار ذلك أئمة: كابن عقيل وابن الجوزي الحنبلين، ومن العلماء من عدّ ذلك من الأصول التي بنى عبدة الأصنام عبادتهم عليها، كما صرح بذلك فخر الدين الرازي في تفسير سورة يونس، وكل تلك الأقوال مسطرة في صلب البحث، وهذه مذاهب صريحة لمن صدرت عنهم لا يمكن نفيها أو تأويلها.

(١) كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ (١/٤٠١).

(٢) من علماء القرن الرابع، ولد عام (٣١٩هـ)، وتوفي ﷻ عام (٣٨٨هـ).

(٣) انظر: العقد الثمين في بيان مسائل الدين، للسويدي -بعناية بسام الجابي، طبع دار ابن حزم (ص: ٥٤٣).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

ولكن بعض من يعتقد ثم يستدل لم يقنع بما تزخر به المراجع من أدلة القرآن والسنة، ومن إجماع أهل العلم؛ فالغى ذلك كله، وراح يستدل بأفعال أو أقوال نسبت إلى بعض العلماء، منها ما يحتاج إلى إثبات صدورها ممن نسبت إليه، وما ثبت منها فهو مما يحتاج إلى الدليل، وليس هو دليلاً بذاته، فكيف إذا كان مخالفاً لأدلة الكتاب والسنة وما درج عليه السلف الصالح، فهذا في الحقيقة مما ينبغي أن يعتذر لهم عنه، لا أن نجعل خطأهم دليلاً على صحة ما أخطئوا فيه.

ولا ينبغي أن يغفل أن كلام آحاد العلماء غير المؤصل، أو العاري عن الدليل لا يعتبر مذهباً لهم، فما قد يرد في كلام أهل العلم مما يظن أنه مذهبه واعتقاده لا ينبغي أن يؤخذ بهذه المثابة إلا إذا أصل له هذا العالم وذكر مستند كلامه. ومما لا يختلف فيه أحد أن العالم ليس معصوماً، فليس كل ما يقوله صواباً، عن عمر رضي الله عنه قال: ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون^(١).

وما صدر عن أولئك العلماء من استغاثات ونحوها لا يعدو أن يكون زلة عالم تغتفر له، ولا يتابع عليها.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: "وَيْلٌ لِلْأَتْبَاعِ مِنْ عَثْرَاتِ الْعَالِمِ..."^(٢). ويقول ابن القيم: العالم يزل ولا بُدَّ؛ إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله، ويُنزّل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمّه كل عالم على وجه الأرض، وحرّموه، وذمّوا أهله. اهـ^(٣).

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨٦٧) بسند صحيح، وصححه الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح (٢٦٩).

(٢) رواه البيهقي في المدخل (٨٣٥)، وغيره، ورجاله ثقات.

(٣) إعلام الموقعين (٢/١٧٣).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
يَخْفُ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ عَلَى غَيْرِهِ. فَإِذَا عَرَفَ أَنَّهَا زَلَّةٌ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ فِيهَا بِاتِّفَاقِ
الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُ اتَّبَاعٌ لِلْخَطَأِ عَلَى عَمْدٍ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهَا زَلَّةٌ فَهُوَ أَعْدَرُ مِنْهُ،
وَكِلَاهُمَا مُفْرَطٌ فِيمَا أَمَرَ بِهِ... اهـ^(١).

وقول آحاد العلماء -فضلاً عما يفهم منه- لا يكون حجة إلا إذا كان
مجموعاً عليه، وحتى لو كان هذا العالم صحابياً -على الراجح-.

قال الإمام الشافعي: ... أرأيت أقاويل أصحاب رسول الله إذا تفرقوا فيها؟
فقلت -أي: الإمام الشافعي-: نصير منها إلى ما وافق الكتاب، أو السنة، أو
الإجماع، أو كان أصحَّ في القياس. اهـ^(٢).

والعالم مهما عظم قدره في نفوسنا، فالحق أعظم وأجل، قال ابن مفلح
الحنبلي: ... وقال ابن الجوزي -في كتابه السِّرُّ المَكْتُوم-: هذه الفُصُولُ هي أُصُولُ
الأُصُولِ، وهي ظاهرة البرهان، لا يهولُكَ مُخَالَفَتُهَا لِقَوْلِ مُعْظَمِ فِي النَّفْسِ ...
وقد قال رَجُلٌ لِعَلِيِّ ﷺ: أَتَظُنُّ أَنَّا نَظُنُّ أَنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ عَلَى الْخَطَأِ وَأَنْتَ
عَلَى الصَّوَابِ؟ فقال: إِنَّهُ مَلْبُوسٌ عَلَيْكَ، اعْرِفَ الْحَقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ.
وقال رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ﷺ: إِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ قَالَ كَذَّاءً، فقال: إِنَّ
ابْنَ الْمُبَارَكِ لَمْ يَنْزِلْ مِنَ السَّمَاءِ... اهـ^(٣).

وقال القرطبي -وقد ذكَّرَ الخلاف في حكم شرب النبيذ-: ... فإن قيل: فقد
أحل شربه إبراهيم النخعي، وأبو جعفر الطحاوي، وكان إمام أهل زمانه، وكان

(١) إعلام الموقعين (٢/ ١٩٢).

(٢) الرسالة (ص: ٥٩٦).

(٣) الفروع في الفقه الحنبلي (٦/ ٣٨١).

سفيان الثوري يشره. قلنا: ذكر النسائي في كتابه أن أول من أحل المسكر من الأنبذة إبراهيم النخعي، وهذه زلة من عالم، وقد حُدِّرنا من زلة العالم، ولا حجة في قول أحد مع السنة. اهـ^(١).

وقال ابن رجب الحنبلي: ومن أنواع النصح لله تعالى وكتابه ورسوله - وهو مما يختص به العلماء -:

ردُّ الأهواء المضلة بالكتاب والسنة، وبيانُ دلالتها على ما يُخالف الأهواء كلها، وكذلك ردُّ الأقوال الضعيفة من زلات العلماء، وبيانُ دلالة الكتاب والسنة على ردِّها... اهـ^(٢).

وقد وقع في هذا المزلق الخطير أحد إخواننا طلبة العلم - بحسن قصدٍ إن شاء الله -، وهو الدكتور عبد الله بن مؤمن با مؤمن في منشوره المسمى: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - دراسة تأصيلية)، فخلط وغلط، ومهد العذر للقبوريين الذين يبنون دينهم على تعظيم القبور، والغلو في أصحابها؛ لدرجة أنهم يدعونهم من دون الله معتقدين أنهم يعيشون من استغاث بهم، ويمدون من طلب منهم المدد، ويجادلون في ذلك، ويحشدون الشبهات لتصحيح مذهبهم.

وقد تصدئ للرد عليه عدد من طلبة العلم، منهم ابننا النبيه: فائز بن عبد الله براهيم، ببحثه الموسوم بـ (وقفات مع خلط المناوئين، المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، والاستغاثة به وبجميع النبيين).

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/١٣١).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص: ٢٣٤).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
١٥

وهو ردّ رصين مؤصل، تتبع فيه الشيخ فائز تقارير الدكتور با مؤمن، وفند شبهاته، وأورد من الأدلة الشرعية، والآثار السلفية، والمناقشات العلمية ما فيه الكفاية لمن كان قصده الحق، فجزاه الله خيرًا.

وتأكيدًا على صحة ما حواه هذا الرد كتبت هذا التقديم، وإن كنت قد خالفت في مسألة الاستشفاع بالنبي ﷺ، أي: طلب الدعاء منه ﷺ بعد موته، بعد اتفاقنا على المنع منه وتحريمه؛ غير أنه قد ذهب إلى ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أنه شرك، بينما ذهبت إلى ما ذهب إليه الفريق الآخر من العلماء؛ حيث عدّوه وسيلة إلى الشرك وليس شركًا لذاته، وهذا النوع من الاختلاف سائغ لا يفسد للود قضية، ولا يهون من قيمة الرد، فأسأل الله تعالى أن يشبهه على ما بذل من جهود، وما أبرز من حقائق، وما فند من شبهات.

كما أسأل الله ﷻ أن يهدي أخانا الدكتور عبد الله با مؤمن، ويصره بالحق، ويرده إليه ردًا جميلًا.

كتبه

أحمد بن حسن المعلم

ليلة الثلاثاء ١٢/ ذوالقعدة/ ١٤٤٢هـ

الموافق ٢٢/ يونيو/ ٢٠٢١م

شكر وتقدير

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾

الحمد لله الذي أسبغ عايينا نعمه ظاهرة وباطنة، وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها، أحمد الله ربي حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشكره على أن منّ علي ووفقني لإتمام هذا البحث، ويسر لي من أعانني علي إنجازه، و«لا يشكر الله من لا يشكر الناس»، لذا أتوجه بشكري لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم الذي تفضل بالإشراف والتقريظ للبحث كاملاً، ورعاه منذ أن كان فكرة حتى صار بحثاً ورسالة، وأفادني من علمه الغزير، وتوجيهاته السديدة، ولم يبخل علي بوقته ليالي وأياماً لتقويم اعوجاج البحث، فجزاه الله عني خيراً، وأبقاه ذخراً للعقيدة وأهلها.

وأشكر لشيخني فضيلة الشيخ / علي بن حسن الحلبي رحمته الله تعالى، الذي يشجعني دائماً على كل رسالة أكتبها بالثناء والدعاء، والحث على الاستمرار في البحث وبذل الجهد، وقد اطلع علي هذه الرسالة مسودة في بداية أمرها، فقال: (الموضوع جميل جداً، نفع الله بكم) فجزاه الله خيراً، وغفر لنا وله.

وأشكر لأخي الشيخ مصطفى آل هلال الذي كانت له بعض المداخلات المفيدة في البحث.

وختاماً: أشكر لكل من قدم لي العون والمساعدة مُكثراً أو مُقللاً، وأعانني على إنجاز هذه الرسالة بالقول أو الفعل.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في محكم التنزيل: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ
 الخَالِصُ﴾^(١)، والقائل: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كُفْرِينَ
 ﴿٦﴾﴾^(٢).

والصلاة والسلام على سيد المرسلين، نبينا محمد ﷺ إمام الموحدين،
 وقائد الغر المحجلين، صاحب الحوض المورود، والمقام المحمود، والشفاعة
 العظمي، الداعي إلى كل خير، وأعظم خير دعا إليه: حق الله على العبيد، وهو
 أفراد الله بالعبادة، وبين لهم أتم البيان فيما صح عنه: «الدعاء هو العبادة»^(٣).

وعلى أصحابه الغر الميامين الموحدين، فقد جاء وصفهم في بعض كتب
 العلماء الراسخين: (... ولا يدعون مخلوقاً، لا ملكاً، ولا جنياً، ولا بشراً، لا نبياً
 ولا غير نبي، لا عند قبره، ولا في مغيبه، ولا يستعينون إلا بالله، ولا يستنصرون
 إلا بالله، ولا يتوكلون إلا على الله، ولا يدعون مخلوقاً غائباً، ولا ميتاً، ولا
 يستغيثون به، ولا يشكون إليه، ولا يطلبون منه مغفرة، ولا هدى، ولا نصراً، بل
 يطلبون هذا كله من الله)^(٤).

(١) سورة الزمر: (٣).

(٢) الأحقاف: (٥-٦).

(٣) رواه الأربعة من حديث النعمان بن بشير، وصححه الترمذي، وفيه: وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ
 لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غانر: ٦٠]، وصححه الألباني في صحيح
 الترمذي (٢٩٦٩)، وهذه الآية من أصرح الآيات الكثيرة التي تبين أن الدعاء عبادة.

(٤) قاعدة عظيمة (ص: ٣٢) لشيخ الإسلام ابن تيمية.



ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، الذين ساروا على نهجهم القويم، لم يغيروا، ولم يبدلوا، ولم يحدثوا في الدين، (فلم يكن على عهد الصحابة والتابعين، بل وتابعي التابعين، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما في ديار الإسلام، قبر يتخذ مسجداً، ولا يصلى إليه، ولا كان في عهدهم في بلاد الإسلام قبر ولا مشهد يسافر إليه، وإنما حدثت المشاهد على القبور بعد القرون الثلاثة...) (١).

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فالبحث في مسائل العقيدة والغيبات أمر عظيم وجليل، تبقى النفوس حذرة خوفاً من الخطأ أو الزلل، حيث ضلت فيها أقوام، وزلت فيها أقدام، وشذت فيها أفهام، وحالها -أي: النفوس- دوماً التضرع والدعاء إلى الله تعالى بالتوفيق والسداد، وتحري الحق، والعون على إظهاره، وكما قال أمير المؤمنين علي ﷺ:

إذا لم يكن عون من الله للفتى فأول ما يجني عليه اجتهاده

فأللهم إني أسألك العون والتوفيق والسداد في الأمر.

واعلم أخي الكريم.. أن الشريعة الغراء هي دين الله الحق الذي ارتضاه لخلقه إلى يوم القيامة، فهي خاتمة الشرائع، لا تنسخ بشريعة بعدها، كما أن نبينا محمداً ﷺ خاتم الأنبياء لا نبي بعده، وبما أنها عامة لجميع الخلق، وباقية إلى قيام الساعة، فقد كانت مكتملة وافية وكافية بما يحتاج إليه الناس في حياتهم

(١) قاعدة عظيمة (ص: ٤٥).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
﴿١٩﴾

ومعادهم، وكان ذلك قبل وفاته ﷺ، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١).

والرسول ﷺ قد بلغ هذه الشريعة، ولم يكتم منها شيئاً، وما ترك خيراً إلا أرشدنا إليه، وما ترك شراً إلا حذرنا منه.

قال ﷺ: «قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك»^(٢).

والأصل هو كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، وأما العلماء فهم مجتهدون لا مشرّعون، فهم ورثة الأنبياء، وكفى بهم شرفاً أن يكونوا واسطة بين الله وبين عباده، في تبليغ شرعه، وبيان دينه وحلاله وحرامه، وقد ترك لنا علماء الإسلام الأجلاء تراثاً حافلاً من الاجتهادات والآراء في جميع النواحي، مستمدة من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، لا يُستغنى عنها، بل لا يفهم الحق بعيداً عنها وبدونها، وإن العلماء إذا أجمعوا على حكم ما فهو حجة على العباد؛ لأن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ونقصد بالعلماء أولئك الذين حصّلوا أدوات الاجتهاد، فهؤلاء الذين يحقُّ لهم القول في دين الله تعالى، ومع ذلك فالعلماء بشرٌ يُصيبون ويُخطئون، ويعلمون ويجهلون، فلا شك أن أقوال العلماء ليست هي الشريعة،

(١) سورة المائدة: (٣).

(٢) رواه ابن ماجه [باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين]، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦٩)، من حديث العرياض بن سارية: «قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً، فإنما المؤمن كالجمل الأنف، حيثما انقيد انقاد». (صحيح) [حم هـ ك] الصحيحة (٩٣٦).



وإن كان يوجد ارتباط بينهما، ولكن هناك فرقاً كبيراً، فالشريعة والدين هما:
الوحي المنزل من رب العالمين على نبيه الأمين ﷺ، سواء كان كتاباً أو سنة،
قال ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(١)، وهذا الوحي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ
بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾^(٢)، فليس فيه خطأ أو استدراك.

ولمَّا كان عبد الله بن عمرو ﷺ يكتب كل شيء عن رسول الله ﷺ، نهاه
بعض الناس، وقالوا: (رسولُ الله بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا)، فقال رسول
الله ﷺ: «اكتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنِّي إِلَّا حَقٌّ»^(٣).

أما أقوال العلماء فهي اجتهاد منهم في فهم النصوص واستنباط الأحكام،
وهذا الفهم وذاك الاستنباط قد يعتريه أحياناً ما يعترى البشر من الإصابة أو
الخطأ، لذا قالوا: "أقوال العلماء يُحتجُّ لها، لا يُحتجُّ بها"، وإنما يكون قولهم
حجة فيما اتفقوا وأجمعوا عليه، والعلماء الأكابر ﷺ هم الذين قرَّروا ذلك.

وذكر ابن القيم ﷺ مثلاً ضربه للعلماء، إذ جاء في كتاب (الروح) في فصل:
(الفرق بين تجريد متباعدة المعصوم، وإهدار أقوال العلماء والغائها: "أن تجريد
المتباعدة ألا تقدم على ما جاء به قول أحد، ولا رأيه كائناً من كان، بل تنظر في
صحة الحديث أولاً، فإذا صحَّ لك نظرت في معناه ثانياً، فإذا تبين لك لم تعدل
عنه، وكو خالفك من بين المشرق المغرب، ومعاذ الله أن تتفق الأمة على
مخالفة ما جاء به نبيها، بل لا بُد أن يكون في الأمة من قال به ولو لم تعلمه، فلا

(١) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٢).

(٢) سورة فصلت: (٤٢).

(٣) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٣٢).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

تَجْعَلْ جَهْلَكَ بِالْقَائِلِ بِهِ حِجَّةَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، بَلْ أَذْهَبَ إِلَيَّ النَّصُّ وَلَا تَضَعُفٌ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ بِهِ قَائِلٌ قَطْعًا، وَلَكِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْكَ، هَذَا مَعَ حِفْظِ مَرَاتِبِ الْعُلَمَاءِ، وَمَوَالِيهِمْ، وَاعْتِقَادِ حُرْمَتِهِمْ وَأَمَانَتِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ فِي حِفْظِ الدِّينِ، وَضَبْطِهِ، فَهَمَّ دَائِرُونَ بَيْنَ الْأَجْرِ وَالْأَجْرِينَ وَالْمَغْفِرَةِ، وَلَكِنْ لَا يُوجِبُ هَذَا إِهْدَارَ النُّصُوصِ وَتَقْدِيمَ قَوْلِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ عَلَيْهَا بِشُبْهَةِ أَنَّهُ أَعْلَمَ بِهَا مِنْكَ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَمَنْ ذَهَبَ إِلَيَّ النَّصُّ أَعْلَمَ بِهِ مِنْكَ، فَهَلَّا وَافَقْتَهُ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا، فَمَنْ عَرَضَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ عَلَى النُّصُوصِ، وَوَزَنَهَا بِهَا، وَخَالَفَ مِنْهَا مَا خَالَفَ النَّصَّ، لَمْ يَهْدِرْ أَقْوَالَهِمْ، وَلَمْ يَهْضُمْ جَانِبَهُمْ، بَلْ اقْتَدَى بِهِمْ، فَإِنَّهُمْ كَلِمَةٌ أَمَرُوا بِذَلِكَ، فَامْتَبِعْتَهُمْ حَقًّا مِنْ امْتِثَالِ مَا أَوْصَوْا بِهِ، لَا مِنْ خَالَفَهُمْ، فَخَالَفَهُمْ فِي الْقَوْلِ الَّذِي جَاءَ النَّصُّ بِخِلَافِهِ أَسْهَلُ مِنْ مَخَالَفَتِهِمْ فِي الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ الَّتِي أَمَرُوا وَدَعَا إِلَيْهَا مِنْ تَقْدِيمِ النَّصِّ عَلَى أَقْوَالِهِمْ، وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُ الْفَرْقُ بَيْنَ تَقْلِيدِ الْعَالَمِ فِي كُلِّ مَا قَالَ، وَيَبِينُ الْإِسْتِعَانَةَ بِفَهْمِهِ وَالِاسْتِضَاءَةَ بِنُورِ عِلْمِهِ، فَالْأَوْلَى يَأْخُذُ قَوْلَهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِيهِ، وَلَا طَلَبَ لِدَلِيلِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، بَلْ يَجْعَلُ ذَلِكَ كَالْحَبْلِ الَّذِي يَلْقِيهِ فِي عُنُقِهِ يَقْلُدُهُ بِهِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ تَقْلِيدًا، بِخِلَافِ مَا اسْتَعَانَ بِفَهْمِهِ وَاسْتِضَاءَ بِنُورِ عِلْمِهِ فِي الْوُصُولِ إِلَيَّ الرَّسُولِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُهُمْ بِمَنْزِلَةِ الدَّلِيلِ إِلَيَّ الدَّلِيلِ الْأَوَّلِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ اسْتَعْنَى بِدَلَالَتِهِ عَنِ الْإِسْتِدْلَالِ بِغَيْرِهِ، فَمَنْ اسْتَدَلَّ بِالنَّجْمِ عَلَى الْقِبْلَةِ، فَإِنَّهُ إِذَا شَاهَدَهَا لَمْ يَبْقَ لِاسْتِدْلَالِهِ بِالنَّجْمِ مَعْنَى، قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ مِنْ اسْتِبَانَتِ لَهُ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدْعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ^(١). اهـ.

(١) الروح (ص: ٢٦٣).

فهذا أبو حنيفة رضي الله عنه يقول: "لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه"، وقال: "فإننا بشرٌ نقول القولَ اليوم ونرجع عنه غدًا"، وقال: "إذا قلتُ قولاً يخالف كتاب الله وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فتركوا قولِي".

والإمام مالك رضي الله عنه يقول: "إنما أنا بشرٌ أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه". وقال أيضًا: "ليس أحدٌ بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم".

والإمام الشافعي رضي الله عنه يقول: "ما من أحدٍ إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعزب عنه فهمها، فمهما قلتُ من قول أو أصلتُ من أصل فيه عن رسول الله خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قولِي". وقال أيضًا: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله، فقولوا بسنة رسول الله، ودعوا ما قلت". وروى الشافعي حديثًا فقال له رجل: تأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثًا صحيحًا فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب، وأشار بيده على رؤوس الجماعة. وقد صح عنه أنه قال: "لا قول لأحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم". ذكر هذا كله البيهقي رحمه الله.

وبنحو ما قال الشافعي قال إخوانه من الأئمة.

والإمام أحمد رضي الله عنه يقول: "لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا". وقال أيضًا: "عجبتُ لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك، فطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمة على طاعة كل

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
٢٣

أحد، وإن كان خير هذه الأمة أبا بكر وعمر، كما قال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر. فكيف لو رأى ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة، بقول ضعيف أو بقصص واهية". وقال أيضاً: "رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار"^(١).

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة؛ فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ويُقتدى به من رأي أي معظّم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة، وربما أغلظوا في الرد، لا بغضاً له؛ بل هو محبوبٌ عندهم معظّم في نفوسهم، لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم، وأمره فوق أمر كل مخلوق، فإذا تعارض أمر رسول الله ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول أولى أن يُقدّم ويتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يُخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول بخلافه".

وقال أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: "والحجة عند التنازع السنة، فمن أدلى بها فقد أفلح، ومن استعملها فقد نجا، وما توفيقى إلا بالله"^(٢).

فتبين بهذه النقول أن أقوال العلماء ليست هي الشريعة، وأن نصوص الوحي هي الحجة عند الاختلاف، وأن أقوال العلماء يُستدل لها لا يُستدل بها، فينبغي ألا تنسى هذا الأصل، خاصة في هذه الأزمان التي نجد فيها فوضى

(١) انظر: مقدمة صفة الصلاة للألباني، ومقدمة صحيح فقه السنة لكمال سالم.

(٢) الفتح (٢/١٥٠).

علمية، خاصة في مجال الدعوة والفتوى، وتجد من يؤصل أصولاً بلا أصول، بل تجد من يفتي بلا مبدأ ولا أصل ولا دليل، وإنما المبدأ اتباع الهوى والتشهي، وتتبع الرخص والزلات من أقوال العلماء؛ بدعوى التيسير على الناس، أو مناسبة الواقع، أو غير ذلك من الدعاوى الباطلة.

وقديماً قال العلماء: "من تتبّع الرخص اجتمع فيه الشر كله"، وقالوا: "من تتبّع زلات العلماء تزندق". فتخيّل معي رجلاً يشرب بعض أنواع الخمر على مذهب الأحناف، ويأكل الربا على قول بعض أهل المدينة، ويسمع الموسيقى والغناء على مذهب ابن حزم، فيرتكب الموبقات متتبّعاً زلات العلماء!

إن تأصيل هذه الطريقة يؤدّي إلى الترخص والتميّع والتلاعب بالدين وشعائره، وإنما يلجأ إلى ذلك من قلّ علمه وورعه، وقلت بضاعته من الكتاب والسنة وتحقيق أهل العلم.

وقد سار الصحابة الكرام على هذا الهدى وهذا الفهم، وسار عليه من بعدهم التابعون وتابعوهم بإحسان، فتلك القرون الثلاثة الأولى المباركة كانوا خير الناس علماً وعملاً وهدياً.

ثم جاءت بعد ذلك خلوف ظهر فيها الجهل والبدع والمنكرات، والمخالفات الشرعية، والتوسلات البدعية، والاستغاثات الشركية، وانتشرت انتشاراً في بعض بقاع المسلمين، وثمة أسباب ساعدتها على الانتشار، وهذه الأسباب هي:

الأول: التقليد المحرم:

وهو قبول قول القائل من غير معرفة لدليله، أو الرجوع إلى قول لا حجة فيه، قال ﷺ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا

عَلَيْهِ ءَابَاءُنَا أَوْلُو كَانْ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْعًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾^(١)، وقال ابن القيم:
"أهل السنة يتركون أقوال الناس لأجل السنة، وأهل البدع يتركون السنة لأجل
أقوال الناس"^(٢)، ولذلك نرى أن جميع أئمة أهل السنة والجماعة قاطبة كانوا
يتمسكون تمسكًا شديدًا بسنة النبي ﷺ وهديه في كل صغيرة وكبيرة، ويردون
كل قول يخالف السنة، وجميعهم متفقون على منع تقليدهم. وقال الإمام
الشافعي: "أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم
يحل له أن يدعها لقول أحد"^(٣).

الثاني: الأخذ ببعض النصوص دون بعض في موضوع التوسل والاستشفاع والاستغاثة:

ومن الأسباب التي أدت إلى انتشار البدع والخرافات والشركيات في الأمة:
الأخذ ببعض الآيات والأحاديث دون بعض في هذه الموضوعات، والاستدلال
بها من غير النظر في الآيات والأحاديث الأخرى، مع أن الآيات والأحاديث
المأخوذة لا تدل على مرادهم، ولا تؤيد رأيهم، لا من قريب ولا من بعيد، وليس
فيها أي تلميح، فضلًا عن التصريح، بل لم يدرکوا تفسيرها الصحيح الذي نقل
إلينا عن أئمة السلف الصالح، أو إنهم يؤولونها تأويلًا بعيدًا عن الحقيقة الشرعية،
ولم يسبقهم أحد في هذا الفهم الخاطيء من أئمة السلف الأعلام، لا من القرون
الثلاثة الأولى، ولا من الأئمة الأربعة الكرام، ولا الذين اتبعوهم بإحسان.

(١) سورة المائدة: (١٠٤).

(٢) الصواعق المرسله (٤/١٦٠٣).

(٣) انظر: إيقاظ همم أولى الأبصار (ص: ٦٨) للفلاحي، وإعلام الموقعين (٢/٣٦١) لابن القيم.

قال ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾^(١).

الثالث: الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، والروايات الشاذة، والقصاص المكذوبة، والرؤى والمنامات:

والاستدلال بهذه الروايات، والعمل بها، والاعتماد عليها، وبالذات في أمور العقيدة والغيبات، انحراف عن حقيقة التوحيد الخالص، وعن الصراط القويم، ومن ذلك حديث: "إذا أعتكم الأمور، فعليكم بأهل القبور"، وهذا على سبيل المثال لا الحصر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهذا حديث كذب مفترى على النبي ﷺ بإجماع العارفين بحديثه"^(٢).

وقد أمرنا الله بالاعتصام بالكتاب والسنة، وحذرنا من الاختلاف والشرك والبدعة، والواجب على المسلمين عند الاختلاف أن يردوه إلى الله ورسوله، وإلى الراسخين في العلم، قال ﷺ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣).

(١) سورة آل عمران: (٧).

(٢) قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام (ص: ٢٦٧)، وانظر: أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع (ص: ٢٥٥).

(٣) سورة النساء: (٨٣).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
٢٧

قال يحيى بن معاذ رضي الله عنه: " اختلاف الناس كلهم يرجع إلى ثلاثة أصول، لكل واحد منها ضد، فمن سقط عنه وقع في ضده: التوحيد ضده الشرك، والسنة ضدها البدعة، والطاعة ضدها المعصية" ^(١).



The image shows a screenshot of a Telegram channel interface. The channel name is "تحميل كتب و رسائل علمية" (Download books and scientific messages) and the subtitle is "قناة عامة" (General channel). The channel's bio is "معلومات" (Information). The channel's URL is "t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah". The channel's description is "رابط الدعوة" (Link to the call). The channel's settings are "الإشعارات" (Notifications) and "معتلة" (Muted). There is a toggle switch for notifications, which is currently turned off.

(١) الاعتصام، للشاطبي (٩١/١).

تمهيد

أرسل إليّ أحد طلاب العلم كتابًا صغيرًا في نحو مائة صفحة، حجم نصف ورقة A4، بعنوان: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - دراسة تأصيلية) للدكتور/ ع ب، المدرس بإحدى الجامعات بحضر موت.

وهي في الحقيقة دراسة ليست بتأصيلية، بل خبط الكاتب فيها وخلط، وشرق وغرب، وذكر فيها مخازي ومساوي.

مساوٍ لو قسمن على الغواني لما أمهرن إلا بالطلاق^(١)

وأتى فيها بأقوال محدثة غريبة، ولعلي أكشف شيئًا من غرابتها، فاختصرت في الرد أحيانًا اختصارًا غير مخل، وبسطت أحيانًا بسطًا غير ممل.

وردي عليه غالبه من باب الدراية، وقليل في باب الرواية، فالرد عليه من باب الرواية طويل، وإن كانت كل شبهاته قد بحثت، وأدلته قد نسفت، فلا يخلو موقع في الشبكة من بحث حديثي متكامل لكل الأحاديث والآثار التي تطرق لها؛ سواء كان أثر الأعرابي -أثر العتبي-، أو قصة عثمان بن حنيف -قصة الضرير، أو أثر مالك الدار -جاء رجل، ثلاث قصص في كل منها رجل مجهول (أعرابي، ضرير، رجل)، أو غيرها من قصصه واستحساناته.

ولولا أن كتابه انتشر ووزع على بعض طلاب الجامعة، لكان الأولى التجاهل والسكوت عنه، لما تمر به الأمة والدعوة مما لا يخفى على كل ذي

(١) البيت من البحر الوافر لأبي تمام.

عينين، ولا فائدة من إثارة الردود والمناظرات، فإن لها - في الغالب -
مردودات سلبية، ونتائج عكسية، مع قلة بضاعة المتناظرين، وكثرة
المخالفين والمتربصين.

ولكن حسبنا قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٤) (١).

ومن المعلوم أن الشبهات خطافة، والقلوب ضعيفة.

ولكل ساقطة في الحي لا قطة وكل كاسدة يوماً لها سوق (٢)

ولعل رسالتي هذه تصل إلى بعض طلابه لعلهم يحذرون. وحتى لا يقال:
عجز أهل السنة فخصموا وغلبوا وانقلبوا أمامه صاغرين. مع العلم أن هناك
طلاب علم أقوىاء في العقيدة؛ بل وفي جميع العلوم، يستطيعون الرد عليه
وخصمه، ولكن لعل لكل واحد منهم حجته وعذره.

فاستعنت بالله وحده فهو معيني وناصري، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ

﴾ (٤٧) (٣)، وقال ﷺ: «وإذا استعنت فاستعن بالله» (٤)، قال الشيخ محمد البشير
الإبراهيمي ﷺ: واجب العالم الديني أن ينشط إلى الهداية كلما نشط الضلال،
وأن يسارع إلى نصره الحق كلما رأى الباطل يصارعه، وأن يحارب البدعة
والشر والفساد قبل أن تمدد مدها وتبلغ أشدها، وقبل أن يتعودها الناس فترسخ

(١) سورة آل عمران: (١٠٤).

(٢) هذه المقولة تنسب للإمام الشافعي).

(٣) سورة الروم: (٤٧).

(٤) من حديث ابن عباس، وسيأتي تخريجه.

٢٠
 جذورُها في النفوس ويعسر اقتلاعُها، وواجبه أن ينغمس في الصفوف مجاهدًا،
 ولا يكونَ مع الخوالف والقَعْدَة، وأن يفعل ما يفعله الأطباء الناصحون من
 غشيان مواطن المرض لإنقاذ الناس منه، وأن يغشى مجامع الشرور لا ليركبها
 مع الراكبين بل ليفرِّق اجتماعهم عليها^(١).

(١) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (٤/١١٧).

الوقفه الأولى

بيان غرض الدكتور من تأليف هذه الرسالة وادعائه الاجتهاد

قال الدكتور/ ع ب في مقدمته: "فإن مسألتي الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته من المسائل الفقهية العظيمة التي تتعلق بوسائل استجابة الدعاء وقضاء الحاجات، شأنها شأن اختيار أوقات استجابة الدعاء"^(١).

ثم علل ذلك في هامشه بعد أن ذكر الفرق بين المسألة الفقهية والمسألة العقدية، فقال: "والاستشفاع والاستغاثة هما طلب الشفاعة والغوث والنصرة، وكل منهما فعل للمكلف، وكلام العلماء يدور حول جوازه من عدمه، وبهذا يتبين أنهما من مسائل الفقه لا من مسائل العقيدة"^(٢).

ثم عرف الاستشفاع قائلاً: "لم أجد تعريفاً للاستشفاع المراد به في هذا البحث؛ ولكني (اجتهدت) بقولي: (هو الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يسأل الله تعالى في التجاوز عن الذنوب أو قضاء الحاجات)".

ثم عرف الاستغاثة قائلاً: "والاستغاثة: المراد بها هنا الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يغيثه بمغفرته الذنوب وقضاء الحاجات، سواء على سبيل السببية، أو على المجاز العقلي، أو على سبيل الحقيقة".

ثم ساق الأدلة على أن الأنبياء أحياء في قبورهم، يصلون، وأنهم يسمعون، ثم قال: "وإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون،

(١) الاستشفاع والاستغاثة (ص: ٢).

(٢) الاستشفاع، هامش رقم (٢) من نفس الصفحة.

ويستغفرون... (فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب).

ثم علل وقال: "لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالى أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه، قول غير صحيح، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك". اهـ.

أقول وبالله التوفيق:

الدكتور كان بحثه حول التوسل بالنبى ﷺ لا الاستشفاع والاستغاثة به ﷺ، ولكن هداانا الله وإياه، غير الموضوع وأقحم لفظة (الاستشفاع) مكان (التوسل)، فكل كلمة فيها توسل حذفها وأدخل مكانها (الاستشفاع) ليمرر شبهته، لأنه يعلم أن التوسل له أقسام، منه العاجز ومنه الممنوع، وله أنواع، وفي بعض أنواعه خلاف مبسوط بين العلماء، وأن أهل العلم قد بحثوا هذه المسألة غاية البحث، وبسطوا فيها القول غاية البسط، فردودهم على المناوئين فيها قوية واضحة، وقد دحضوا كل شبهة، وكشفوا كل لبس، وفندوا كل غامض، فليس له متمسك فيها، فطلع علينا بشبهته الجديدة (جواز الاستشفاع بالنبى ﷺ بعد موته).

وهذا الذي أقوله ليس من الظن الذي لا يغني عن الحق شيئاً، بل هو من باب العمل بغلبة الظن وعليه أدلة وقرائن منها:

- من المعلوم عند الجميع أن التوسل: هو دعاء الله تعالى، أو التقرب إليه بقربة مشروعة. وهو لا يريد هذا أي (دعاء الله)، إنما يريد دعاء الأموات مباشرة، ولذلك وجد أن في تعريف التوسل لا متمسك له، فحذف لفظة (التوسل) وأدخل مكانها (الاستشفاع)، ثم ذهب يبحث عن تعريف الاستشفاع،

فما وجد له تعريفاً على المراد الذي يريده هو، وهو جواز الاستغاثة والاستشفاع بالأموات، وإن كان أهل العلم عرفوا الاستشفاع كما في لسان العرب - كما عرفه هو^(١)، ولكن لم يناسبه في بحثه فأعرض عنه، واخترع الدكتور تعريفاً من عنده، إذ قال: "لم أجد تعريفاً للاستشفاع المراد به في هذا البحث ولكنني (اجتهدت) بقولي: (هو الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يسأل الله تعالى في التجاوز عن الذنوب أو قضاء الحاجات)" اهـ.

ولا شك أن الدكتور ليس من المجتهدين، ولم يبلغ عشر معشارهم، بل من عاداته أنه ينكر على العلماء المعاصرين عندما يجتهدون في مسألة ما، ثم يصف نفسه بالمجتهد!!

كما وصف بحثه بالتأصيلي الاستقرائي، إذ قال: "اتخذ الباحث في بحثه المنهج التأصيلي الوصفي الاستقرائي التحليلي"^(٢). فهو يدعي الاستقراء، ونقل الإجماعات، وأنه يجتهد ويؤصل!!

ولا شك أن دعاء الأموات شرك أكبر بإجماع العلماء، بصرف النظر عن المسميات التي يوردها الدكتور: (طلب، استشفاع، استغاثة)، لا يخرج عن دائرة دعاء الأموات، وهو دعاء غير الله.

فالأسماء يا دكتور لا تغير من الحقائق شيئاً، وقد عرفهما هو بنفسه "أنهما الطلب من النبي ﷺ بعد موته"، والطلب دعاء، «والدعاء هو العبادة» كما في حديث النعمان بن بشير^(٣).

(١) انظر: (ص: ٦) من الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص: ١٥) الاستشفاع.

(٣) تقدم تخريجه.

قال الشوكاني في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾: "قال أكثر المفسرين: المعنى: وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم، وقيل: المراد بالدعاء السؤال بجلب النفع ودفع الضر، قيل: الأول أولى لأن الدعاء في أكثر استعمالات الكتاب العزيز هو العبادة، قلت: بل الثاني أولى لأن معنى الدعاء حقيقة هو الطلب، فإن استعمل في غير ذلك فهو مجاز، على أن الدعاء في نفسه باعتبار معناه الحقيقي هو عبادة، بل منح العبادة"^(١). اهـ. ولذلك ترى هروب الدكتور في بحثه من مسألة الدعاء، لأن دعاء غير الله قد حُسم أمره في القرآن الكريم، قال ﷺ: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾^(٢)، وهناك عشرات الآيات الصريحة في تحريم دعاء غير الله، لا تخفى على أصغر طالب علم.

وقال الصنعاني^(٣): "فإفراد الله تعالى بتوحيد العبادة لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله له، والنداء في الشدائد والرخاء لا يكون إلا لله وحده، والاستغاثة والاستعانة بالله وحده، واللجوء إلى الله والنذر والنحر له تعالى، وجميع العبادات من الخضوع والقيام والتذلل والركوع والسجود... كله لا يكون إلا لله ﷻ، ومن فعل شيئاً من ذلك لمخلوق حي أو ميت أو جماد أو غيره فقد أشرك في العبادة، وصار مَنْ تُفعل له هذه الأمور إلهاً لعابديه، سواء كان ملكاً أو نبياً أو شجراً أو... أو حياً أو ميتاً، وصار العابد بهذه العبادة أو بأي نوع منها عابداً

(١) فتح القدير، سورة غافرة: (٦٠).

(٢) سورة الإسراء: (٥٦).

(٣) (ت: ١١٨٢ هـ).

لذلك المخلوق مشرکًا بالله، وإن أقر بالله وعبده، فإن إقرار المشركين بالله وتقرّبهم إليه لم يخرجهم عن الشرك، وعن وجوب سفك دمائهم وسي ذراريهم وأخذ أموالهم غنيمة، فالله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك، لا يقبل عملاً شورك فيه غيره، ولا يؤمن به من عبد معه غيره" (١). اهـ.

ولكي يخرج الدكتور من هذا المأزق وهو (دعاء الأموات) وأنه شرك أكبر، كما هو واضح من تعريفه، خصص المسألة بالنبي ﷺ، لعله يجد لنفسه مخرجًا، فقال: "هو طلب من النبي ﷺ بعد موته"، ليتذرع بأدلة التوسل بالنبي ﷺ التي دار الخلاف فيها بين العلماء.

ثم ساق أدلة المجيزين للتوسل الممنوع -أو أكثرها- وشبهاتهم على أنها أدلة على جواز (الاستشفاع بالنبي ﷺ والاستغاثة به، بل وبجميع النبيين).

ثم وضع لنفسه حصونًا لكي لا يُبدع بهما، وهي: أن هاتين المسألتين من المسائل الفقهية، وأنهما من المسائل الخلافية، ولا إنكار في مسائل الخلاف (٢)،

(١) تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد (ص: ٥٧).

(٢) لا إنكار في مسائل الخلاف عبارة خاطئة...

حتى قال ابن القيم في إعلام الموقعين: "إن هذه القاعدة يراد بها هدم الدين".

والصحيح: لا إنكار في مسائل الاجتهاد... فتأمل الفرق.

وقال الشيخ ابن عثيمين ربه على من قال: "المسائل الخلافية لا إنكار فيها": "لو أننا قلنا: المسائل الخلافية لا ينكر فيها على الإطلاق، ذهب الدين كلّ حين تتبع الرخص؛ لأنك لا تكاد تجد مسألة إلا وفيها خلاف بين الناس...".

المسائل الخلافية تنقسم إلى قسمين: قسم: مسائل اجتهادية يسوغ فيها الخلاف، بمعنى أن الخلاف ثابت حقًا، وله حظ من النظر، فهذا لا إنكار فيه على المجتهد، أما عامة الناس فإنهم يلزمون بما عليه علماء بلدهم، لئلا ينفلت العامة؛ لأننا لو قلنا للعامي: أي قول يمر عليك لك أن تأخذ به، لم تكن الأمة أمة واحدة، ولهذا قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي ربه: "العوام على مذهب علماءهم".

إذ قال في حديثه عن مشكلة البحث: "هاتان المسألتان كان للآراء في تصورهما أثرها البالغ في اختلاف الأمة، وإن علاجها يكمن في تصويرهما التصوير الحقيقي لهما". وتحدث عن أهمية بحثه فقال: "وبهذا يتبين أهمية بيان هذه المسألة، ولعل ذلك يكون سبباً للتقارب بين المختلفين، واجتماع كلمتهم، ووحدة صفهم"^(١).

وحيثما يجعلهما من المسائل الخلافية بين الأمة يناقض نفسه، فينقل الإجماع السكوتي على جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ، إذ يقول: (ولم نجد لهم مخالفاً، ومثل هذا يسمى عند أهل العلم إجماعاً، وهو حجة على المتأخر، ولا يجوز مخالفته بحجة أنه مخالف لنصوص الكتاب والسنة)^(٢). اهـ.

فيا للعجب، ما درينا أي مسألة خلافية بين الأمة، أم هي مسألة من مسائل الإجماع لا يجوز مخالفتها!!

القسم الثاني من قسمي الخلاف: لا مساغ له ولا محل للاجتهاد فيه، فينكر على المخالف فيه؛ لأنه لا عذر له". انتهى باختصار من "لقاء الباب المفتوح" (٤٩/١٩٢-١٩٣).

(١) (ص:٣) الاستشفاع.

(٢) (ص:٣٥) الاستشفاع.

الوقفة الثانية

الفرق بين المسألة الفقهية والمسألة العقدية

من المعلوم أن الفرق بين المسائل العقدية والفقهية في كتب اللغة هو أن المسائل العقدية لا تتعلق بأعمال المكلفين؛ بل بقلوبهم من حيث الإيمان والتصديق، وأما المسائل الفقهية فهي التي تتعلق بأعمال المكلفين.

ثم بعد ذلك ننظر هل هي من مسائل الخلاف أو الاجتهاد، فليس كل ما اختلف فيه يعني يسوغ الخلاف فيه.

وقد تكلم الشاطبي كلامًا دقيقًا في التفريق بين الخلاف المعتد به وغير المعتد به، إذ قال في الموافقات: "وإنما يُعد في الخلاف الأقوال الصادرة عن أدلة معتبرة في الشريعة، كانت مما يقوي أو يضعف، وأما إذا صدرت عن مجرد خفاء الدليل أو عدم مصادفته فلا، فلذلك قيل: إنه لا يصح أن يعتد بها في الخلاف، كما لم يعتد السلف الصالح بالخلاف في مسألة ربا الفضل، والمتعة، ومحاش النساء، وأشباهها من المسائل التي خفيت فيها الأدلة على من خالف فيها"^(١).

ولذلك فالضابط هو النظر إلى المسألة كونها عقدية أو عملية، فإن كانت من النوع الأول، فننظر إلى فروعها فنلحقها بها، وإن كانت من النوع الثاني، فننظر إلى فروعها ونلحقها بها. هذا هو الضابط.

(١) الموافقات (٤/ ١٧٢).

والدكتور جل مسائله من النوع الأول، فهو يأتي بمسألة عقديفة ويفرع عليها عملياً ويدخلها في النوع الثاني، وهذا خلط واضح، فمثلاً: طلب الدعاء من الموتى، هو مبني على اعتقاد سماع الموتى وقدرتهم على الدعاء لمن طلب منهم، وهذا أمر عقدي، فالمسألة غيبية، فنقول: هي من باب الغيبيات، فنقتصر على الخبر، دون أن ندخل فيه مسألة عملية، لأن إدخال المسألة العملية بالاجتهاد والاستنباط والحال هذه يعود بإثبات أمر مغيب بالاجتهاد واستنباط، وهذا إنما يكون في المسائل الفقهية لا العقائدية، ولهذا نلحق مسائل كل من النوعين ببابه.

وأما هل هي من مسائل العقيدة أو الفقه؟ فالذي يظهر أن لها تعلقاً بكل من العقيدة والفقه، ومما يدل على ذلك أن العلماء المصنفين في العقيدة يخصصون التوسل بباب يتكلمون فيه عن أحكامه، وما يجوز منه وما لا يجوز، وكذلك يتكلمون عليه في كتب الفقه، كما في كتب الحنابلة وغيرها من الكتب، وعلى كل حال لا يؤثر في حكمها كونها من مسائل العقيدة أو الفقه، لأن الواجب على المسلم أن يكون متبعاً لأدلة الكتاب والسنة، ممتثالاً لأحكامهما، واقفاً عند حدودهما، بغض النظر عن كون المسألة عقديفة أو فقهية.

وهل يعلم أن مسألة (الاستشفاع بالنبي ﷺ) والاستغاثة به بعد موته) من الشرك الأكبر أم لا يعلم؟ أو قل: إن هذه الصورة التي حكاها أقل أحوالها أنها بدعة منكرة محرمة في الدين، وهي ذريعة للشرك وموصلة إليه، كما سيأتي تفصيله.

فهي: إما شرك، وإما بدعة محرمة على أقل أحوالها، أما كونها (جائزة) فقد جاء الدكتور شيئاً إداً، خالف به أئمة الهدى وإجماعهم، كما سيأتي نقله.

يقول الشيخ ابن العثيمين: ثم نقول: حتى في الأعمال التي لا تصحبها عقيدة لا بد أن يصحبها عقيدة، عندما يصلي إنسان راتبة، هل يصحب صلاته عقيدة أو لا؟ نعم. ما العقيدة؟ أنها من شرع الله، والعقيدة في شرع الله كالعقيدة في صفات الله وأفعال الله ولا فرق؛ لأن شريعة الله ثبتت بقوله ووحيه، فلا فرق إلا فرقاً صورياً، يقولون: إن هذا عمل القلب، وهذا عمل الجوارح^(١). اهـ.

(١) فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام (١/٥٦٩).

الوقففة الثالثة

شبةة جواز الاستغائة بالنبي ﷺ بعد موته

من باب السببية أو المجاز العقلي

وفيهة ثلاث محطات:

المحطة الأولى: دعوى المجاز العقلي وخالصة تقريرها:

قوله في تعريف الاستغائة السابق: (هي الطلب من النبي ﷺ بعد موته الغوث والنصرة، سواء كان على سبيل السببية والمجاز العقلي أو على الحقيقة).

وقال الدكتور -أيضاً- في الفصل الثاني -الاستغائة بالنبي ﷺ بعد موته: (القول الثاني: أن الطلب من النبي ﷺ له صورتان: الصورة الأولى: أن يقصد بالطلب من النبي ﷺ على سبيل السببية (فهو جائز...))^(١).

ثم قال -بعد ذكر قصيدة البردة للبوصيري-: (ولم نجد أحداً اعتبر ما فيها شرراً ولا كفرًا؛ بل ذلك عندهم من الاستغائة على سبيل السببية)^(٢). اهـ.

أولاً: توضيح معنى المجاز العقلي:

أن المستغيث بالنبي ﷺ والصالحين هو في حقيقة الأمر مستغيث بالله تعالى، متشفع بالنبي ﷺ، طالب منه الدعاء، وأُسند الفعل إلى الواسطة من باب إسناده إلى السبب، كما في قولهم: بنى الأمير القصر، وأبنت الربيع البقل. والقرينة في حالة الاستغائة قرينة عقلية، وهي كون القائل موحدًا؛ فإن هذا كافٍ في حمل كلامه على المجاز في الإسناد، أي: كن سببًا في ذلك بشفاعتك ودعاء الله لي.

(١) (ص: ٥٥، ٥٨) الاستشفاع.

(٢) (ص: ٥٥، ٥٨) الاستشفاع.

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

قالوا: ومن ذلك سؤال بعض الصحابة للنبي ﷺ مرافقته في الجنة - وسيأتي لاحقاً-، مع أن دخول الجنة والنار مما لا يقدر عليه إلا الله، فيحمل علي: كن سبباً في ذلك بدعائك وشفاعتك، فكما حمل سؤال الصحابي علي المجاز فكذلك استغاثة المستغيثين بالصالحين اليوم.

وأجلُّ من رَوَّج لهذه الشبهة هو تقي الدين السبكي^(١) في كتابه (شفاء السقام)، والذي تعرض فيه لشيخ الإسلام وكلامه في قضية الاستغاثة بغير الله، مع أن شيخ الإسلام قد أورد عن البكري^(٢) مثل هذه الشبهة، ولكن مكانة السبكي العلمية تفوق كثيراً مكانة البكري، كما يظهر من كلام ابن تيمية عليه.

وقد وجدوا في كلام السبكي -عفا الله عنه- مخرجاً لهم يبررون به ضلالهم، وعامة من كتب في ذلك بعده اعتمد علي شبهة المجاز والسببية؛ كالنبهاني^(٣) في كتابه (شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق)، والذي رد عليه العلامة الألوسي^(٤) في كتاب (غاية الأمان في الرد علي النبّهاني)، وعامة خصوم الدعوة السلفية كابن جرجيس^(٥) وغيره، فضلاً عن علماء الرافضة الذين هم أصل شرك القبورية في هذه الأمة، كمحسن العاملي^(٦) في كتابه (كشف الارتباب في أتباع محمد بن عبد الوهاب)، وغيرهم كثير ممن يُنظر لهذه الضلالة.

(١) (ت: ٧٥٦هـ).

(٢) (ت: ٧٢٤هـ) صاحب الكتاب الذي ردّ عليه شيخ الإسلام في كتاب الاستغاثة.

(٣) (ت: ١٣٥٠هـ).

(٤) (ت: ١٣٤٢هـ).

(٥) (ت: ١٢٢٩هـ).

(٦) (ت: ١٣٧١هـ).

قال التقى السبكي في سياق تقرير هذه الشبهة: (فالمستغث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه، فالتوسل والتشفع والتوجه والاستغاثة بالنبي ﷺ وسائر الأنبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بها أحد منهم سواه)^(١).

ثانياً: الأصول الفاسدة:

وسبب ذلك اعتقادهم أن الفاعل في الحقيقة هو الله تعالى، وأن نسبة جميع الأفعال إلى المخلوق مجاز، باعتبار الكسب والسبب^(٢).

وعليه: فالمستغث بالأنبياء والصالحين لا يعتقد فيهم التأثير بدهاءة، لأنه لا يعتقد فاعلاً على الحقيقة إلا الله تعالى، وإنما هو في الحقيقة طالب من الله تعالى مستغث به.

وأما جمهور أهل السنة فيعتقدون أن العبد فاعل لفعله حقيقة، والله تعالى خالقه وخالق فعله، فالعبد متصل صائم طائع حقيقة، والله تعالى هو الذي يوفقه لذلك، ويجعله يفعل، ويخلق فعله.

وقد اعتمد البكري الصديقي في تجويزه للاستغاثة بالرسول ﷺ على ذلك، ونقض كلامه شيخ الإسلام في رده عليه، وبين غلطه فيما أورده من أدلة، وسيأتي بعض ذلك لاحقاً.

(١) انظر: شفاء السقام (ص: ٣٧٧)، ط: دار الكتب العلمية. وقد جعل الفصل الثامن من كتابه هذا (ص: ٣٥٧) في تقرير التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ، وكانت رداً على ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، وغالب تقريراته قد أشبع شيخ الإسلام الكلام في الرد عليها في رده على البكري المعروف (بالاستغاثة).

(٢) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (١/ ٤٢٧) ط: الرشد.

ومن الأصول الفاسدة:

الخلط بين معنى الاستغاثة والتوسل والسؤال، وجعل الجميع في منزلة واحدة، كما في كلام التقي السبكي المشار إليه قبل، وهذا من أعظم الخلط في الألفاظ واستخدامها في غير محلها؛ فإن الله تعالى أمر بابتغاء الوسيلة إليه في قوله: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(١)، ولا يصح تفسيرها بالاستغاثة لا لغة ولا شرعاً، ولم يرد ذلك عن أحد من السلف قط، لا من أئمة الدين ولا اللغة، وتسبب هذا الخلط في اضطراب التصور، ومن ثم الحكم الصحيح، فترى الاستدلال بدلائل التوسل المشروع على الممنوع، كاحتجاج بأحاديث التوسل بالأعمال الصالحة وطلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته، على طلب الدعاء منه بعد مماته، أو الاستغاثة به في قبره، وتسمية ذلك كله توسلاً!

قال شيخ الإسلام ﷺ في بيان كيفية دخول الخطأ على البكري في مسألة الاستغاثة: (فدخل عليه الخطأ من وجوه، منها: أنه جعل المتوسّل به بعد موته في الدعاء مستغيثاً به، وهذا لا يعرف في لغة أحد من الأمم لا حقيقة ولا مجازاً)^(٢).

فالاستغاثة: طلب الغوث، كالاستعانة والاستنصار: طلب العون والنصر، فإذا كانت ببناء للمستغاث به كان ذلك سؤالاً منه، وليس توسلاً به إلى غيره. ومما يدل على بطلان ذلك شرعاً أنه لو كان القائل: (أستغيث برسول الله) مستغيثاً بالله تعالى متوسلاً بالنبي ﷺ، لكانت الاستغاثة بالرسول ﷺ جائزة

(١) المائدة: (٣٥).

(٢) انظر: الاستغاثة في الرد على البكري (ص: ٣٦٧) ط: دار الوطن، الطبعة الأولى.

الوقفة الثالثة: شبهة جواز الاستغاثة بالنبي بعد موته من باب السببية أو المجاز العقلي

مشروعة، بل مستحبة، سواء في حياته أو بعد مماته، فإن دعاء الله والاستغاثة به من أجل العبادات كما هو معلوم، ولكن الثابت في السنة وسيرة الصحابة عكس ذلك، وسيأتي بيان ذلك في الوجه الثامن من الجواب.

فهذه هي الأصول الفاسدة التي تفرّعت عنها هذه الشبهة، وليس الغرض الاستقصاء في نقض هذه الأصول، ولكن الغرض ما قدمناه من بيان أسباب المقالات.

ثالثاً: الجواب التفصيلي عن دعوى المجاز:

يُجاب عن ذلك بوجوه:

الوجه الأول: عدم التسليم بالإجماع على وقوع المجاز أصلاً، ففي ذلك نزاع مشهور على ثلاثة أقوال: إثباته في اللغة والقرآن، نفيه في اللغة والقرآن، إثباته في اللغة دون القرآن^(١).

فمن يمنع المجاز يقول: ليس لأحد أن يتكلم بكلام لا يبين منه مراده بما يمنع اللبس على المستمع؛ لأن المقصود بالكلام البيان والإفهام، فإن بين مراده فقوله حقيقة وليس مجازاً.

ومن يجوّز وقوعه يشترط لصحته وجود القرينة والعلاقة كما هو مبين في مواضعه.

والقائل: (يا رسول الله، اغفر لي)، وهو يزعم أنه يريد بذلك: (اشفع لي عند الله)، قد لبس على المستمع ولم يبين مراده، وهو قد دعا الرسول ﷺ حقيقة، ولا تُسمع دعواه المجاز، ولو سلمنا بوقوعه كما سنوضح في الوجه الآتي.

(١) انظر في ذلك: الإحكام للآمدي (١/٤٥-٥٦)، ط: المكتب الإسلامي، الإيمان، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

الوجه الثاني: على التسليم بوقوع المجاز فإنه لا يصح هنا لعدم وجود العلاقة؛ لأن المجاز العقلي - وهو: (إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له في الظاهر من حال المتكلم لعلاقة، مع قرينة تمنع من أن يكون الإسناد إلى ما هو له) - لا تتوافر شروطه هنا؛ إذ لا بد فيه من علاقة وهي غير موجودة، ودعوى السببية لا تصح؛ فإنه لم يثبت أن دعاء الأموات وسؤالهم مما جعله الله سبباً لحصول النفع أو دفع الضرر، لا كوناً ولا شرعاً، بل هو كذب على الشرع والقدر، ولا وجه له في اللغة، بخلاف قولهم: أنبت الربيع البقل، وبنى الأمير المدينة؛ فإن الماء سبب في الإنبات، والأمر سبب البناء، فصح الإسناد لغة^(١).

الوجه الثالث: لو سلمنا بصحته لغة، فإنه ليس وارداً في الاستعمال، بل لا نشك أن أكثر هؤلاء الداعين للأموات لا يعرفون هذه المسألة المجازية أصلاً، ولا يدرون ما المجاز العقلي ولا اللغوي ولا غيرهما، فضلاً عن أن يعرفوا أن هذه المسألة بعينها من المجاز، وأن القرينة هي الإيمان والتوحيد، فمن يتصور أن هؤلاء الجهال من الطغام والعوام حينما يقولون: (اشفنا يا رسول الله) أنهم يريدون بذلك: (كن لنا سبباً وشفيعاً)؟! هذا بمثابة التبرير للشرك والمجادلة عنه، كمن يجادل عمن يسبّ الرب بأنه يقصد ربّ الدار مثلاً، مع كون ذلك جائزاً من جهة اللغة، إلا أنه غير شائع في الاستعمال، وكذا المجادلة عمن يسبّ الدين بأنه يسبّ الطريقة والخُلُق، مع القطع بأن قائل هذه الكلمات لا يعرف هذه الاستعمالات اللغوية، ولو جوزنا مثل هذا لما وُجد كفرٌ على وجه الأرض أصلاً، ولتأولنا لألفاظ الكفر الصريحة بإيجاد مخرج لغوي لها، وبيان ذلك أكثر في الوجه الآتي.

(١) انظر: جواهر البلاغة (ص: ٢٤٩) وما بعدها. ط: المكتبة العصرية، بيروت.

الوجه الرابع: أن المخالف إما أن يقول: إن كل ما لا يطلب إلا من الله يجوز أن يطلب من خلقه إذا أمكن حمله على المجاز، وإما أن لا يجوز.

فإن قال بالأول، قيل: إذن يجوز أن يقول المسلم الموحد: إن الرسول خالق السموات والأرض، وبديع السموات والأرض، ورب كل شيء ومليكه، ويكون التقدير في ذلك: (إن رب الرسول)، ويكون مجازاً بحذف المضاف، وهو جائز لغة، ثم لا فرق في هذا بين النبي ﷺ وسائر الأنبياء والصالحين، فيجوز على هذا أن يقول المسلم الموحد: إن البدوي هو رب الكون، ومحبي الموتى، وخالق الخلق؛ بدعوى المجاز!

وبهذا نفتح الباب للتأويلات الباطنية التي لن تعدم وجهاً لغوياً، كالقول بأن الصوم هو الإمساك عن سر الطائفة، والزنا هو إفشاء سرها، ونحوها من التأويلات القرمطية الباطنية.

وإن قال بالثاني - وهو لازم - قيل: إذن كيف جعلت الاستغاثة بالأموات في مغفرة الذنوب، وهداية القلوب، وشفاء المرضى، ونحوها مما لا يقدر عليه إلا الله، مما يجوز بدعوى المجاز^(١)؟!

الوجه الخامس: أنه لو كان هذا المجاز سائغاً في اللغة، شائعاً في الاستعمال، لما جاز استخدامه ولا إطلاقه في حكم الشرع؛ فإن من الألفاظ ما يكون شركاً وكفراً بذاته، وهو ما يعرف بأفعال الردة وأقوالها؛ كسب الله، والاستهزاء بالدين، وسب النبي ﷺ، أو التنقص منه.

(١) مستفاد من كتاب: صراع بين الإسلام والوثنية (١/٩٦).

قال الله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١﴾ .

والآيات في النهي عن دعاء غير الله تعالى والاستغاثة بالأموات فيما لا يقدر عليه إلا الله قاطعة بالنهي عن ذلك ووصفه بالشرك، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُيِّرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ ﴾^(٢)، والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

الوجه السادس: لو سلمنا بأن مقصد المستغيث بالأموات كون الميت سبباً في حصول الضر والنفع، وأنه متشفع متقرب به إلى الله، لما غير من حكم المسألة شيئاً؛ فإن هذا هو حقيقة شرك العرب في الجاهلية، كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾^(٤).

قال الفخر الرازي - ومنزلته معلومة عند المخالف في هذه المسألة -: (إنهم وضعوا هذه الأصنام والأوثان على صور أنبيائهم وأكابرهم، وزعموا أنهم متى اشتغلوا بعبادة هذه التماثيل فإن أولئك الأكابر تكون شفعاء لهم عند الله تعالى،

(١) التوبة: (٦٥، ٦٦).

(٢) الأحقاف: (٥، ٦).

(٣) يونس: (١٨).

(٤) الزمر: (٣).

ونظيره في هذا الزمان اشتغال كثير من الخلق بتعظيم قبور الأكابر على اعتقاد أنهم إذا عظّموا قبورهم فإنهم يكونون شفعاء لهم عند الله^(١).

ويشرح سعد الدين التفتازاني^(٢) مثار الشرك عند عباد الأصنام بقوله: (إنه لما مات منهم من هو كامل المرتبة عند الله تعالى اتخذوا تمثالاً على صورته، وعظّموه تشفعاً إلى الله وتوسلاً)^(٣).

فهذان النقلان عن اثنين من كبار منظري الأشاعرة، يدلانك -أخي القارئ الكريم- على بطلان ما يروّجه الدكتور من انفراد ابن تيمية -أو من يسمّيهم بالوهابية- بتحريم هذا الشرك والنهي عنه، ثم يتجاسر فيدّعي الإجماع على ذلك^(٤).
(وليس مع المناوئين من الإجماع إلا ما رأوا عليه العوام والطغام في الأعصار التي قلّ فيها العلم والدين، وضعفت فيها السنن، وصار المعروف فيها

(١) في تفسيره آية يونس السابقة، التفسير الكبير (١٧/٢٢٧)، ط: إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
(٢) (ت: ٧٩٢هـ).

(٣) انظر: شرح المقاصد (٤/٤١-٤٢)، ط: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية.

(٤) وسيأتي في الوقفة السادسة ذكر أربعة من أئمة الشافعية سبقوا شيخ الإسلام بذلك.

قال العلامة بدر الدين حسين بن عبد الرحمن الأهدل الشافعي الأشعري صاحب كتاب (تحفة الزمن) المتوفى: (٨٥٥هـ):

ولم يُنقل عن السلف المتقدمين لمعرفةهم بأن الاستغاثة بغير الله تعالى والاستغاثة بالمشايخ الأموات والأحياء مما أطبق عليه المتأخرون من المتصوفة لا تجوز ولا تنفع، قال الله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]، وغير ذلك من الآيات.

ولم يُنقل أن النبي ﷺ أذن لأحد من الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم في الاستغاثة به في شدة قط، وكان حاضرًا يوم أحد فلم يملك من الأمر شيئًا، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فاعلم ذلك، ولا تتبع جهالات المتأخرين.

مطالب أهل القرية في شرح دعاء أبي حربة، مخطوط، لوحة: (٨٣ب).
فعض عليه بالنواجذ.

منكرًا والمنكر معروفًا؛ من اتخذ القبر عيدًا والحج إليه، واتخاذ منسكًا للوقوف والدعاء، كما يفعل عند مواقف الحج بعرفة ومزدلفة، وعند الجمرات، وحول الكعبة، ولا ريب أن هذا وأمثاله في قلوب الجهلة لا ينكرونه ولا ينهاه عنه، بل يدعون إليه ويرغبون فيه، ويحضون عليه، ظانين أنه من تعظيم الرسول ﷺ والقيام بحقوقه، وإن من لم يوافقهم على ذلك أو خالفهم فيه فهو منتقص تارك للتعظيم الواجب^(١).

الوجه السابع: أنا لا نسلم بأن دعاة الأموات والمستغيثين بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى لا يعتقدون فيهم إلا مجرد السببية؛ فإن ما نراه وما نقل من أحوالهم يقطع بخلاف ذلك.

يقول شيخ الإسلام ﷺ: (وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر يعظمه، يبكي عنده، ويخضع، ويدعو، ويتضرع، ويحصل له من الرقة والتواضع والعبودية وحضور القلب ما لا يحصل له مثله في الصلوات الخمس والجمعة وقيام الليل وقراءة القرآن، فهل هذا إلا من حال المشركين المبتدعين، لا الموحدين المخلصين المتبعين لكتاب الله ورسوله! ومن هؤلاء من يحلف بالله ويكذب، ويحلف بشيخه وإمامه فيصدق ولا يكذب، فيكون شيخه عنده أعظم في صدره من الله)^(٢).

وقال الصنعاني ﷺ: (فإن قلت: الاستغاثة قد ثبتت في الأحاديث، فإنه قد صح أن العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم أبي البشر، ثم بنوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسى، ثم بعيسى، ويتتهون إلى محمد ﷺ بعد اعتذار كل واحد من الأنبياء، فهذا دليل على أن الاستغاثة بغير الله ليست بمنكر.

(١) صيانة الإنسان من وسوسة دحلان (ص: ٧٨)، ط: السلفية، الطبعة الثالثة.

(٢) الاستغاثة في الرد على البكري (ص: ٤٨٤، ٥٨٦) باختصار.

الوقففة الثالثة: شبهة جواز الاستغاثة بالنبي بعد موته من باب السببية أو المجاز العقلي

قلت: هذا تلبس، فإن الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد، وقد قال الله تعالى في قصة موسى مع الإسرائيليين والقبطي: ﴿فَاسْتَغْنَتْهُ الَّذِي مِنْ شَيْعِنِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾^(١)، وإنما الكلام في استغاثة القبورين وغيرهم بأوليائهم، وطلبهم منهم أمورًا لا يقدر عليها إلا الله تعالى، من عافية المريض وغيرها.

بل أعجب من هذا: أن القبورين وغيرهم من الأحياء من أتباع من يعتقدون فيه، قد يجعلون له حصة من الولد إن عاش، ويشترون منه الحمل في بطن أمه ليعيش، ويأتون بمنكرات ما بلغ إليها المشركون الأولون.

ولقد أخبرني بعض من يتولى قبض ما ينذر القبوريون لبعض أهل القبور: أنه جاء إنسان بدراهم وحلية نسائه، وقال: هذه لسيدة فلان - يريد صاحب القبر - نصف مهر ابنتي؛ لأنني زوجها وكنت ملكت نصفها فلانًا - يريد صاحب القبر -. وهذه النذور بالأموال وجعل قسط للقبر، كما يجعلون شيئًا من الزرع يسمونه (تلمًا) في بعض الجهات اليمنية. وهذا شيء ما بلغ إليه عباد الأصنام! وهو داخل تحت قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾^(٢)، بلا شك ولا ريب.

نعم استغاثة العباد يوم القيامة وطلبهم من الأنبياء إنما يدعون الله تعالى ليفصل بين العباد بالحساب؛ حتى يريحهم من هول الموقف، وهذا لا شك في جوازه، أعني طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض، بل قال ﷺ لعمر ﷺ لما خرج

(١) القصص: (١٥).

(٢) النحل: (٥٦).

وقفات مع خلط المناوين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
٥١

معتماً: «لا تنسنا يا أخي من دعائك»، وأمرنا سبحانه أن ندعو للمؤمنين ونستغفر لهم، يعني: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(١)، وقد قالت أم سليم رضي الله عنها: (يا رسول الله خادمك أنس! ادع الله له)، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يطلبون الدعاء منه رضي الله عنه وهو حي، وهذا أمر متفق على جوازه.

والكلام في طلب القبوريين من الأموات أو من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضررا، ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، أن يشفوا مرضاهم، ويردوا غائبهم، وينفسوا عن حبلاتهم، وأن يسقوا زرعهم، ويدروا ضروع مواشيهم، ويحفظوها من العين، ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله، وهؤلاء هم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَصَرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَصْرُوكُمْ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾^(٣)، فكيف يطلب الإنسان من الجماد، أو من حي - الجماد خير منه -؟! لأنه لا تكليف عليه^(٤).

وقال الشوكاني: (وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون على ذلك القبر، يخادعون من يأتي إليه من الزائرين، يهولون عليهم الأمر، ويصنعون أمورا من أنفسهم، وينسبونها إلى الميت على وجه لا يفتن له من كان من المغفلين)^(٥).

(١) الحشر: (١٠).

(٢) الأعراف: (١٩٧).

(٣) الأعراف: (١٩٤).

(٤) تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد (ص: ٦٧).

(٥) شرح الصدور (١١٤).

الوجه الثامن: أنه لو صحَّت دعوى المجاز في ذلك لكانت الاستغاثة بالنبي ﷺ؛ بل وسائر أصحابه مشروعة، بعدّها استغاثة بالله ودعاءً له، فإن دعاء الله تعالى من أجلّ العبادات، وهذا مخالف للثابت من سنته وسيرة أصحابه، فالنبي ﷺ قال لابن عباس ؓ: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»^(١)، وذكر في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم «هم الذين لا يسترقون»^(٢)، أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم، وهي طلب للدعاء وليس حراماً، ولكن الأولى تركه، فإذا كان الأولى ترك طلب الاسترقاء من الحي، طلباً لتمام التوكل على الله، مع كونه قادراً على فعله، فكيف بسؤال هذا الحي ما لا يقدر عليه إلا الله؛ كغفران الذنوب، وتفريج الكرب، وهداية القلوب؟! وكيف بسؤال ذلك من الأموات الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾^(٣)، والثابت من سيرة أصحابه ؓ أنهم لم يطلبوا شيئاً من النبي ﷺ بعد مماته، بل عدلوا عن ذلك إلى التوسل بغيره، كما في استسقاء عمر بالعباس^(٤)، واستسقاء معاوية ؓ بيزيد بن الأسود الجرشي^(٥)، لعلمهم أن الاستسقاء به ﷺ بعد مماته

(١) عن ابن عباس قال: كُنْتُ حَلَفْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رواه أحمد (٢٦٦٩)، والترمذي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في المشكاة (١٤٥٩).

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٢)، ومسلم (٢١٨).

(٣) فاطر: (١٤).

(٤) رواه البخاري (١٠١٠).

(٥) رواه ابن عساکر في تاريخه (١١٢/٦٥)، ط: دار الفكر، وصححه الألباني في التوسل.

ممتنعٌ شرعاً، فكيف أطبق الصحابة والتابعون والسلف على ترك دعاء الله والاستغاثة به في صورة الاستغاثة بالنبي ﷺ؟! كيف أطبقوا على ترك ذلك مع كونه دعاءً لله، وقيامًا بحق النبي ﷺ كما يدعي المناوئون؟! حتى حكم بعضهم بكفر من أنكر الاستغاثة بالنبي ﷺ بزعم أنه يتقص من قدره الشريف! كما فعل البكري صاحب الكتاب الذي رد عليه شيخ الإسلام في كتابه (الاستغاثة).

الوجه التاسع: وأما ذكر الآيات والأحاديث التي فيها إسناد بعض الأفعال للمخلوقين على وجه المجاز مع كون فاعلها على الحقيقة هو الله، مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي آتَىٰكَ نِصْرَهُ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسْتَضِرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ (٢).

وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِالَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ (٣).

ومن ذلك قول ربيعة بن كعب الأسلمي للنبي ﷺ: "أسألك مرافقتك في الجنة" (٤). قالوا: فنسبة هذه الأفعال للمخلوق مجازية على جهة التسبب، وإن كان النصر والتأييد والغوث خلقاً وإيجاداً من الله، فكذلك الاستغاثة بغير الله تُنفى عن العبد خلقاً وإيجاداً، وتثبت له تسبباً وكسباً.

والجواب إجمالاً: أن الله سبحانه لم ينسب شيئاً من أفعاله الخاصة به سبحانه إلى أيٍّ من المخلوقين، بل ما أضافه الله إلى نفسه المقدسة غير ما

(١) الأنفال: (٦٢).

(٢) الأنفال: (٧٢).

(٣) القصص: (١٥).

(٤) رواه مسلم (٤٨٩).

وأضافه إلى بعض مخلوقاته، فهذا جنس وذاك جنس غيره تمامًا، ونسبة النصر والتأييد والغوث إلى المخلوق نسبة حقيقية ليست مجازية، وفعل العبد لذلك وقيام الفعل به حقيقة لا مجاز فيه، ولذلك لا يصح أن تُنفى عنه بإطلاق، ولا يقال لمن فعل مختارًا: إنه لم يفعل، فلا يقال مثلًا: إن الصحابة لم ينصروا النبي ﷺ، ولا إن موسى ﷺ لم يغث الإسرائيلي، ولا إن فلانًا لم يتزوج أو يأكل، على قصد أن الله هو الخالق، وإنما يصح نفي الفعل لمن فعل بغير اختياره، كما في قوله ﷺ فيمن أفطر ناسيًا: «إنما أطعمه الله وسقاه»^(١).

والبعض يظن أن قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْ يَكُنَّ اللَّهُ رَمِيًّا﴾^(٢)، مُطْرَدٌ في مثل الآيات المذكورة، بل في كل الأفعال، وأن النفي كان لملاحظة مشهد التوحيد والخلق، وليس صحيحًا؛ فإن الله لم يضيف الرمي هنا إلى نفسه لمجرد كونه خالقًا لأفعال العباد، فإن هذه قدر مشترك بين رمي النبي ﷺ وسائر أفعاله غير الرمي، وبين رمي غيره من الناس وبين أفعالهم، فأفعال العسكريين يوم بدر خلقها الله... والله تعالى قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْ يَكُنَّ اللَّهُ رَمِيًّا﴾؛ لأن النبي ﷺ أخذ حفنة من تراب وغيره، فرمى بها المشركين، فأصابت عيونهم، وهزمهم الله بها، ولم يكن في قدرة النبي ﷺ ذلك، بل الله تعالى أوصل ذلك إليهم، والرمي له طرفان: حذْفُ بالرمي، ووصول إلى العدو ونكاية فيهم، والنبي ﷺ فعل الأول، والله فعل الثاني... فالذي أثبتته الله لنبيه غير الذي نفاه عنه^(٣).

(١) رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١١٥).

(٢) الأنفال: (١٧).

(٣) الاستغاثة في الرد على البكري (ص: ١٩٧-١٩٨) بشيء من الاختصار.

رابعاً: والجواب عن حديث: (أسألك مرافقتك في الجنة):

يقال: هل سأل الصحابي ﷺ النبي ﷺ شيئاً يقدر عليه، أم سأله ما لا يقدر عليه إلا الله؟ وبصيغة أخرى: هل سأله أن يدخله الجنة، أم سأله أن يدعو له ربه بذلك؟

الأول باطل؛ لأن النبي ﷺ لا يملكه، ولو أن أحداً اعتقد أن النبي ﷺ بيده الجنة والنار لكان مشركاً في الربوبية؛ فإن هذا من خصائص الله تعالى التي لا يشركه فيها أحد، قال الله تعالى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(١)، والمخالف مقر بهذا لا ينازع فيه؛ فإنهم يجوزون أن يستغيث المرء بالنبي ﷺ بعد موته، ويسأله الجنة؛ بحجة أن يشفع له عند الله، لا أنه يملك ذلك؛ فتعين الجواب الثاني، وهو أن الصحابي سأل النبي ﷺ أن يشفع له عند الله تعالى، وهذا خارج عن محل النزاع أصلاً، فإننا لا نخالف في جواز مثل هذا النوع من التشفع والتوسل، وهو طلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته، كما كان الصحابة يفعلون، كما في حديث المرأة السوداء^(٢)، وقول الأعرابي له وهو على المنبر: (استسق لنا)^(٣)، وليس هذا خاصاً به ﷺ، بل يجوز طلب الدعاء من الحي الحاضر والتوسل إلى الله بدعائه.

(١) التوبة: (١١٣).

(٢) رواه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦).

(٣) رواه النسائي (١٥١٥)، وقال الألباني: حسن صحيح.

وأمره ﷺ لرببعة بكثرة السجود؛ ليكون أقوى في حصول مطلوبه؛ ليجتمع له التوسل بالعمل الصالح ودعاء النبي ﷺ له، قال ملا علي القاري: (وفيه إشارة إلى أن هذه المرتبة العالية لا تحصل بمجرد السجود، بل به مع دعائه ﷺ له إياها الله تعالى) (١).

وقد جاء في مسند أحمد بلفظ: (أسألك أن تشفع لي إلى ربك فيعتقني من النار) (٢)، فليس في حديث رببعة أنه سأل النبي ﷺ الجنة، ولا أنه طلب الدعاء منه حال موته، ولا سأله ما لا يقدر عليه إلا الله، وإنما فيه طلب الدعاء من الحي الحاضر، وهذا سؤال مشروع لا إشكال فيه، وإنما الكلام في الاستغاثة بالأموات أو الغائبين، أو فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا الذي اتفقت نصوص الدين على النهي عنه، والتحذير منه، واعتبار فاعله مشرکاً شرکاً أكبر، نسأل الله العافية (٣).

(١) مرقاة المفاتيح (٢/ ٧٢٣)، ط: دار الفكر، الطبعة الأولى.

(٢) المسند (١٦٥٧٩)، وحسن إسناده بهذه الألفاظ الشيخ الأرنأؤوط.

(٣) المصدر: سلف للبحوث والدراسات/ محمد بن إبراهيم السعدي (بتصرف).

المحطة الثانية: سد الذرائع:

سد الذرائع هو أحد أصول الفقه الإسلامي عند الفقهاء، والذريعة عند علماء الأصول هي: ما يتوصل به إلى الشيء الممنوع المشتمل على مفسدة. وبالتالي فالذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه، يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع.

ومن تأمل مصادر الشريعة ومواردها، علم أن الشارع الحكيم سدَّ الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرّمها ونهى عنها، وما أدى إلى مفسدة مقطوع بها، أجمعت الأمة على سدّه ومنعه وحسمه، وقد عبّر ابن القيم عن هذا القسم بقوله: "لا يجوز الإتيان بفعل يكون وسيلة إلى حرام وإن كان جائزاً"^(١).

ومن أمثلة هذا القسم -على سبيل المثال- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٢)، فحرّم الله تعالى سبّ آلهة المشركين -مع كون السب حميةً لله وإهانةً لألهتهم- لكونه ذريعة إلى سبّ الله ﷻ، فكانت مصلحة ترك مسبته تعالى أولى من مصلحة سبّ آلهتهم، وجاء التصريح على المنع لئلا يكون سبباً في فعل الحرام.

ويقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ لَا يَأْمَنُونَ آيَاتُنَا وَرَأَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطَةً ذَاتًا فِيهَا عَلَابٌ مَّهِينٌ﴾^(٣)، وذلك أن المسلمين كانوا يقولون: راعنا يا رسول الله، من المراعاة، أي: أرعنا سمعك، وفرغ سمعك لكلامنا، وكانت هذه اللفظة شيئاً قبيحاً بلغة اليهود، وقيل: كان معناها عندهم: اسمع لا

(١) أعلام الموقعين، ابن القيم، (٣/١١٨).

(٢) الأنعام: (١٠٨).

(٣) البقرة: (١٠٤).

سمعت، وقيل: هي من الرعونة^(١). "فنهى تعالى المسلمين عن قولها؛ سداً لذريعة المشابهة، ولئلا يكون ذلك ذريعةً إلى أن يقولها اليهود للنبي تشبهاً بالمسلمين، يقصدون بها غير ما يقصده المسلمون، ولئلا يخاطب بلفظ يحتمل معنىً فاسداً"^(٢).

وحرَمَ الشارِعَ الطَّيِّبَ عَلَى الْمُحْرِمِ؛ لكونه من أسباب دواعي الوطء، فتحريمه من باب سدِّ الذرائع.

وأمر ﷺ أن يفرِّق بين الأولاد في المضاجع، فلا ينام الذكر مع الأنثى في فراش واحد؛ لأن ذلك قد يكون باباً من تلبس إبليس بإبليس عليهما، فيتحد الفراش وهما لا يشعران، قال ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(٣).

ونهى المرأة عن السفر بغير محرم؛ قطعاً لذريعة الطمع فيها والفجور بها. فما بالك بمن يفتح على الناس باباً من أبواب الشريكيات والمحدثات، لا شك أنه أولى بالمنع.

فالدكتور -هدانا الله وإياه- كم هو متكلف في هذا -أصلحه الله-، فقد فتح باباً في فصله الثاني (الاستغاثة) على العامة يجرحهم فيه إلى الشرك الأكبر جرأً، ويؤزهم إليه أزاً، وبدلاً من أن يخلق هذا الباب سداً للذرائع، بدأ يبحث عن الأقوال الضعيفة وتأويلات المتأخرين البعيدة، وترك الآيات البينات، والأحاديث الواضحات، وأقوال الجهابذة المتمكنين، وعمل السلف المتقنين المتقين وإجماعاتهم، وتمسك بالواهيات والمنامات.

(١) معالم التنزيل، البغوي (١/١٣٢).

(٢) أعلام الموقعين، (٣/١١٩).

(٣) صحيح مسلم، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، مسند الإمام أحمد، مسند عبد الله بن عمرو.

ونبينا ﷺ أفنى حياته وهو يدعو إلى توحيد الله، وأنكر على من قال له: (ما شاء الله وشئت)، وعده شركاً، والقائل لا يقصد الشرك، ثم يأتي الدكتور ويقول للناس: اطلبوا حوائجكم من الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم من دون الله، وهم في قبورهم من باب السببية، متشبهًا ببعض التأويلات والزلات والهفوات، متغافلاً عما قال عنه ابن تيمية إنه إجماع المسلمين، سبحان الله يا للتكلف!

وهل عامة الناس يفهمون السببية والمجاز، أم أنهم سيقعون في الشرك الصراح، والكفر البواح!

بالله يا رجل، هل العامي لو زرعت في قلبه أن يأتي إلى قبر النبي ويطلب منه حاجته من دون الله، هل سيفعل ذلك من باب السببية والمجاز العقلي، والله إن هذا لهو عين الزيف والانحراف وصد الناس عن التوحيد.

سبحان الله! النبي ﷺ يقول لذلك الرجل: «أجعلتني لله نداً»، سماه شركاً بالله، والصحابي لا يقصد ذلك، ولكن تهدياً للألفاظ وإصلاحها، وسدًا لباب الشرك.

والدكتور يقول للعامة: تعالوا إلى قبر النبي واطلبوا منه حوائجكم من دون الله، من باب السببية والمجاز العقلي.

بل وتعالوا إلى قبور الأنبياء واطلبوا منهم حوائجكم من باب السببية والمجاز، ثم ما الفرق بين ما أجازه الدكتور وبين ما كان يفعله المشركون من عبادة الأصنام والأولياء والملائكة وغيرهم، أليس قدر الله عليهم، وهم إنما جعلوهم وسائط بينهم وبين الله، ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١)، فهم يعتقدون أن الله هو

المدير الخالق الرارق، بيده الأمر كله، لكنهم عبدهم وقصدوهم وطلبوا منهم، بحجة أنهم وسائط يقربونهم من الله^(١)، فما هو الفرق بين هؤلاء المشركين، وبين من يأتي قبر النبي ﷺ ويطلب منه حاجته من دون الله، من باب السببية والمجاز؟ هذا هو عين شرك المشركين الذي أبطله الله وأفنى النبي ﷺ حياته في محاربهه والتحذير منه ومن مقدماته ووسائله، كيف لا والقرآن كله في توحيد الله وإبطال الشرك.

واضح جدًا أن الرجل متكلف، أصلحه الله وهداه.

ولا ينفع الدكتور في خاتمته^(٢) ولا في توصياته^(٣) تحذيره من الشرك، وعدم وضع تلك المسائل على العامة، وعدم التساهل في تعظيم القبور، وغير ذلك، إنما كل ذلك من باب ذر الرماد في العيون، وما فائدة كل ذلك وأنت قد جوزت وعنوت له: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته)، فماذا عساها تنفع توصياتك بعد الذي قررته وأصلته ووصفته بالبحث التأصيلي الاستقرائي.

(١) كما سيأتي تفصيله.

(٢) (ص: ٨٢).

(٣) (ص: ٨٣).

المحطة الثالثة: بيان أحوال الاستغاثة بالمخلوق عند أهل السنة والجماعة:

الحال الأول: جواز الاستغاثة بمخلوق في مواضع:

الاستغاثة بالمخلوق تكون جائزة إذا كان يقدر عليها، وتكون هذه القدرة بثلاثة أمور:

إذا كان هذا المخلوق: حيًّا ليس ميتًا، حاضرًا غير غائب، قادرًا ليس عاجزًا. فمتى استوفت الاستغاثة هذه الشروط الثلاثة جازت الاستغاثة بالمخلوق. (قال ابن تيمية فيمن طلب الاستغاثة من الحي القادر: "ولكن إذا كان حيًّا حاضرًا، وطلب منه ما يقدر من الدعاء ونحو ذلك جاز، كما كان أصحاب رسول الله ﷺ يطلبون منه في حياته، وكما يطلب منه الخير يوم القيامة، هذا هو التوسل به والاستغاثة التي جاءت به الشريعة". وقال الصنعاني: "فإن الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد".

وقال الشوكاني: "ولا خلاف أنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلى استدلال فهو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَدَّعِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجَرُوا وَإِنْ أَسْتَضَرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٧٢) (١).

الحال الثاني: تحريم الاستغائة بمخلوق في مواضع:

الاستغائة بالمخلوق تكون محرمة وشركاً أكبر إذا كان لا يقدر عليها، وعدم المقدرة تكون في أمور ثلاثة:

النوع الأول: إذا كان المُستغاث به ميتاً، كأن تقول: أغثني يا رسول الله، أو المدد يا علي.

النوع الثاني: أو كان هذا المستغاث به حياً حاضراً وقادراً لكنه غائب لا يسمع استغائتك، فيظن أنه يسمعه ولو كان في أبعد مكان.

النوع الثالث: أو كان هذا المُستغاث -أي طالب الاستغائة- يستغيث بمخلوق حي حاضر في أمر لا يقدر عليه إلا الله، كأن تقول: يا فلان، اغفر ذنبي، أو اشفِ مريضِي. ومن هذا الباب ما حكاه أبو عبد الرحمن السلمي في وصيته عن بعض السلف: "استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة المسجون بالمسجون". وما جاء عن أبي يزيد البسطامي قوله: "استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة الغريق بالغريق"^(١).

(١) انظر: الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني (١/٣٠٦)، أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع، ووصية الشيخ السلمي لأبي عبد الرحمن السلمي (ص: ٤١)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٣٣٠).

الوقففة الرابعة بيان أنواع التوسل

وفيها ثلاث محطات:

المحطة الأولى: الاستشفاع أخص من التوسل:

من المعلوم أن الاستشفاع أخص من التوسل، لأن التوسل قد يكون باستشفاع، وقد يكون بالذات والجاه ونحو ذلك، فالاستشفاع هو سؤال غير الله، والتوسل هو سؤال الله بذات فلان أو بجاهه.

فالتوسل بجاه النبي ﷺ من المسائل الفرعية التي اختلف فيها العلماء، وإذا كانت كذلك فالخلاف فيها سائغ، والقول بالجواز هو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد كما في الفروع، والإنصاف، وكشاف القناع، وغيرها من كتب الحنابلة، ولكن القول الراجح الذي تشهد له الأدلة، وتصان به العقيدة، وتسد به ذرائع الشرك، هو القول بالمنع من ذلك، كما عليه كثير من المحققين، وقد سبق أن فصل أهل العلم الكلام فيه.

وفي تعليق الشيخ عبد المحسن البدر على تطهير الاعتقاد: (التوسل الذي هو شرك: أن يجعل المتوسل به واسطة بينه وبين الله، يدعوه ويطلب منه الشفاعة، أما إذا سأل الله بجاه فلان مثلاً، فإنه بدعة وليس بشرك، وإذا توسل إلى الله ﷻ بدعاء الداعي فإنه جائز، لثبوت ذلك عن عمر رضي الله عنه كما في البخاري^(١).

(١) صحيح البخاري (١٠١٠).

وقد توسلوا بدعاء النبي ﷺ في حياته، ولم يطلبوا منه دعاء بعد موته، بل طلبوا من العباس أن يدعو^(١).

فالتوسل منه ما هو شرك كـ(الاستشفاع بالأموات)، ومنه ما هو بدعة كـ(سؤال الله بجاه فلان)، ومنه ما هو جائز كـ(التوسل بدعاء فلان الحي)^(٢).

المحطة الثانية: خلط المناوئين بين التوسل البدعي والشركي:

إن المناوئين يخلطون بين (التوسل البدعي المختلف فيه)، وبين (الاستغاثة أو الشفاعة الشركية) تلبسًا على المسلمين، فيسمون الثاني باسم الأول، ثم يضيفون لهذا الخلط والتلبس افتراءً وبهتانًا على أن السلفي يكفر (التوسل)! فيظن المسلمون ويصدقون أنهم يكفرون من وقع في التوسل المختلف فيه، وهذا ما يريده الخصوم!

وأما الدكتور فعكس المسألة: حيث يسمي الأول بالثاني، أصلحه الله.

فالناس يتذرعون بالتوسل الممنوع ليمرروا الشرك.

والدكتور يتذرع بالشرك ويستدل له بالتوسل الممنوع، فيا للعجب! (قلب

القوس ركوة، وحاد عن البرجاس غلوة)^(٣).

(١) هامش (١/٦١).

(٢) انظر: كتاب التوسل / الألباني (ص: ٦٧).

(٣) كذا (قلب) كما في أحكام القرآن لابن العربي المالكي عند قوله: ﴿وَأَجْرُ الصَّلَاةِ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ [مؤد: ١١٤].

ولفظ المثل كما في الصحاح وغيره: (صارت القوس ركوة).

والرَّكُوتُ: جمعه رَكُوتَات، وهي إناء أسطواني من المعدن أو الخزف، قعره مستوٍ وأصباره مرتفعة، وله

عروة يمسك بها، يُطبخ فيها البن، وهو حبّ القهوة المقلبي المطحون، وله صِباب.

والمثل يضرب في انقلاب الأمور.

- يقول الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف في رسالته "دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب": (لقد استغل الخصوم هذا الإجمال والاشتراك في لفظ التوسل، فقلبوا الحقائق، وأجازوا دعاء الموتى والاستغاثة بهم، باسم التوسل، ثم زعموا أن الشيخ الإمام يكفر من توسل بالأنبياء والصالحين!)^(١).

إن الشيخ الإمام كفر من استغاث بالأموات، سواء كانوا أنبياء أو أولياء، ولو سُميت تلك الاستغاثة توسلاً، فالعبرة بالحقائق والمعاني وليست بالأسماء والمباني، فالتوسل عند عبّاد القبور يطلقونه على الاستغاثة بالموتى وطلب الحاجات منهم - كما تقدم -. وأما دعوى أن الشيخ كفر من توسل بالصالحين، بمعنى سؤال الله بجاه هؤلاء الصالحين، فقد أجاب الشيخ الإمام على تلك الدعوى - ردّاً على ابن سخيم - فقال: "فالمسائل التي شنع بها، منها ما هو من البهتان الظاهر، وذكر الشيخ الإمام منها قوله: إني أكفر من توسل بالصالحين، وجوابي أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم".

⁼ والبُرْجاس: هدف يُنصب على رُمح أو سارية (يونانية) ومعناه عندهم: رمح أو سارية في أعلاه كرة من ذهب.

الغُلوة: هي رمية سهم، ويقال: غلا بالسهم، أي: رفع يده يريد به أقصى الغاية وهو التجاوز، وغلا السهم نفسه: ارتفع في ذهابه وجاوز المدى، وكذلك الحجر، وقيل: الغلوة مقياس يوناني نحو (١٤٥ خطوة، أو ١,٨ ميل)، والجمع: غلوات، والفرسخ التام خمس وعشرون غلوة. والمراد: أن رميته كانت بعيدة جداً عن الهدف، مع وضوحه وضوح الشمس.

(١) فهذه فائدة عظيمة، فعرض عليها بالنواجذ، وإياك ومحدثات الأمور.

فائدة تكتب بماء الذهب:

قال حفيده الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الفرق بينهما: "اعلم أن التوسل بذات المخلوق أو بجاهه غير سؤاله ودعائه، فالتوسل بذاته أو بجاهه أن يقول: اللهم اغفر لي وارحمني، وأدخلني الجنة بنبيك محمد ﷺ، أو بجاه نبيك محمد ﷺ، ونحو ذلك، فهذا بدعة ليس شركاً، وسؤاله ودعاؤه هو أن يقول: يا رسول الله أسألك الشفاعة، وأنا في كرب شديد، فرج عني، واستجرت بك من فلان فأجرني، ونحو ذلك، فهذا كفر وشرك أكبر ينقل صاحبه من الملة؛ لأنه صرف حق الله لغيره؛ لأن الدعاء عبادة لا يصلح إلا لله، فمن دعاه فقد عبده، ومن عبد غير الله فقد أشرك، والأدلة على هذا أكثر من أن تحصر، وكثير من الناس لا يميز ولا يفرق بين التوسل بالمخلوق أو بجاهه، وبين دعائه وسؤاله، فافهم ذلك".

المحطة الثالثة: المسميات لا تغير من الحقيقة شيئاً:

قال الصنعاني في تطهير الاعتقاد: (والنذر والنحر على القبر والتوسل به وطلب الحاجات منه، هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية، وإنما كانوا يفعلونه لما يسمونه وثناً وصنماً، وفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً، والأسماء لا أثر لها ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية، فإن من شرب الخمر وسماها ماء، ما شرب إلا خمرًا، وعقابه عقاب شرب الخمر، ولعلّه يزيد عقابه للتدليس والكذب في التسمية. وقد ثبت في الأحاديث^(١) أنه يأتي قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها)^(٢).

وقال الشوكاني في شرح الصدور: (إذ لا فرق بين النحائر لأحجار منصوبة يسمونها وثناً، وبين قبر لميت يسمونه قبراً، ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئاً، ولا يؤثر تحليلاً ولا تحريمًا، فإنه من أطلق على الخمر غير اسمها وشربها، كان حكمه حكم من شربها وهو يسميها باسمها، بلا خلاف بين المسلمين أجمعين)^(٣).

قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمته الله: "فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله وأنه المعبود، وعرف حقيقة العبادة، تبين له أن من جعل شيئاً من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذة إلهًا، وإن فر من تسميته معبودًا أو إلهًا، وسمى ذلك توسلاً وتشفعًا أو التجاءً ونحو ذلك. فالمشرك مشرك شاء أم أبى، كما أن المرابي مرابي شاء أم أبى، وإن لم يُسمَ ما فعله ربًّا، وشارب الخمر شاربٌ للخمر وإن سماها بغير

(١) انظر: السلسلة الصحيحة، الألباني رقم (٨٩).

(٢) (ص: ٦١) تطهير الاعتقاد.

(٣) (ص: ١١٦) شرح الصدور.

اسمها، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «يأتي ناسٌ من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها»، فتغيير الاسم لا يُغير حقيقة المسمى ولا يُزيل حكمه".

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﷺ: "تلطف الشيطان في كيد هؤلاء الغلاة في قبور الصالحين، بأن دس عليهم تغيير الأسماء والحدود الشرعية، والألفاظ اللغوية، فسموا الشرك وعبادة الصالحين توسلاً ونداء، وحُسن اعتقاد في الأولياء، وتشفعاً بهم، واستظهاراً بأرواحهم الشريفة؛ فاستجاب له صبيان العقول وخفافيش البصائر، وداروا مع الأسماء ولم يقفوا مع الحقائق".

وقال أيضاً: "اعلم أن مسألة الله بجاه الخلق نوع، ومسألة الخلق ما لا يقدر عليه إلا الله نوع آخر، فمسألة الله بجاه عباده منعها أهل العلم، ولم يُجزها أحد ممن يعتد به ويقتدى به؛ كالأئمة الأربعة وأمثالهم من أهل العلم والحديث، إلا أن ابن عبد السلام أجاز ذلك بالنبي ﷺ خاصة، وقيدته بثبوت صحة الحديث الذي جاء في ذلك، وهو حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي ﷺ وقال: (ادع يا محمد...) الحديث، قال ابن عبد السلام: إن صح الحديث فيجوز بالنبي ﷺ خاصة، والحديث في سنده من لا يحتج به عند أهل العلم؛ كما لا يخفى على أهل الصناعة - إلى أن قال الشيخ عبد اللطيف: وبالجملة فهذه المسألة نوع، ولا يخرج بها الإنسان عن مسألة الله، وإنما الكلام في سؤال العباد وقصدهم من دون الله... فسؤال العباد والاستعانة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله شركٌ جلي، ولو قال: يا ولي الله اشفع لي، فإن نفس السؤال محرم، وطلب الشفاعة منهم يشبه قول النصارى: يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الإله، وقد أجمع المسلمون على أن هذا شرك".

فائدة: ينقل الشيخ هنا الإجماع على أن الاستشفاع بالأنبياء شرك، والدكتور يقول لك: (من المسائل الفقهية الخلافية). مما يدل على أن الدكتور يخلط بين التوسل من جهة، وبين الاستشفاع والاستغاثة، وقد ادعى أن الجمهور يقولون بجواز الاستشفاع. وإنما الجمهور -يا دكتور- يقولون بجواز التوسل مع خلاف بينهم كما ستراه في الجواب عليك.

قال الدكتور: (لو كان مخالفاً للشرع -أي: الاستشفاع- لما أجازته أتباع المذاهب الأربعة، وسأنقل ذلك عند الكلام على هذه العلة، فلا ولن يثني ما تقول، حتى يعلم أهل المجموعة مبلغ ما عند من ضعفه)^(١).

ثم قال: (هكذا قالوا، ولم أجد أحداً من المتقدمين سبقهم إلى هذا القول قط، بل وجدت جماهير أئمة الإسلام يقررون ويستحبون الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد وفاته عند قبره، ومن يريد معرفة ذلك فليقرأ في آداب الزيارة لمسجد ثم قبر النبي ﷺ في كتب المذاهب الأربعة، ليجد أن الجميع بعد أن يقرروا استحباب ذلك، يستحسنون، ولا أقول يستدلون بقصة العتبي، وفرق بين الاستدلال والاستحسان، فالاستدلال أن يجعل ذلك دليلاً، وأما الاستحسان فإنما حكم على ذلك بأنه لا يخالف الكتاب والسنة، أقول هذا حتى لا يتعجل مستعجل بالقول بأن سندها لا يصح، فليس النظر في السند، فهو باطل لا يصح، وإنما النظر في المتن هل يخالف الكتاب والسنة؟ فكان استحسان الأئمة له حكم منهم على أنه لا يخالف الكتاب والسنة، ولو كان شركاً أو وسيلة من وسائل الشرك لكانوا أشد الناس نفرة منه، وبيئاً له.

(١) هكذا قال في نقاشه مع أحد طلاب العلم على الواتساب.



قال الإمام النووي رحمه الله مقررًا ذلك: "ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ، ويتوسل به في حق نفسه، ويستشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى، ومن أحسن ما يقول: ما حكاه الماوردي والقاضي أبو الطيب وسائر أصحابنا عن العتبي مستحسنين له، قال: (كنت جالسًا عند قبر رسول الله ﷺ، فجاء أعرابي فقال: السالم عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ (٦٤)، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف، فحملتني عيناى، فرأيت النبى ﷺ فى النوم فقال: يا عتبي، الحق الأعرابى، فبشره بأن الله تعالى قد غفر له" (١).

ينظر ذلك: الإمام الماوردي (ت: ٤٥٠) فى كتابه الحاوي (٤ / ٢١٥)، والإمام الرويانى (ت: ٥٠٢) فى كتابه بحر المذهب (٤ / ١٠٣)، والإمام السلفى العمرانى (ت: ٥٥٨) فى كتابه البيان (٤ / ٣٧٨ - ٣٧٩)، والإمام ابن قدامة المقدسى (ت: ٦٢٠) فى كتابه المغنى (٣ / ٤٧٨)، والإمام النووى (ت: ٦٧٦) فى كتابه المجموع (٨ / ٢٧٤)، والإمام كمال الدين الحنفى (ت: ٦٨١) فى كتابه شرح فتح القدير (٣ / ١٨١)، والإمام القرافى المالكى (ت: ٦٨٤) فى كتابه الذخيرة (٣ / ٣٧٦)، وغيرهم كثير، ولم نجد لهم مخالفًا فى زمنهم.

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

وقد أمرنا الله تعالى بالرجوع لأئمة الإسلام فيما يستشكل علينا، فقال:

﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّاعُوا بِهِۦً ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ ﴾، ومحال أن يحيلنا الله تعالى على من يعلمنا الشرك ووسائله، وينتشر قولهم في الآفاق لأكثر من قرن ونصف، ولا نجد من يبين ذلك!

أليس أولئك الأئمة إنما يستدلون بنصوص الكتاب والسنة، وهم أدرى بها؟ فكيف يقال: إن قولهم ذلك مخالف لنصوص الشرع؟ هل كانوا يقولون على الله بغير علم؟

فتبين من هذا أن قولهم: إن متن هذا الأثر مخالف لنصوص الشرع، هو مجرد دعوى وفهم حادث، لم يسبقهم إليه أحد، إلا ما كان من قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وسيأتي بيان اضطراب قوله في ذلك) انتهى كلام الدكتور. والجواب أقول وبالله التوفيق: نصوص الأئمة إنما يتكلمون على التوسل لا على الاستشفاع والاستغاثة به رحمته الله.

يقول الإمام النووي في الأذكار - في معرض حديثه عن آداب زيارة قبر النبي رحمته الله -: (ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله رحمته الله، فيتوسل به في حق نفسه، ويتشفع به إلى ربه رحمته الله)^(١). انتهى.

ويقول الكمال بن الهمام رحمته الله: (يسأل الله تعالى حاجته متوسلاً إلى الله بحضرة نبيه رحمته الله)^(٢). انتهى.

(١) الأذكار (ص: ٢٠٥).

(٢) فتح القدير (٣/ ١٨١).

وفي حاشية العدوي: (وجعلنا من المتبعين له في أقواله وأفعاله، بمحمد وآله وصحبه وعترته آمين)^(١).

ويقول البهوتي رحمه الله: (ولا بأس بالتوسل بالصالحين، ونصه -يعني: الإمام أحمد- في منسكه الذي كتبه للمروذي، أنه يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم في دعائه، وجزم به في المستوعب وغيره)^(٢). انتهى.

وهذا ابن تيمية رحمه الله -وهو من القائلين بمنع التوسل بالجاه- يقول: (وإن كان في العلماء من سوغه، فقد ثبت عن غير واحد من العلماء أنه نهى عنه، فتكون مسألة نزاع، فيرد ما تنازعا فيه إلى الله ورسوله، ويؤدي كل واحد حجته كما في سائر مسائل النزاع، وليس هذا من مسائل العقوبات بإجماع المسلمين، بل المعاقب على ذلك معتد جاهل ظالم)^(٣). انتهى. والله أعلم.

فإن التوسل بالأنبياء والصالحين بمعنى سؤال الله بذواتهم، كقول: اللهم إني أسألك بجاه النبي صلى الله عليه وسلم، أو أدعوك بحق فلان، فيه خلاف مشهور بين المتأخرين، وأما الأئمة المتقدمون: فقد نص أبو حنيفة على كراهته، جاء في شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي: وإن كان مراده الإقسام على الله، فذلك محذور أيضًا، لأن الإقسام بالمخلوق على المخلوق لا يجوز، فكيف على الخالق؟! وقد قال صلى الله عليه وسلم: «من حلف بغير الله فقد أشرك»، ولهذا قال أبو حنيفة وصاحبه رحمهما الله: يكره أن يقول الداعي: أسألك بحق فلان، أو بحق أنبيائك

(١) (٥ / ١): حاشية العدوي.

(٢) كشاف الفناع (٧٣ / ٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨٥ / ١).

ورسلك، وبحق البيت الحرام، والمشعر الحرام، ونحو ذلك، حتى كره أبو حنيفة ومحمد ﷺ أن يقول الرجل: اللهم إني أسألك بمعقد العز من عرشك، ولم يكرهه أبو يوسف رحمه الله لما بلغه الأثر فيه. اهـ.

وقال ابن تيمية: وأما إذا قال: أسألك بمعقد العز من عرشك، فهذا فيه نزاع، رخص فيه غير واحد، لمجيء الأثر به، ونقل عن أبي حنيفة كراهته، قال أبو الحسين القدوري في شرح الكرخي: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة رحمه الله: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعقد العز من عرشك، أو بحق خلقك، قال أبو يوسف: (بمعقد العز من عرشه) هو الله، فلا أكره هذا، وأكره: بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام، بهذا الحق يكره، قالوا جميعاً: فالمسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لا حق للخلق على الخالق، فلا يجوز أن يسأل بما ليس مستحقاً، ولكن (معقد العز من عرشك) هل هو سؤال بمخلوق أو خالق؟ فيه نزاع بينهم، فلذلك تنازعوا فيه، وأبو يوسف بلغه الأثر فيه: (أسألك بمعقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وباسمك الأعظم، وجدك الأعلى، وكلماتك التامة)، فجوزه لذلك. اهـ.

والكراهة قد تطلق عند المتقدمين والمراد بها التحريم، قال ابن تيمية: والكراهية في كلام السلف كثيراً وغالباً يراد بها التحريم. اهـ.

وأما الإمام مالك فلم ينقل عنه جواز هذا النوع من التوسل، قال ابن تيمية: وهذا التوسل بالأنبياء -بمعنى السؤال بهم- وهو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم: إنه لا يجوز، ليس في المعروف من مذهب مالك ما يناقض

ذلك، فضلاً أن يجعل هذا من مسائل السب، فمن نقل عن مذهب مالك أنه جَوَّز التوسل به بمعنى الإقسام به أو السؤال به، فليس معه في ذلك نقل عن مالك وأصحابه، فضلاً عن أن يقول مالك: إن هذا سب للرسول أو تنقص به، بل المعروف عن مالك أنه كره للداعي أن يقول: يا سيدي سيدي، وقال: قل كما قالت الأنبياء: يا رب، يا رب، يا كريم، وكره أيضاً أن يقول: يا حنان يا منان، فإنه ليس بمأثور عنه، فإذا كان مالك يكره مثل هذا الدعاء، إذ لم يكن مشروعاً عنده، فكيف يجوز عنده أن يسأل الله بمخلوق، نبياً كان أو غيره؟! اهـ.

وقال في قاعدة جليلة: [وأما دعاء الرسول، وطلب الحوائج منه، وطلب شفاعته عند قبره أو بعد موته (فهذا لم يفعله أحد من السلف)، ومعلوم أنه لو كان قصد الدعاء عند القبر مشروعاً لفعله الصحابة والتابعون، وكذلك السؤال به، فكيف بدعائه وسؤاله بعد موته؟! فدل ذلك على أن ما في الحكاية المنقطعة من قوله: (استقبله واستشفع به) كذب على مالك، مخالف لأقواله وأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم التي يفعلها مالك وأصحابه، ونقلها سائر العلماء، إذ كان أحد منهم لم يستقبل القبر للدعاء لنفسه، فضلاً عن أن يستقبله ويستشفع به يقول له: يا رسول الله، اشفع لي، أو ادع لي، أو يشتكي إليه المصائب في الدين والدنيا، أو يطلب منه أو من غيره من الموتى من الأنبياء والصالحين والملائكة الذين لا يراهم أن يشفعوا له، أو يشتكي إليهم المصائب (فهذا كله من فعل النصارى وغيرهم من المشركين، ومن ضاهاهم من مبتدعة هذه الأمة)]^(١).

(١) (ص: ١١٦) قاعدة جليلة.

وقفات مع خلط المناوين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
٧٥

وأما الإمام أحمد فقد نقل ابن تيمية عنه مشروعية التوسل بذات النبي ﷺ، فقال: وقد ذكر المروزي في منسكه عن الإمام أحمد بن حنبل: أن الداعي المسلم على النبي ﷺ يتوسل به في دعائه، فهذا النقل يجعل معارضاً لما نقل عن أبي حنيفة وغيره. اهـ.

ولم نقف على كلام للإمام الشافعي في هذه المسألة، وفي كلام ابن تيمية أنه نقل عن المتقدمين، فقد قال: بخلاف قولهم: أسألك بجاه نبينا أو بحقه، فإن هذا مما نقل عن بعض المتقدمين فعله، ولم يكن مشهوراً بينهم، ولا فيه سنة عن النبي ﷺ؛ بل السنة تدل على النهي عنه، كما نقل ذلك عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما. اهـ.

لكن جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة يرون جواز هذا النوع من التوسل.

وهذا النوع من التوسل الراجح أنه محرم وليس بمشروع، إلا أن هذه المسألة من مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، قال ابن تيمية: وساغ النزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم، لأن بين السؤال والإقسام فرقاً، فإن السؤال متضرع ذليل يسأل بسبب يناسب الإجابة، والمقسم أعلى من هذا، فإنه طالب مؤكد طلبه بالقسم، والمقسم لا يقسم إلا على من يرى أنه يبرئ قسمه. اهـ.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: قولهم في الاستسقاء: لا بأس بالتوسل بالصالحين، وقول أحمد: يتوسل بالنبي ﷺ خاصة، مع قولهم: إنه لا يستغاث بمخلوق، فالفرق ظاهر جداً، وليس الكلام مما نحن فيه، فكون بعضٍ يرخص

بالتوسل بالصالحين، وبعضهم يخصه بالنبي ﷺ، وأكثر العلماء ينهى عن ذلك ويكرهه، فهذه المسألة من مسائل الفقه، ولو كان الصواب عندنا قول الجمهور: إنه مكروه، فلا ننكر على من فعله، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد، لكن إنكارنا على من دعا لمخلوق أعظم مما يدعو الله تعالى، ويقصد القبر يتضرع عند ضريح الشيخ عبد القادر أو غيره، يطلب فيه تفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وإعطاء الرغبات، فأين هذا ممن يدعو الله مخلصاً له الدين لا يدعو مع الله أحداً، ولكن يقول في دعائه: أسألك بنبيك، أو بالمرسلين، أو بعبادك الصالحين، أو يقصد قبر معروف أو غيره يدعو عنده، لكن لا يدعو إلا الله مخلصاً له الدين، فأين هذا مما نحن فيه؟! اهـ.

وننبه إلى الفرق الواضح الجلي بين هذا التوسل المختلف فيه، وبين الاستغاثة الشركية المتفق على منعها، فالأول: سؤال الله تعالى بجاه أو حق خلقه، والثاني: سؤال للمخلوق والتجاء إليه، وهذا هو الشرك الصريح، وهو محرم بإجماع المسلمين، وحرمة مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، قال ابن تيمية: فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكرب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين. اهـ.

وكثير من الناس يخلطون بين هاتين المسألتين.

وكذلك ينبغي التفريق بين التوسل بذات النبي ﷺ، وبين طلب الدعاء منه ﷺ بعد موته، فإن طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته محرم، ولم يقل بجوازه أحد من أئمة المسلمين، قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي

في الرد على السبكي: أما دعاؤه هو ﷺ، وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته: فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين إلا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك^(١). اهـ.

فكيف يقول الدكتور - بعد هذا الكلام البين الواضح عن جمهور العلماء في مسألة التوسل -: إن الجمهور يجوزون الاستشفاع، وهو طلب من الأموات مباشرة كما عرفه، وقد مر.

أليس هذا من الخلط البين الواضح، نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق.
بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة: (وكذلك من نقل عن مالك أنه جوز سؤال الرسول أو غيره بعد موتهم، أو نقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين - غير مالك - كالشافعي وأحمد وغيرهما، فقد كذب عليهم، ولكن بعض الجهال ينقل هذا عن مالك، ويستند إلى حكاية مكذوبة عن مالك، ولو كانت صحيحة لم يكن التوسل الذي فيها هو هذا، بل هو التوسل بشفاعته يوم القيامة، ولكن من الناس من يحرف نقلها، وأصلها ضعيف)^(٢).

(١) (ص: ١١٠) قاعدة جليلة.

(٢) للدكتور/ عبد العزيز آل عبد اللطيف، في رسالته "دعوائى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب" [بتصرف كبير] مع إضافات من كلام شيخ الإسلام والصنعاني والشوكاني وغيرهم.

الوقفه الخامسة

بيان توسيع دائرة الاستشفاع عند الدكتور، من تخصيصه بالنبي ﷺ

إلى تعميمه بجميع النبيين صلوات ربي وسلامه عليهم

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: الاستشفاع بالأموات ليس من دين الرسل:

قال الدكتور: "وإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون... (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب...)"^(١).

وسياقي نص كلام الدكتور بتمامه -هدانا الله وإياه للحق والصواب-.

كما أنه في آخر بحثه يثبت أن هذه المسألة، وهي مسألة الاستشفاع والاستغاثة،

ليست خاصة بالنبي ﷺ، بل هي عامة لجميع الأنبياء، إذ قال في خاتمته^(٢):

(٣) - بيان أن الأنبياء أحياء في قبورهم، يقدرون على ما أقدرهم الله عليه من

الإجابة والدعاء للمصلين عليهم.

٤- ثبوت الاستشفاع بهم بعد مماتهم عن بعض التابعين بحضرة الصحابة) اهـ.

فتخصيصه في أول البحث الاستشفاع بالنبي ﷺ بتلك الأدلة التي ذكرها لا

ينفعه؛ لأن المشركين من اليهود والنصارى وغيرهم سيستشفعون بموسى وعيسى

وغيرهما من الأنبياء، فهم أحياء في قبورهم، يصلون، ويسمعون، وأدلتهم على

(١) (ص: ١٥) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص: ٨٢) المصدر السابق.

ذلك هي نفسها تلك الأدلة التي ساقها الدكتور، بل أدلة النصراني أقوى؛ لأن عيسى ﷺ لم يمت يقيناً، بل رفعه الله إليه، ومسافة البعد لا تضر - كما قرره الدكتور في دعاء الغائب كما سيأتي -، وإذا جاز ذلك في عيسى ﷺ، كان الملائكة من باب أولى، بل وجميع الناس سيستشفعون بالشهداء؛ لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون بنص القرآن، وبهذا ضاع توحيد الألوهية الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وفتح الدكتور باب الدعاء لغير الله على مصراعيه، إنا لله وإنا إليه راجعون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة^(١): (وأيضاً فلو شرع أن يطلب من الميت الدعاء والشفاعة كما كان يطلب منه في حياته، كان ذلك مشروعاً في حق الأنبياء والصالحين، فكان يسن أن يأتي الرجل قبر الرجل الصالح؛ نبياً كان أو غيره، فيقول: ادع لي بالمغفرة والنصر والهدى والرزق، (اشفع لي إلى ربك)، فيتخذ الرجل الصالح (شفيحاً بعد الموت)، كما يفعل ذلك النصراني، وكما تفعل كثير من مبتدعة المسلمين، وإذا جاز طلب هذا منه، جاز أن يطلب ذلك من الملائكة، فيقال: يا جبريل، يا ميكائيل (اشفع لنا إلى ربك)، (ادع لنا).

ومعلوم أن هذا ليس من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، لم يسن أحد من الأنبياء للخلق أن يطلبوا من الصالحين الموتى والغائبين والملائكة دعاء ولا شفاعة، بل هذا (أصل الشرك)؛ فإن المشركين إنما اتخذوهم شفعاء، قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾^(٢).

(١) (ص: ١٢٠ و ١٤٠) قاعدة عظيمة.

(٢) سورة يونس: (١٨).

فانظر يا -رعاك الله- ووازن بين كلام الدكتور وكلام شيخ الإسلام، شيخ الإسلام يقول: ليس هذا من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، إلى آخره، والدكتور يفترى الكذب على الصحابة والتابعين ويقول: (ثبوت الاستشفاع بهم -أي: بالأنبياء- بعد مماتهم عن بعض التابعين بحضرة الصحابة)، بل وينقل ذلك عن أئمة المذاهب الأربعة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أين ثبت ذلك -يا دكتور- أن بعض التابعين استشفعوا بالأنبياء، بحضرة الصحابة، ومعلوم أنه لا يعلم قبر نبي غير قبر نبينا ﷺ؟!!

وهذا يؤكد ما قلنا به أن الدكتور عمم القضية، من جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته إلى جواز الاستشفاع بجميع الأنبياء في قبورهم بغير استثناء، إذ قال الدكتور: (فإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون [فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب؛ لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالى أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه (قول غير صحيح)، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك^(١). اهـ.

انظر إلى قوله: (فليس ثم مانع...).

رأيتم كيف انتقل الدكتور من جواز طلب الحاجات من النبي ﷺ بعد موته خاصة في أول بحثه، إلى جواز طلب الحاجات من جميع الأنبياء بعد موتهم من غير استثناء.

(١) (ص: ١٥) الاستشفاع والاستغاثة.

وأختم هذه الوقفة بجواب رائع للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وفقه الله، يجلي هذا الأمر الذي حاول المناوئون الخلط فيه:

"سؤال: ما الفرق بين التوسل والشفاعة، نرجو التوضيح وجزاكم الله خيراً؟
الجواب: التوسل هو اتخاذ الوسيلة، والوسيلة: هي الحاجة نفسها، أو ما يوصل إلى الحاجة، وقد يكون ذلك التوسل باستشفاع، يعني: بطلب شفاعة، بمعنى أنه يريد أن يصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بالاستشفاع، وقد يروم التوصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بغير الاستشفاع، فيتوسل مثلاً بالذوات؛ فيسأل الله بذات فلان، أو بجاهه، أو بحرمة، مثل أن يقول: اللهم إني أسألك بنبيك محمد - بعد وفاته ﷺ -، أو يقول: اللهم إني أسألك بأبي بكر، أو بعمر، أو بالإمام أحمد، أو بابن تيمية، أو بالولي الفلاني، أو بأهل بدر، أو بأهل بيعة الرضوان، أو بغيرهم. فهذا هو الذي يسمونه توسلاً، وهذا التوسل معناه: أنه جعل أولئك وسيلة، وأحياناً يستعمل في التوسل لفظ: الحرمة، والجاه، فيقول: أسألك بحرمتهم، أو أسألك بجاههم، ونحو ذلك.

أما الاستشفاع: فهو أن يسألهم الشفاعة، أي: يطلب منهم أن يشفعوا له. فتحصل من ذلك: أن التوسل يختلف عن الاستشفاع، في أن المستشفع طالب للشفاعة، وقد علم أن الشفاعة إذا طلبها من العبد يكون قد سأل غير الله، وأما المتوسل - بحسب عُرف الاستعمال - فإنه يسأل الله، لكن يجعل ذلك بوسيلة أحد. فالاستشفاع: سؤال لغير الله، وأما الوسيلة فهي سؤال الله بفلان، أو بحرمة، أو بجاهه، وكل هذا لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء؛ ولأنه بدعة محدثة ووسيلة إلى الشرك، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء، كالميت، أو الغائب، أو نحوهما، فهو شرك أكبر؛ لأنه طلب ودعاء لغير الله.

فالتوسل -بحسب العرف- هو من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك،
وأما طلب الشفاعة من غير الله فهو دعاء غير الله، وهو شرك أكبر.

لكن الجاهليون والخرافيون والقبوريون يسمون جميع عباداتهم الشركية -
من طلب الشفاعة، والذبح، والنذر، والاستغاثة بالموتى، ودعائهم- توسلاً،
وهذا غلط في اللغة والشرع معاً، فالكلام في أصله لا يصح؛ فإن بين التوسل
والشفاعة فرقاً من حيث مدلول المعنى اللغوي، فكيف يسوّى بينهما في
المعنى؟! أما إذا أخطأ الناس وسموا العبادات المختلفة توسلاً، فهذا غلط من
عندهم، لا يتحملة الشرع، ولا تتحملة اللغة). اهـ.

المحطة الثانية: أصل الشرك:

هذا الذي ادعاه الدكتور هو أصل الشرك، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في
قاعدة عظيمة: (فتبين أن قول جمهور العلماء الذين لا يستحبون أن يطلب منه بعد
موته استغفار ولا غيره، هو المشروع الذي كان عليه الصحابة. وأيضاً فلو شرع أن
يطلب من الميت الدعاء والشفاعة كما كان يطلب منه في حياته، كان ذلك مشروعاً
في حق الأنبياء والصالحين، فكان يسن أن يأتي الرجل قبر الرجل الصالح؛ نبيّاً كان
أو غيره، فيقول: ادع لي بالمغفرة والنصر والهدى والرزق، (اشفع لي إلى ربك)،
فيتخذ الرجل الصالح (شفيحاً بعد الموت)، كما يفعل ذلك النصاري، وكما تفعل
كثير من مبتدعة المسلمين، وإذا جاز طلب هذا منه، جاز أن يطلب ذلك من
الملائكة، فيقال: يا جبريل، يا ميكائيل (اشفع لنا إلى ربك)، (ادع لنا).

ومعلوم أن هذا ليس من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، لم يسن أحد من الأنبياء للخلق أن يطلبوا من الصالحين الموتى والغائبين والملائكة دعاء ولا شفاعة، بل هذا (أصل الشرك)، فإن المشركين إنما اتخذوهم شفعاء، قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ فَلَئِن يُتَوَكَّلُ اللَّهُ لَإِذَا نَزَّ بِالسَّمَوَاتِ وَوَجَّهْنَا فِيهَا الصُّورَ لَنَسْفَعًا مَسْفُوعًا﴾ (١).
قال ابن القيم: (ومن أنواعه (الشرك الأكبر) طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً، فضلاً عما استغاث به، وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده) (٢).
وهذان نضان صريحان من هذين الإمامين في هذه المسألة.

(١) سورة يونس: (١٨).

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (١/٣٥٣).

الوقففة السادسة

بيان إجماع الأمة على تحريم هذه الصورة من الاستشفاع

وأن شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينفرد بالقول في ذلك

كما ادعاه الدكتور

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: شيخ الإسلام مسبوق وسابق:

قال الدكتور: (انفرد شيخ الإسلام ابن تيمية من بين أئمة الإسلام بالقول بعدم مشروعية الاستشفاع بالنبي ﷺ بهذه الكيفية)^(١).

وقال: (لم يثبت عن أحد من المتقدمين لشيخ الإسلام ابن تيمية المنع من ذلك، وأن قوله المنع لم يسبق قائله إليه أحد)^(٢).

أقول وبالله التوفيق:

أولاً: قوله: (لم يثبت عن أحد من المتقدمين لشيخ الإسلام ابن تيمية...). لأن الناس متفقون على كلمة سواء قبل ابن تيمية ﷺ، ولم يظهر الخلاف إلا بعد القرون الثلاثة المفضلة، وهذا كاف على بطلان ما ادعاه الدكتور ويدعيه.

ثانياً: قوله: (انفرد شيخ الإسلام...).

(١) (ص: ٣٧) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص: ٨٢) الاستشفاع والاستغاثة.

لم ينفرد، بل سبقه أئمة، وممن وقفت عليهم:

١- الإمام محمد بن خزيمة (٥٢٢هـ - ٥٣١هـ):

قال في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ: قال أبو بكر: (أفليس العلم محيطاً - يا ذوي الحجا - أنه غير جائز أن يأمر النبي ﷺ بالتعوذ بخلق الله من شر خلقه، هل سمعتم عالماً يجيز أن يقول: أعوذ بالكعبة من شر خلق الله، أو يجيز أن يقول: أعوذ بالصفاء والمروة، أو أعوذ بعرفات ومنى من شر ما خلق الله، هذا لا يقوله ولا يجيز القول به مسلم يعرف دين الله، (محال أن يستعيز مسلم بخلق الله من شر خلقه)^(١).

ثم بين ابن خزيمة ﷺ: أن شفاعته ﷺ لأمته يوم القيامة هي أول الشفاعات، إذ قال: (باب ذكر الدليل أن هذه الشفاعة التي وصفنا أنها أول الشفاعات، وهي التي يشفع بها النبي ﷺ ليقضي الله بين الخلق، فعندها يأمره الله ﷻ أن يدخل من لا حساب عليه من أمته الجنة من الباب الأيمن، فهو أول الناس دخولاً الجنة من المؤمنين).

وقال: باب ذكر البيان أن هذه الشفاعة التي ذكرت أنها أول الشفاعات.

ثم ذكر ﷺ تلك الشفاعات، وكلها يوم القيامة)^(٢).

(١) فهذا تصريح لإمام من أعظم أئمة العلم في زمنه، شافعي المذهب، في كتابه كتاب التوحيد، بأن الاستعاذة بمخلوق لا يقولها أحد من معاصريه ولا ممن قبله، فهو نقل لإجماع أهل تلك العصور على المنع من الاستعاذة بمخلوق، والاستعاذة كالأستغاثة والاستعاذة، وكلها من أنواع الدعاء، وهل هناك عالم يقول بأنهم يمنعون الاستعاذة بالمخلوق ويجيزون الاستغاثة به؟! وفي هذا تعضيد لما حكاه ابن تيمية من الإجماع..

(٢) انظر: (ص: ٢٤٥) و(ص: ٢٤٤) كتاب التوحيد.

وقال: وليس منها أنه يشفع لأحد في الدنيا وهو ميت في قبره بأي نوع من الشفاعة، لا بأن يقضى له الحاجات ولا بمغفرة الذنوب، كيف وقد قال ﷺ: «لكل نبي دعوة في أمته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة».

وفي بعض الروايات: «فتعجل كل نبي دعوته، واختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات منكم ولا يشرك بالله شيئاً»^(١).
وازن - يارعاك الله - بين وفاة ابن خزيمة ووفاة شيخ الإسلام، فشيخ الإسلام ابن تيمية توفي سنة (٧٢٨هـ)، وابن خزيمة توفي سنة (٣١١هـ)، فيبينهما أربعة قرون تقريباً.

٢ - البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ):

في كتاب الأسماء والصفات، ذكر بعض أحاديث الاستعاذة بكلمات الله تعالى، ثم قال: "ولا يصحُّ أن يستعيذَ بمخلوقٍ من مخلوقٍ"^(٢)، كما أنه لا يصح استعاذة مخلوق بمخلوق، كذلك لا يصح استغاثة مخلوق بمخلوق. والبيهقي شافعي المذهب أيضاً.

٣ - ابن عقيل الحنبلي وأبو الفرج ابن الجوزي:

الدكتور نفسه ذكر من قال بهذا قبل شيخ الإسلام، إذ قال: (أقوال أهل العلم.. القول الأول: أن ذلك شرك أكبر مخرج من الملة لا يجوز (وهو قول الإمام ابن عقيل الحنبلي، نقله عنه تلميذه أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي،

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨).

(٢) (٤٧٧/١) الأسماء والصفات.

وقفات مع خلط المناوين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
٨٧

وتبعهم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه الإمام ابن قيم الجوزية، وتبعهم بعدهم كثير من العلماء^(١). اهـ.

فشيخ الإسلام مسبق بنص كلام الدكتور، بابن عقيل، وابن عقيل توفي سنة (٥١٣هـ)، فوازن -أيضاً- بين وفاة ابن عقيل ووفاة شيخ الإسلام، ثم يقول لك الدكتور: شيخ الإسلام انفراد، ولم يثبت، ولم يسبق.

فهل بعد هذا التناقض من تعليق، أم أن الدكتور لا يدري ما سطرت يده قبل قليل؟!

وعد أبا الفرج ابن الجوزي الناقل عن شيخه ابن عقيل.

٥- الفخر الرازي (٥٤٤هـ - ٦٠٤هـ).

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾:

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَبَهُونَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٢): اعلم أننا ذكرنا أن القوم إنما التمسوا من الرسول ﷺ قرآناً غير هذا القرآن، أو تبديل هذا القرآن؛ لأن هذا القرآن مشتمل على شتم الأصنام التي جعلوها آلهة لأنفسهم، فلهذا السبب ذكر الله تعالى في هذا الموضع ما يدل على قبح عبادة الأصنام، لئيب أن تحقيرها والاستخفاف بها أمر حق وطريق متيقن.

واعلم أنه تعالى حكى عنهم أمرين: أحدهما: أنهم كانوا يعبدون الأصنام.

والثاني: أنهم كانوا يقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله.

(١) (ص: ٥٣) الاستشفاع.

(٢) سورة يونس: (١٨).

أما الأول فقد نبه الله تعالى على فسادة بقوله: ﴿مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾.

وتقريره من وجوه:

الأول: قال الزجاج: لا يضرهم إن لم يعبدوه ولا ينفعهم إن عبدوه.

الثاني: أن المعبود لا بد وأن يكون أكمل قدرة من العابد، وهذه الأصنام لا تنفع ولا تضر ألبتة، وأما هؤلاء الكفار فهم قادرون على التصرف في هذه الأصنام تارة بالإصلاح وأخرى بالإفساد، وإذا كان العابد أكمل حالاً من المعبود؛ كانت العبادة باطلة.

الثالث: أن العبادة أعظم أنواع التعظيم، فهي لا تليق إلا بمن صدر عنه أعظم أنواع الإنعام، وذلك ليس إلا الحياة والعقل والقدرة ومصالح المعاش والمعاد، فإذا كانت المنافع والمضار كلها من الله ﷻ، وجب أن لا تليق العبادة إلا بالله سبحانه.

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي: مَا حَكَاهُ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ:

﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللهِ﴾، فَأَعْلَمَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَوْلَيْكَ الْكُفَّارَ تَوَهَّمُوا أَنَّ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ أَشَدُّ فِي تَعْظِيمِ اللهِ مِنْ عِبَادَةِ اللهِ ﷻ، فَقَالُوا: لَيْسَتْ لَنَا أَهْلِيَّةٌ أَنْ نَشْتَغَلَ بِعِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى، بَلْ نَحْنُ نَشْتَغَلَ بِعِبَادَةِ هَذِهِ الْأَصْنَامِ، وَأَنَّهَا تَكُونُ شُفَعَاءَ لَنَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُمْ كَيْفَ قَالُوا فِي الْأَصْنَامِ: إِنَّهَا شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ؟ وَذَكَرُوا فِيهِ أَقْوَالًا كَثِيرَةً:

فَأَحَدُهَا: أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْمُتَوَلَّى لِكُلِّ إِقْلِيمٍ مِنْ أَقَالِيمِ الْعَالَمِ، رُوحٌ مُعَيَّنٌ مِنْ أَرْوَاحِ عَالَمِ الْأَفْلَاقِ، فَعَيَّنُوا لِذَلِكَ الرُّوحِ صَنَمًا مُعَيَّنًا وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَةِ ذَلِكَ الصَّنَمِ، وَمَقْصُودُهُمْ عِبَادَةُ ذَلِكَ الرُّوحِ، ثُمَّ اعْتَقَدُوا أَنَّ ذَلِكَ الرُّوحَ يَكُونُ عَبْدًا لِلَّهِ الْأَعْظَمِ وَمُشْتَغَلًا بِعِبَادَتِهِ.

وَتَأْتِيهَا: أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْكَوَاكِبَ وَزَعَمُوا أَنَّ الْكَوَاكِبَ هِيَ الَّتِي لَهَا
أَهْلِيَّةٌ عِبُودِيَّةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ الْكَوَاكِبَ تَطْلُعُ وَتَغْرُبُ وَضَعُوا لَهَا
أَصْنَامًا مُعِينَةً وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَتِهَا، وَمَقْصُودُهُمْ تَوْجِيهَ الْعِبَادَةِ إِلَى الْكَوَاكِبِ.

وَتَأْتِيهَا: أَنَّهُمْ وَضَعُوا طَلْسَمَاتٍ مُعِينَةٍ عَلَى تِلْكَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ، ثُمَّ
تَقَرَّبُوا إِلَيْهَا كَمَا يَفْعَلُهُ أَصْحَابُ الطَّلْسَمَاتِ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُمْ وَضَعُوا هَذِهِ الْأَصْنَامَ وَالْأَوْثَانَ عَلَى صُورِ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَكَابِرِهِمْ،
وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ مَتَى اشْتَغَلُوا بِعِبَادَةِ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ، فَإِنَّ أَوْلِيكَ الْأَكَابِرِ تَكُونُ سُفْعَاءَ
لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَظِيرُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ اشْتِغَالَ كَثِيرٍ مِنَ الْخَلْقِ بِتَعْظِيمِ قُبُورِ
الْأَكَابِرِ، عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّهُمْ إِذَا عَظَّمُوا قُبُورَهُمْ فَإِنَّهُمْ يَكُونُونَ سُفْعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ.

وَخَامِسُهَا: أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْإِلَهَ نُورٌ عَظِيمٌ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَنْوَارٌ، فَوَضَعُوا
عَلَى صُورَةِ الْإِلَهِ الْأَكْبَرِ الصَّنَمَ الْأَكْبَرَ، وَعَلَى صُورَةِ الْمَلَائِكَةِ صُورًا أُخْرَى.

وَسَادِسُهَا: لَعَلَّ الْقَوْمَ حُلُولِيَّةٌ، وَجَوَّزُوا حُلُولَ الْإِلَهِ فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ
الْعَالِيَةِ الشَّرِيفَةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ هَذِهِ الْوُجُوهِ بَاطِلَةٌ بِالِدَلِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ قَوْلُهُ:
﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾، وَتَقْرِيرُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ
الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ^(١).

فتأمل قوله: رابعها: (ونظيره في هذا الزمان...).

ثم حكم على جميع تلك الصور الخمس بالبطلان.

(١) راجعه في الجزء (١٧)، (ص: ٢٢٦-٢٢٧) التفسير الكبير.

وقد فسر الإمام الخطابي (٣١٩هـ - ٣٨٨هـ) مراد هؤلاء الأئمة بالمتع من الاستعاذة بالمخلوق بأنها شرك، فقال فيما نقله عنه السويدي في العقد الثمين: (لا يستعاذ بغير الله أو صفاته؛ إذ كل ما سواه تعالى وصفاته مخلوق، لذلك وصفت كلماته بالتمام وهو الكمال، وما من مخلوق إلا وفيه نقص. والاستعاذة بالمخلوق شرك مناف لتوحيد الخالق، لما فيه من تعطيل معاملته تعالى الواجبة له على عبيده)^(١).

فهؤلاء ستة من الأئمة، أربعة منهم شافعية، سبقوا شيخ الإسلام ابن تيمية بالقول بأن الاستشفاع أو الاستعاذة أو الاستغاثة بالمخلوق لا تجوز^(٢).

(١) انظر: العقد الثمين في بيان مسائل الدين للسويدي، بعناية بسام الجابي، طبع: دار ابن حزم (ص: ٥٤٣).
 (٢) يقول الدكتور: (لا أخالفك في هذا، ولكنني فصلت القول أولاً عن الاستشفاع، ثم بينت القول عن الاستغاثة، أليس كذلك يا أبا عبد الله؟!)، موهماً الناس أنه يفرق بين المسألتين، وأن الذي ادعاه هو انفراد شيخ الإسلام ابن تيمية بالاستشفاع لا بالاستغاثة. وفي الحقيقة أنه لا فرق بين المسألتين، فكلاهما طلب من الميت الشفاعة والغوث والنصرة، بل قال هو بذلك في هامشه رقم (١)، (ص: ٢)، قال الدكتور: (والاستشفاع والاستغاثة هما طلب الشفاعة والغوث والنصرة، وكل منهما فعل المكلف)؛ ولذلك جوز الاستغاثة من باب السببية والمجاز العقلي، وهي صورة من صور الاستشفاع، كما تقدم ذكره في الوقفة الثالثة؛ بل وجوزه على الحقيقة كما هو ظاهر نصه السابق، إذ قال: (سواء على سبيل السببية، أو على المجاز العقلي، أو على الحقيقة) فتأمل قوله: (أو على الحقيقة) وانته!

فالحقيقة أن الدكتور لا يفرق بينهما، فالاستشفاع: طلب من الميت ودعاؤه، والاستغاثة: طلب من الميت ودعاؤه كذلك، إلا أن الاستشفاع أن الميت بعدما يسمع الطلب يرفع ذلك إلى الله (واسطة)، والاستغاثة يتصرف الميت بالغوث والنصرة مباشرة. كما جاء في تعريفه للاستشفاع والاستغاثة، علماً بأنه يجوز الاستغاثة من باب السببية والمجاز العقلي أو الحقيقة.

ثم نقول له: سمه ما شئت أن تسميه يا دكتور، سمه طلباً، استشفاعاً، استغاثة، فإن الأسماء لا تغير من الحقائق شيئاً (هو دعاء ميت)، (هو دعاء مخلوق)، (هو دعاء غير الله).

قال ﷺ: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَعَيْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ (٦٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٦٧﴾ [سورة الإسراء: ٥٦-٥٧].

المحطة الثانية: نقل الإجماع على أن من جعل الأنبياء وسائط أنه يكفر

بذلك:

قد جاءت النقول الكثيرة عن شيخ الإسلام ابن تيمية في وصف هذه الصورة أنها بدعة محرمة لم يفعلها أحد من الصحابة رضي الله عنهم ولا من التابعين، ومن تلکم النقول:

قال شيخ الإسلام: وَقَدْ ذَكَرَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ وَأَيُّمَةُ الدِّينِ الْأَدْعِيَةَ الشَّرْعِيَّةَ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْأَدْعِيَةِ الْبُدْعِيَّةِ، فَيَنْبَغِي اتِّبَاعُ ذَلِكَ. وَالْمَرَاتِبُ فِي هَذَا الْبَابِ ثَلَاثٌ:

إِحْدَاهَا: أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللَّهِ وَهُوَ مَيِّتٌ أَوْ غَائِبٌ، سَوَاءً كَانَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ، فَيَقُولُ: يَا سَيِّدِي فَلَانُ أَغْنِنِي، أَوْ أَنَا أَسْتَجِيرُ بِكَ، أَوْ أَسْتَعِيثُ بِكَ، أَوْ أَنْصُرُنِي عَلَى عَدُوِّي، وَنَحْوُ ذَلِكَ. فَهَذَا هُوَ الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْمُسْتَعِيثُ بِالْمَخْلُوقَاتِ قَدْ يَقْضِي الشَّيْطَانُ حَاجَتَهُ أَوْ بَعْضَهَا، وَقَدْ يَتِمَثَّلُ لَهُ فِي صُورَةِ الَّذِي اسْتَعَاثَ بِهِ فَيُظَنُّ أَنَّ ذَلِكَ كَرَامَةٌ لِمَنْ اسْتَعَاثَ بِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ دَخَلَهُ وَأَغْوَاهُ لَمَّا أَشْرَكَ بِاللَّهِ، كَمَا يَتَكَلَّمُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَصْنَامِ وَفِي الْمَصْرُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا وَاقِعٌ كَثِيرًا فِي زَمَانِنَا وَغَيْرِهِ، وَأَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَطُولُ وَصْفُهُ فِي قَوْمٍ اسْتَعَاثُوا بِي أَوْ بغيري، وَذَكَرُوا أَنَّهُ أَتَى شَخْصٌ عَلَى صُورَتِي أَوْ صُورَةِ غَيْرِي وَقَضَى حَوَائِجَهُمْ، فَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكََةِ الْإِسْتِعَاثَةِ بِي أَوْ بغيري، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَضَلَّهُمْ وَأَغْوَاهُمْ، وَهَذَا هُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَاتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَهَذَا أَشْرَكَ بِاللَّهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، كَمَا يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْجُهَالِ الْمُشْرِكِينَ. وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَسْجُدَ لِقَبْرِهِ، وَيُصَلِّيَ إِلَيْهِ، وَيَرَى الصَّلَاةَ أَفْضَلَ مِنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ قِبْلَةُ الْخَوَاصِّ، وَالْكَعْبَةُ قِبْلَةُ الْعَوَامِّ. وَأَعْظَمُ مِنْ

ذَلِكَ أَنْ يَرَى السَّفَرَ إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْحَجِّ، حَتَّى يَقُولَ: إِنَّ السَّفَرَ إِلَيْهِ مَرَّاتٍ يَعْدِلُ حَجَّةً، وَغَلَاتُهُمْ يَقُولُونَ: الزِّيَارَةُ إِلَيْهِ مَرَّةٌ أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ الْبَيْتِ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا شَرِكٌ بِهِمْ، وَإِنْ كَانَ يَقَعُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي بَعْضِهِ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُقَالَ لِلْمَيِّتِ أَوْ الْغَائِبِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ: أَدْعُ اللَّهَ لِي، أَوْ أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ، أَوْ اسْأَلِ اللَّهَ لَنَا، كَمَا تَقُولُ النَّصَارَى لِمَرْيَمَ وَغَيْرِهَا، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَسْتَرِيبُ عَالِمٌ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ، وَأَنَّهُ مِنَ الْبِدْعِ الَّتِي لَمْ يَفْعَلْهَا أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ وَإِنْ كَانَ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ جَائِزًا، وَمَخَاطَبَتُهُمْ جَائِزَةً، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ إِذَا زَارُوا الْقُبُورَ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُقَالَ: أَسْأَلُكَ يَا فُلَانٍ، أَوْ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَكَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، الَّذِي تَقَدَّمَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُ مِنْهُيَّ عَنْهُ". انتهى.

وقال في الرد على البكري: المرتبة الثالثة: أن يسأل صاحب القبر أن يسأل الله له، وهذا بدعة باتفاق أئمة المسلمين^(١).

والذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وذهب إليه هو قول عامة أهل العلم من القرون الثلاثة المفضلة: من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ولم ينفرد به شيخ الإسلام ابن تيمية.

قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي في الرد على السبكي: (أما دعاؤه هو ﷺ وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته، فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين، ولا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك).

(١) الرد على البكري (١/١٤٦).

فابن عبد الهادي يقول: (ولا عن أحد من الأئمة الأربعة)، والدكتور ينقل الجواز عنهم كما تقدم، فلا شك فهم برآء مما اتهمهم به الدكتور.

وقال شيخ الإسلام: (... فهذا لم تكن تعرفه الصحابة ألبتة...)، وسيأتي نصه بتمامه في الوقفة العاشرة^(١).

بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في التوسل بالأنبياء بعد موتهم فضلاً عن الاستشفاع بهم: (ولم يقل أحد من أهل العلم: إنه يسأل الله تعالى في ذلك لا بنبي ولا بغير نبي)^(٢).

أقول: بل لا يستطيع الدكتور أن يسمي رجلاً من القرون الثلاثة المفضلة على ما قرره في كتابه هذا الموسوم بالبحث التأصيلي الاستقرائي، من جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، والاستغاثة به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة: [فلم يكن على عهد الصحابة والتابعين؛ بل وتابعي التابعين كمالك وأبي حنيفة وغيرهما في ديار الإسلام قبر يتخذ مسجداً، ولا يصلّى إليه، ولا كان في عهدهم في بلاد الإسلام قبر ولا مشهد يسافر إليه، وإنما حدثت المشاهد على القبور بعد القرون الثلاثة، فلم يكن صلى عندها لله، ولا قصد الدعاء عندها، فضلاً عن أن يكون يقصد أن يدعى صاحبها أو يسأله، ويقال: (إنا نستشفع به) كما يفعل النصارى، بل لما فتح المسلمون العراق وجدوا قبر دانيال^(٣) وعنده مصحف، قال أبو العالية: أنا

(١) انظر: (ص: ٧١) قاعدة عظيمة، (ص: ٤٥)، وقد تقدم نقل نص كلامه مراراً.

(٢) انظر: قاعدة جلييلة (ص: ١١٠).

(٣) دانيال: من بني إسرائيل، وكان رجلاً صالحاً، وقيل: كان نبياً، وقد ذكر الحكاية ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٤٠)، وصحح إسنادها إلى أبي العالية. علمًا بأن الدكتور في رسالته يستشهد كثيراً

قرأته، وفيه أخباركم، وكان أهل المكان يستسقون به، فكتب فيه أبو موسى إلى عمر، فكتب عمر يقول: (احفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً، وادفنه بالليل في واحد منها، لئلا يفتتن به الناس)^(١). اهـ.

وقد عدَّ الشيخ رحمه الله أن الشرك بأصحاب القبور هو أصل الشرك، قال: (فنهاهم عن اتخاذ القبور مساجد، ونهاهم عن الصلاة إليها، فنهاهم أن يجعلوها مساجد أو قبلة، وهذا لأن (أصل الشرك) في بني آدم إنما كان من الشرك بأصحاب القبور، فإن أول الشرك كان في قوم نوح)^(٢)، بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع على أن من جعل الملائكة والأنبياء وسائط أنه يكفر بذلك، قال

بنقولات ابن كثير ويصفه بالحافظ وغير ذلك، لأنه ذكر قصة مالك الدار وصححها - كما سيأتي مناقشته فيها - فما أدري هل سيقبل حكم الحافظ ابن كثير في قصة دانيال وأنه نبي، وهل سيصفه بالحافظ!؟ والله أعلم.

(فلهذا كان أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان متبعين للتوحيد الذي بعث الله به رسوله، مجتنبين لما نهاهم عنه من الشرك وأسبابه، واتبعوا أمره في منع الناس من قبره، فصار الشرك به، وفعل المنكر عنده ممتنعاً بعد موته، كما كان ممتنعاً في حياته). اهـ. قاعدة عظيمة (ص: ٤١).

(١) (ص: ٤٥) المصدر السابق.

(٢) في (ص: ٤٢):

وسبق ابن تيمية ابن عبد البر (ت: ٤٦٣ هـ) إذ قال: (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ وَسَائِرَ أُمَّتِهِ مِنْ سُوءِ صَنِيعِ الْأُمَمِ قَبْلَهُ الَّذِينَ صَلَّوْا إِلَى قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ، وَاتَّخَذُوهَا قِبْلَةً وَمَسْجِدًا، كَمَا صَنَعَتِ الْوَيْثِيَّةُ بِالْأَوْثَانِ الَّتِي كَانُوا يَسْجُدُونَ إِلَيْهَا وَيُعْظَمُونَهَا، وَذَلِكَ الشُّرْكُ الْأَكْبَرُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُهُمْ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ، وَأَنَّهُ مِمَّا لَا يَرْضَاهُ؛ خَشْيَةً عَلَيْهِمْ امْتِنَالِ طَرَفِهِمْ)، التمهيد (٥/ ٤٤-٤٥)، طبع وزارة الشؤون الإسلامية بالمغرب.

وبعد ابن تيمية قال ابن حجر: (وَقَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ: مُحْصَلُ مَا قِيلَ فِي هَذِهِ الْأَصْنَامِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ، وَالثَّانِي: أَنَّهَا كَانَتْ أَسْمَاءَ رِجَالٍ صَالِحِينَ، إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ، قُلْتُ: بَلْ مَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، وَقِصَّةِ الصَّالِحِينَ كَانَتْ مُبْتَدَأَ عِبَادَةِ قَوْمِ نُوحٍ هَذِهِ الْأَصْنَامِ، ثُمَّ تَبِعَهُمْ مَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ) فتح الباري (٨/ ٦٦٩).

ابن تيمية: "مَنْ جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِمْ وَيَسْأَلُهُمْ جَلْبَ الْمَنَافِعِ وَدَفْعَ الْمَضَارِّ؛ مِثْلَ أَنْ يَسْأَلَهُمْ غُفْرَانَ الذَّنْبِ وَهَدَايَةَ الْقُلُوبِ وَتَفْرِيجَ الْكُرُوبِ وَسَدَّ الْفَاقَاتِ، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ"^(١).

قال الشيخ العلامة علي بن سالم بكير باغيثان في (إرشاد المتأمل): وحكم -أي: سليمان الكردي- بأن اتخاذ الوسائط كفر بالإجماع، وإن لم تكن الاستغاثة هي اتخاذ الوسائط كفراً، فما هو الكفر إذن؟! وقال: وقد نقل الكردي ما ذكره ابن مفلح من الحنابلة في كتابه (الفروع) من أن اتخاذ العبد الوسائط بينه وبين الله كفر بالإجماع، حتى مع اعتقاد أن الله هو النافع الضار المؤثر في الأمور دون غيره، وذكر الكردي أيضاً أن ابن حجر الهيتمي نقل في كتابه (الإعلام بقواطع الإسلام) كلام ابن مفلح وأقره.

ونص كلام ابن حجر الهيتمي في قواطع الإسلام: "وحاصل عبارة الفروع أن مما يكون كفراً: جحد صفة له تعالى اتفق على إثباتها، أو بعض كتبه، أو رسله، أو سبه أو رسوله، أو ادعاء النبوة، أو بغض الرسول ﷺ، أو ما جاء به، أو ترك إنكار منكر بقلبه، وجحد حكم ظاهر، ويكفر جاحد تحريم النبيذ وكل مسكر، ومن ذلك: (أن يجعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليها ويدعوها ويسألها)، قالوا إجماعاً"^(٢). اهـ.

فالمسألة ليست بالهينة، فهي دائرة بين الكفر وبين البدعة المحرمة في الدين، لم يفعلها السلف ألبتة من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة

(١) الفتاوى (١/١٢٤).

(٢) إرشاد المتأمل (ص: ٤) وما بعدها. وانظر: الإعلام بقواطع الإسلام (ص: ١٣٥) لابن حجر الهيتمي.

المجتهدين، فمن أين للدكتور بعد ذلك أن يدعي جوازها عن التابعين وبحضرة الصحابة، كما سيأتي نص كلامه!؟

والمحير في الدكتور أنه يدعي الاستقراء، وينقل الإجماعات، ويناقش الأئمة في أقوالهم، كشيخ الإسلام ابن تيمية، ويرجح ويصحح ويضعف، ويتعقب أئمة الحديث في حكمهم على الأحاديث، بل وأعظم من ذلك غلط أم المؤمنين عائشة ومن معها في قولها، ويقول الدكتور: اجتهدت وأرى. ويخترع من عند نفسه أقوالاً لم يسبق إليها، ويبتز النصوص، وغير ذلك، فنسأل الله تعالى له الهداية والرشاد.

وختاماً لهذه الوقفة نقول: إن قول الدكتور: (فإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون [فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب، لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالى أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه (قول غير صحيح)، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك]. اهـ. ففوله هذا غير صحيح ألبتة، وقد بينا من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم ما يبطل قوله هذا.

والخلاصة: أن الاستشفاع والذي هو دعاء الأموات، وطلب الحوائج منهم، وجعلهم وسائط، صاحبه على خطر عظيم، وقد أبطل الله ادعاء قوم اتخذوا من دونه أولياء قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، أما أنه يجوز ذلك من باب السببية والمجاز العقلي، فقد أبعد النجعة قائله، كما ذكر ذلك الدكتور في المبحث الرابع عن شيخ الإسلام في المسألة، وأن له ثلاثة أقوال فيها

منها: (أنه غير مستحب)، ونقاشه لشيخ الإسلام في ذلك المبحث، ووصفه بالمضطرب في قوله - كما سيأتي بيانه - . وهذا من أغاليطه وتخاليطه، إنما قالوا: إن التوسل الممنوع هو ذريعة للشرك، كما ذكرت ذلك من كلام الشيخ صالح آل الشيخ، وفرق بين التوسل والاستشفاع.

وكما تقدم سابقاً: إن الذي أوقع الدكتور في هذا المطب هو أنه حذف كلمة التوسل واستبدالها بالاستشفاع، وبنى عليها رسالته، ثم ساق أدلة التوسل الممنوع وجعلها دليلاً له على جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته وبجميع النبيين.

الوقففة السابعة

مناقشته في دليله الأول : آفة سورة النساء : ٦٤

أكد الدكتور هذا المفهوم في المبحث الثالث (أدلة جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ)، وهي نفسها أدلة المجوزين للتوسل بالنبي ﷺ.

قال الدكتور: أولاً: قوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (٦٤) (١).

قال: (فبين الله في هذه الآية أن من ظلم نفسه بالوقوع بالمخالفة، فجاء تائباً مستغفراً، وطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له، فإن الله تعالى يستجيب له، ويقبل توبته ويغفر ذنوبه، رحمة منه سبحانه، وهذه الآية وإن كانت في حال حياته في الدنيا [فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو ويسمع ويجب كما تقدم].).

أقول وبالله التوفيق: وهذا من تخرصاته وأوهامه، بل هو من الكذب على الله ﷻ وعلى رسوله ﷺ، بل هذه هي نفسها حجة المشركين، قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ ۗ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ (٣) (٢).

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) سورة الزمر: (٣).

فتخصيص الدكتور النبي ﷺ بالاستشفاع، وجعله واسطة لكي يدعو لمن جاءه تائباً بعد موته ﷺ، وذلك من خلال تعريفه المبتكر لا ينفعه، فهو شرك أكبر، سواء كان ذلك بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء أو الملائكة أو الأولياء أو الصالحين؛ لأن التعريف الصحيح للاستشفاع كما مر من كلام الشيخ صالح بن عبد العزيز في الوقفات السابقة قوله: "فالاستشفاع: سؤال لغير الله، وأما الوسيلة: فهي سؤال الله بفلان، أو بحرمة، أو بجاهه، وكل هذا لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء؛ ولأنه بدعة محدثة ووسيلة إلى الشرك، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء؛ كالميت، أو الغائب، أو نحوهما، فهو شرك أكبر؛ لأنه طلب ودعاء لغير الله". اهـ.

ولا شك أن النبي ﷺ داخل في قوله: (غير الله)، وفي قوله: (مخلوق)، بل نص القرآن الكريم الحكيم في كثير من الآيات على أن هذا الفعل - وهو دعاء الأموات - شرك أكبر، ونذكر أربع آيات صريحة من كتاب ربنا الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه:

قال ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١٤﴾ أَلَمْ يَأْتِ الْبَنِيَّانَ إِذْ هُمَا فِي سَفَرٍ يَدْعُوهُمَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَوْلَىٰ لِلَّذِينَ اتَّقَوْهُ أَتَقُونَ أَهْلَ الْبَيْتِ إِذْ يَدْعُوهُمْ كَمَا يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَىٰ فَهِيَ آيَةٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ (١).

وقال عز من قائل: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ

(١) سورة الأعراف: (١٩٤-١٩٥).



دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا وَسِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴿١٤﴾ (١).

وقال ﷺ: ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَحِدٌ فَأَلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنْ اللَّهُ يَعْلَمَ مَا يُسْرَتُونَ وَمَا بَلِغْتُمْ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾ (٢).

وقال ﷺ: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ (٣).

فكيف نترك صريح القرآن، الذي قال فيه ربنا ﷺ: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ ﴿٨٢﴾؟

ولو قلنا بهذا القول المحدث الذي أتى به الدكتور؛ لكان في كتاب ربنا اختلاف كثير؛ لأنه يعارض ويصادم مئات الآيات في هذا الباب، ثم كيف ندعن لأدلة ضعيفة واهية أو هي من بيت العنكبوت - كما سنبينها في موضعها -؟
ثم لم يقل أحد من أئمة المسلمين سلفاً وخلفاً بهذا القول الذي أحدثه الدكتور، كما تقدم في قول ابن عبد الهادي في الصارم المنكي: "أما دعاؤه هو ﷺ وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته، فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين، ولا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك".

(١) سورة فاطر: (١٣-١٤).

(٢) سورة النحل: (٢٠-٢٣).

(٣) سورة الأحقاف: (٥-٦).

بل هي فتنة :

قال الشيخ ابن عثيمين في (فتح ذي الجلال والإكرام) عند شرح حديث حذيفة رضي الله عنه قال: "صليت مع النبي ﷺ، فما مرت به آية رحمة إلا وقف عندها يسأل، ولا آية عذاب إلا تعوذ منها"^(١).

قال الشيخ: من فوائد الحديث أن الرسول ﷺ مفتقر إلى ربه ﷻ كما أن غيره مفتقر إلى الله، وأدلة هذا كثيرة جداً، حتى أن الله أمره وقال: ﴿وَأَسْتَعِزَّ لِذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢)، ويتفرع على هذه الفائدة الرد على من قال: إن النبي ﷺ يدفع الضرر عن استغاث به في قبره، (وهم بذلك مشركون) لو كان النبي ﷺ حياً (لقاتلهم)؛ لأن هذا هو الشرك أن يدعو النبي ﷺ يغيثهم من الشدة وهو في قبره، لكن [الهوى والعياذ بالله يعمي ويصم].

ثم قال الشيخ ﷺ: فإذا قال أحدهم: إني دعوته عند القبر الشريف وتحت الحجرة الشريفة فزال ما بي من الضرر. نقول: هذا حصل عند دعائك إياه، لا بدعائك إياه. انتبه للفرق. فتنة. فإذا قال: كيف؟ أنا دعوته فاستجاب؟! قلنا: اقرأ قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ﴾^(٣)، فإذا قال: نعم الآية صريحة، لكن من لا يستجيب له، وأنا استجاب لي، نقول له: اقرأ قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا

(١) أخرجه الخمسة (أحم (٣٢٨/٥)، د (٨٧١)، ت (٢٦٢)، ن (١٠٠٨)، ج (١٣٥١))، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢) سورة محمد: (١٩)

(٣) سور الأحقاف: (٥).



﴿٦١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ مُجِرِنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ ﴿١﴾، وحيثُ لا يستطيع أن يجيب، لكن قد يفتن الإنسان بتيسير أسباب المعصية له امتحاناً، فقد امتحن الله بني إسرائيل في يوم السبت... فسلط الله عليهم حيتانهم يوم سبتهم شرعاً، فماذا فعل بنو إسرائيل... فماذا كانت العقوبة؟ كانت أسوأ عقوبة.

وامتحن الصحابة بتحريم الصيد حال الإحرام، فسلط الله عليهم الصيد وهم محرمون، فماذا فعل الصحابة؟ اجتنبوا ذلك ولم يأخذوا شيئاً ﷺ. اهـ.

الوقفة الثامنة

بيان الحياة البرزخية، وأن الأنبياء والصالحين لا يضرهم شرك المشركين، وهم عن عبادتهم غافلون

الحياة البرزخية تختلف تمامًا عن الحياة الدنيا، وكل ما هو مشترك فيها من سماع وصلاة ونعيم وعذاب فالاشتراك في الاسم فقط، أما الكيفية تختلف تمامًا عن الحياة الدنيا، لا يعلم كنهها إلا الله وحده.

والبرزخ هو الحاجز بين الشئيين، وهو -أيضًا- ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث^(١).

قال القرطبي رحمه الله في التذكرة: (الموت انقطاع، وتعلق الروح بالبدن، ومفارقتها، وحيلولة بينهما، وتبدل حال، وانتقال من دار إلى دار)^(٢).

فمن مات قامت قيامته:

قال ابن القيم في كتابه الروح: (وقد ذكر سبحانه هاتين القيامتين، وهما: الصغرى والكبرى في سورة المؤمنين، وسورة الواقعة، وسورة القيامة، وسورة المطففين، وسورة الفجر، وغيرها من السور).

وقال أيضًا: (إن الله ﷻ جعل لابن آدم معادين وبعثين؛ ليجزى فيهما،

﴿يَجْزَى الَّذِينَ اسْتَوُوا بِمَا عملُوا وَجَزَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسَنَى﴾^(٣).

(١) مختار الصحاح (ص: ٤٨).

(٢) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١١٢).

(٣) النجم: (٣١).

فالبعث الأول: مفارقة الروح للبدن، ومصيرها إلى دار الجزاء الأول.
والبعث الثاني: يوم يرد الله الأرواح إلى أجسادها، ويبعثها من قبورها إلى الجنة أو النار، وهو الحشر الثاني^(١).
ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «وتؤمن بالبعث الآخر»^(٢)، تميزاً له عن البعث الأول.

تعلق الروح بالبدن:

وتعلق الروح بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام.
الرابع منها: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقت وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقاً كلياً^(٣).

قال ابن تيمية: (إن مذهب العلماء وسلف الأمة على أن النعيم والعذاب يقعان على الروح والجسد معاً، فالروح تبقى في النعيم أو العذاب بعد مفارقتها للجسد، وكذلك يقع النعيم أو العذاب للجسد والروح عند اتصالهما في حالات معينة، وهذا ما ينبغي التصديق والإيمان به، وإذا قيل: إننا نرى الميت ولا نرى ما يحدث له من الضرب بالمطارق، أو عند السؤال، فيجاب عن ذلك بحال النائم في الدنيا، حيث قد يصيبه الفزع والألم، أو يشعر بالنعيم والسعادة، من دون أن يشعر به من حوله، وكذلك حال النبي ﷺ حينما كان الوحي يأتيه فلا يشعر به من حوله، وحياة البرزخ بلا شك تختلف كلياً عن حالة النائم في الدنيا)^(٤).

(١) الروح (ص: ٧٤).

(٢) رواه البخاري (٤٧٧٧)، ومسلم (١٠٦).

(٣) الروح (ص: ٧٤) ومواضع أخرى.

(٤) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٨٢).

فحياة الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم والشهداء وغيرهم في قبورهم هي حياة برزخية لا يعلم كيفيتها إلا الله، ولا يضرهم شرك المشركين، وجعلهم وسائط لهم عند الله تعالى، قال ﷺ: ﴿وَأَقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا تَوَلَّوْنَا قَد كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ ﴿١٨﴾ لَوْ كَانَتْ هَتُولَاءَ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾﴾ ثم قال ربنا ﷺ بعدها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١١﴾﴾ (١).

وقال ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنَ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٰ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِيٰ بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ نَعَلِمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلٰمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا إِلَهًا إِلَهًا رَّبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ ثم قال الله بعدها: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾ (٢).

مع العلم أنهم غافلون عن تلك العبادة كما بين ذلك ربنا ﷺ في محكم التنزيل: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ فَزَلَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ آيَانَا نَعْبُدُونَ ﴿١٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ

(١) سورة الأنبياء: (٩٧-١٠١).

(٢) سورة المائدة: (١١٦-١١٩).

لَغَفْلِينَ ﴿٣٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلَوْنَ كُلَّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ^٤ وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٤٠﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَاءِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٣٩﴾ قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَّا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمُ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴿٤١﴾ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴿٤٢﴾ فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٣﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿٤٠﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٤١﴾^(٣).

بل بين ربنا تعالى إنما كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون، فقال ﷺ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْتُولَاءِ إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَإِنَّا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ فَالْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾^(٤).

وهناك كثير من الآيات يبين ربنا فيها عجز المخلوقين و فقرهم إليه، وأنهم لا يملكون ذرة في السموات والأرض، قال ﷺ في محكم التنزيل: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ

(١) سورة يونس: (٢٨-٣٠).

(٢) سورة القصص: (٦٢-٦٦).

(٣) سورة الأحقاف: (٥-٦).

(٤) سورة سبأ: (٤٠-٤٢).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
﴿١٠٧﴾

زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ (١).

﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾ (٢).

فهل بعد هذه الحجة من حجة؟ وهل بعد هذا البيان من بيان؟ وهل بعد هذا التفصيل من تفصيل؟

قال ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ نَفِصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَيِّنَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ (٣).

ونختم بآية من سورة سبأ ذكرها الله ﷻ في مقام التحدي، لو تأملتها لا قشعر بدنك، ولو قف شعرك، ولعلمت عجز الداعين لغيره ﷻ، قال ﷺ: ﴿قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ ادَّعَوْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾﴾ (٤).

(١) سورة سبأ: (٢٢).

(٢) سورة فاطر: (١٣).

(٣) سورة الأنعام: (٥٥).

(٤) سورة سبأ: (٢٧).

الوقففة التاسعة

مع المانع الكتاب والسنة والإجماع

الدكتور غلظ أم المؤمنين عائشة ؓ في مذهبها أن الأموات لا يسمعون، فقال: (هذا غلط منها)، وقال: (وتأويل عائشة بعض الآيات على معنى يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه؛ لأن غيره في معنى الآيات أولى بالصواب منه، فلا ترد النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ بتأويل بعض الصحابة بعض الآيات)^(١).

أقول: يا سبحان الله! هذا الرجل يرد الآيات الصريحة في تحريم دعاء غير الله، وتحريم دعاء الأموات، والاستشفاع بهم، وأن الله ﷻ أبطله، والأحاديث الصريحة في ذلك، ومنها قول النبي ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»، وتوسل عمر بدعاء العباس بعد موته ﷺ، وغيرها من الأدلة الكثيرة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما دعاء الرسول، أو طلب الحوائج منه، فهذا لم تكن الصحابة تعرفه ألبتة، وقد أصابها ضرورات في الدين والدنيا، مثل الجذب الذي أصابهم عام الرمادة وغيره، ومثل الخوف الذي كان يصيبهم في قتال الكفار، ومثل الذنوب التي يصيبها من يصيبها منهم، ولا يعرف عن أحد من الصحابة أنه طلب من النبي ﷺ بعد موته حاجة، لا زوال الجذب، ولا النصر على العدو، ولا غفران الذنوب، لا يطلبه منه، ولا يشكيه الذنوب، ولا يقول: ادع الله لنا...)^(٢). اهـ.

(١) (ص: ٢٥) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) قاعدة عظيمة (ص: ٧١).


وهذا النقل الذي نقلته لك من كلام شيخ الإسلام لتعلم أن الدكتور يتقول على الصحابة وعلى السلف بما لم يقله أحد منهم، ولم يفعلوه ألبتة.

تنبيهان:

الأول: قول الدكتور: [وإن كانت في حال حياته في الدنيا فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو، ويسمع، ويجيب، كما تقدم]. هذا غلط من الدكتور كبير، لأن هناك أشياء كثيرة طلبت من النبي ﷺ أثناء حياته، فهل يجوز أن تطلب منه بعد مماته؟ فإن كان الدكتور جوز طلب المغفرة، فقد دخل عليه رجل وهو على المنبر فطلب منه أن يدعو الله بالمطر، فعلى قول الدكتور وتقريره (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات...)، وتقريره (أنهم أحياء في قبورهم يسمعون ويجيبون)؛ فعلى هذا أنه يجوز أن تذهب إلى قبر النبي ﷺ وتطلب منه أن يدعو الله لنا بالمطر.

وكذلك ما جاء في قصة ثمامة بن أثال لما منع الحنطة على كفار قريش، فذهبت قريش إلى النبي تناشده أن يطلب من ثمامة أن يرسل لهم الحنطة، فشفع النبي ﷺ إلى ثمامة أن يبعث إليهم بالحنطة - وأصلها في الصحيحين -، فعلى قول الدكتور (إذا جاز ذلك في حياته فليس ثم مانع) إذا منعت أمريكا صادراتها أن تذهب إلى قبره ﷺ ونطلب منه أن يشفع لنا، ويطلب من الله أن يفك كربنا، ويقضي حاجتنا.

وكنت في بداية الأمر أظن أن الدكتور يجوز طلب مغفرة الذنوب فقط، ولكن لما تأملت كلامه تبين لي أنه يرى جواز طلب جميع الحاجات، كقوله: (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب)، فهذا ظاهر كلامه أنه يرى أن تطلب منه أو منهم صلوات ربي وسلامه



عليهم جميع الحاجات من مغفرة الذنوب والمطر والشفاء وغير ذلك. وليس هذا من دين المسلمين في شيء، بل هو من دين المشركين، كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في قاعدة عظيمة: (وأما دعاء الرسول، أو طلب الحوائج منه، فهذا لم تكن الصحابة تعرفه ألبتة، وقد أصابها ضرورات في الدين والدنيا، مثل الجذب الذي أصابهم عام الرمادة وغيره، ومثل الخوف الذي كان يصيبهم في قتال الكفار، ومثل الذنوب التي يصيبها من يصيبها منهم، ولا يعرف عن أحد من الصحابة أنه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته حاجة، لا زوال الجذب، ولا النصر على العدو، ولا غفران الذنوب، لا يطلبه منه، ولا يشكيه الذنوب، ولا يقول: ادع الله لنا). اهـ.

التنبية الثاني: قوله: (وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك).

أقول وبالله التوفيق:

هذا الكلام فيه تلبس على الناس، وهو قوله: (ليس مع المانع إلا القول بأنه ذريعة للشرك). لا يا دكتور، بل مع المانع مصادر التشريع الثلاثة المجمع عليها، الكتاب والسنة والإجماع: فأما الكتاب فعشرات الآيات التي تقدم ذكر بعضها تدل على تحريم دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر، وأما السنة فالأحاديث كثيرة، ومنها وصيته صلى الله عليه وسلم لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»^(١).

(١) رواه الترمذي، وذكره بطوله شيخ الإسلام في قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة (ص: ٦٤)، وقال: ولكن يروى مختصراً، وهذا الحديث معروف مشهور، وهو من أصح ما روي عنه، وقد تقدم.

وقفات مع خلط المناوين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

قال ابن دقيق العيد^(١) في شرح الأربعين - عند حديث ابن عباس -: «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله»، أرشده إلى التوكل على مولاه، وأن لا يتخذ إلهاً سواه، ولا يتعلق بغيره في جميع أموره ما قل منها وما كثر، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾^(٢)، فبقدر ما يركن الشخص إلى غير الله تعالى بطلبه، أو بقلبه، أو بأمله، فقد أعرض عن ربه بمن يضره ولا ينفعه، وكذلك الخوف من غير الله، وقد أكد النبي ﷺ فقال: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله عليك»، وكذلك في الضر، وهذا هو الإيمان بالقدر، والإيمان به واجب خيره وشره، (وإذا تيقن المؤمن هذا، فما فائدة سؤال غير الله والاستعانة به؟).

وقال ابن حجر الهيتمي الشافعي^(٣) في (القول المبين شرح الأربعين) - عند حديث ابن عباس -: «وإذا استعنت فاستعن بالله»: [أي: طلبت الإعانة على أمر من أمور الدنيا والآخرة «فاستعن بالله»، لما علمت أنه القادر على كل شيء وغير عاجز عن كل شيء، حتى عن جلب مصالح نفسه، ودفع مضارها، والاستعانة إنما تكون بقادر على الإعانة، وأما من هو كَلَّ على مولاه، لا قدرة له على إنفاذ ما يهواه لنفسه فضلاً عن غيره، فكيف يؤهل الاستعانة به، أو يستمسك بسببه؟! قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، قدم المعمول ليفيد الحصر والاختصاص، فمن أعانه تعالى فهو المعان، ومن خذله فهو

(١) (ت: ٧٠٢هـ).

(٢) سورة الطلاق: (٣).

(٣) (ت: ٩٧٤هـ).

المخذول، ومن ثم كانت (لا حول ولا قوة إلا بالله) كنزًا لتضمنها براءة النفس من حولها وقوتها إلى حول الله وقوته. كتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: (لا تستعن بغير الله يكلك الله إليه]. اهـ.

وأما الإجماع: فإجماع المسلمين من عدم فعلهم كما نقله شيخ الإسلام وابن عبد الهادي عنهم.

ولعل الدكتور قال ذلك مما فهمه من كلام شيخ الإسلام أنه ذريعة للشرك، كما ذكر ذلك في قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة: (وكذلك دعاؤهم في مغيبهم هو ذريعة للشرك، فمن رأى نبيًا أو ملكًا من الملائكة وقال له: (ادع لي) لم يفض ذلك إلى الشرك به، بخلاف من دعاه في مغيبه، فإن ذلك يفضي إلى الشرك به، كما قد وقع^(١)).

وجاء عن شيخ الإسلام في مواضع كثيرة أنه شرك، بل هو (أصل الشرك)، كما تقدم نقله عنه، بل نقل الدكتور نفسه عنه صريحًا بأنه من أعظم الشرك، قال الدكتور: (قال شيخ الإسلام: "فهذا النوع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالى" ^(٢)).

ونقل الدكتور عنه قولًا ثالثًا: (أنه غير مستحب)^(٣).

(١) قاعدة عظيمة (ص: ٦٢)، وقال كلامًا نحوه (ص: ٦٣).

(٢) (ص: ٣٩) الاستشفاع والاستغاثة.

(٣) المصدر السابق (ص: ٤٣).

فظن الدكتور أن لشيخ الإسلام ثلاثة أقوال، أو أن شيخ الإسلام اضطرب في المسألة، فقال الدكتور: (لما اضطرب فيه قوله ﷺ، فمرة يعتبرها من الشرك، وأخرى يراها من وسائل الشرك)^(١).

أقول وبالله التوفيق:

ظاهر كلام شيخ الإسلام في هذه المواضع أنه (ذريعة للشرك)، بل قال (ص: ٦٢) من قاعدة جليلة: (فإن هذا شرك أو ذريعة للشرك).

وكلامه في هذه المواضع بعد التأمل يدخله الاحتمال، فيحتمل قوله يفضي أي: يؤدي، ويحتمل أنه بمعنى: أوقع أو يوقع في الشرك، أو وصل إليه، أو بلغ منتهاه. وفي المعاجم: أفضى إلى فلان: وصل.

أفضى / أفضى إلى / أفضى، ب يفضي، أفض، إفضاء، فهو مُفضٍ، والمفعول مُفضًى - للمتعدّي.

أفضى المكان: اتسع، خلا.

أفضى فلان: خرج إلى الفضاء.

أفضى إلى فلان: وصل.

أفضى الأمر إلى كذا / أفضى به إلى كذا: انتهى إليه، وصل، أدى.

أفضى بمراده إلى أهله: كشف عنه وبينه بوضوح تام.

أفضى الساجد بيده إلى الأرض: مسها براحتيه في سجوده.

أفضى إلى فلان بالسّر: أعلمه به.

أفضى إلى المرأة: خلا واتصل بها، باشرها وجامعها.

(١) المصدر السابق (ص: ٤٤).

لا يُفْضِي اللهُ فَاكٌ: لا يجعله فضاءً واسعاً.
 أَفْضَى إِلَى عَيْنِ الْمَكَانِ: بَلَغَ وَأَنْتَهَى بِهِ إِلَيْهِ.
 أَفْضَى إِلَى مُرَادِهِ وَهَدَفِهِ: وَصَلَ، بَلَغَ.
 مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يُفْضِيَ إِلَيْهِ وَ لَوْ بَعْدَ مُشَقَّةٍ وَتَعَبٍ: أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.
 أَفْضَى إِلَيْهِ بِسْرَهُ: أَعْلَمَهُ بِهِ.
 أَفْضَى إِلَى رَبِّهِ: مَاتَ، تُوَفِّيَ.

وقال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١)، وَأَصْلُ الْإِفْضَاءِ: الْوُصُولُ إِلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ.

وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها». قال النووي في شرحه لهذا الحديث: فيه تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه.

ومعنى يفضي الوارد في الحديث: قد وقع بها وباشرها وانتهى الأمر، وليس معناه: أنه لم يقع بها إنما سيؤدي ذلك إليه.
 فلعل كلام شيخ الإسلام (يفضي إلى الشرك): يباشره، يقع فيه، يصل إليه وانتهى به.

(١) سورة الأنبياء: (٢١)، وانظر: تفسير البغوي وغيره عندها.

أو يقال: لعل شيخ الإسلام يستخدم ذلك من باب ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَكَدًّا فَأَنَّا
أَوْلُ الْعَبِيدِ﴾ (١).

ثم لا تنافي بين كون الأمر شركًا وبين كونه بدعة محرمة لم يفعله الصحابة،
فأحيانًا يعبر عنه بهذا، وأحيانًا بهذا، وقد قسم الذي يأتي إلى قبر نبي إلى ثلاث
درجات:

فعد الأولى والثانية شركًا، إذ عدَّ الصورة الثانية من أفعال المشركين
والنصارى، وقال على صاحبها: فيقال لهذا المشرك... إلى أن قال: فهذا جهل
وضلال وكفر، ثم بين أن هذا الفعل لم يفعله أحد من الصحابة، فهو بدعة محدثة،
ولا تنافي بين كون الفعل شركًا وكونه بدعة، وهذا واضح. فتأمل هذا النص!

قال شيخ الإسلام: "وَأَمَّا مَنْ يَأْتِي إِلَى قَبْرِ نَبِيِّ أَوْ صَالِحٍ أَوْ مَنْ يَعْتَقِدُ فِيهِ أَنَّهُ
قَبْرُ نَبِيِّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَيَسْأَلُهُ وَيَسْتَنْجِدُهُ فَهَذَا عَلَى ثَلَاثِ
دَرَجَاتٍ: إِحْدَاهَا: أَنْ يَسْأَلَهُ حَاجَتَهُ، مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَهُ أَنْ يُزِيلَ مَرَضَهُ أَوْ مَرَضَ
دَوَابِّهِ، أَوْ يَقْضِي دَيْنَهُ أَوْ يَنْتَقِمَ لَهُ مِنْ عَدُوِّهِ، أَوْ يَعَافِي نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَدَوَابَّهُ وَنَحْوَ
ذَلِكَ مِمَّا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ ﷻ، فَهَذَا شِرْكٌ صَرِيحٌ يَجِبُ أَنْ يُسْتَتَابَ صَاحِبُهُ
فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

فهذه الدرجة الأولى شرك صريح.

ثم قال شيخ الإسلام: وَإِنْ قَالَ: أَنَا أَسْأَلُهُ لِكَوْنِهِ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ مِنِّي، لِيَشْفَعَ
لِي فِي هَذِهِ الْأُمُورِ؛ لِأَنِّي أَنْتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِهِ كَمَا يَتَوَسَّلُ إِلَى السُّلْطَانِ بِخَوَاصِّهِ

وَأَعْوَانِهِ، فَهَذَا مِنْ أفعالِ الْمُشْرِكِينَ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ
أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ شُفَعَاءَ يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ فِي مَطَالِبِهِمْ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ
الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (١).

وَقَالَ ﷺ: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ انْتُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا

يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ، مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ
﴿٤٤﴾ (٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾﴾ (٣)، وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٤)، فَبَيَّنَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ.

فَإِنَّ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ أَنْ يَسْتَشْفِعُوا إِلَى الْكَبِيرِ مِنْ كِبَرَاتِهِمْ بِمَنْ يُكْرَمُ عَلَيْهِ،
فَيَسْأَلُهُ ذَلِكَ الشَّفِيعُ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، إِمَّا رَغْبَةً، وَإِمَّا رَهْبَةً، وَإِمَّا حَيَاءً، وَإِمَّا مَوَدَّةً،
وَإِمَّا غَيْرَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ حَتَّى يَأْذَنَ هُوَ لِلشَّافِعِ، فَلَا يَفْعَلُ
إِلَّا مَا شَاءَ، وَشَفَاعَةُ الشَّافِعِ مِنْ إِذْنِهِ، فَالْأَمْرُ كُلُّهُ لَهُ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي
الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ
شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ»، فَبَيَّنَ
أَنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا يُكْرَهُهُ أَحَدٌ عَلَى مَا اخْتَارَهُ كَمَا قَدْ يُكْرَهُ
الشَّافِعُ الْمَشْفُوعَ إِلَيْهِ، وَكَمَا يُكْرَهُ السَّائِلُ الْمَسْئُولَ إِذَا أَلْحَ عَلَيْهِ وَآذَاهُ بِالْمَسْأَلَةِ.
فَالرَّغْبَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ

(١) سورة الزمر: (٣).

(٢) سورة الزمر: (٤٣-٤٤).

(٣) سورة السجدة: (٤).

(٤) سورة البقرة: (٢٥٥).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

﴿٨﴾ (١)، وَالرَّهْبَةُ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ ﴿٤٠﴾ (٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا الْكَاسَ وَأَخْشَوْنَ﴾ (٣)، وَقَدْ أَمَرْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ إِجَابَةِ دُعَائِنَا.

وَقَوْلٌ كَثِيرٌ مِنَ الضَّلَالِ: هَذَا أَقْرَبُ إِلَيَّ اللَّهُ مِنِّي، وَأَنَا بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، لَا يُمَكِّنُنِي أَنْ أَدْعُوهُ إِلَّا بِهَذِهِ الْوَاسِطَةِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (٤) وَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ الصَّحَابَةَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: رَبَّنَا قَرِيبٌ فَنُنَاجِيهِ، أَمْ بَعِيدٌ فَنُنَادِيهِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ. وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّهُمْ كَانُوا فِي سَفَرٍ وَكَانُوا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَرَبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، بَلْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ»، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْعِبَادَ كُلَّهُمْ بِالصَّلَاةِ لَهُ وَمُنَاجَاتِهِ، وَأَمَرَ كَلًّا مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ: ﴿إِنَّاكَ نَعْبُدُ وَإِنَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٥)، وَقَدْ أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾.

ثُمَّ يُقَالُ لِهَذَا الْمُشْرِكِ: أَنْتَ إِذَا دَعَوْتَ هَذَا فَإِنَّ كُنْتَ تَظُنُّ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِحَالِكَ وَأَقْدَرُ عَلَيَّ عَطَاءِ سُؤْلِكَ أَوْ أَرْحَمُ بِكَ، فَهَذَا جَهْلٌ وَضَلَالٌ وَكُفْرٌ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ وَأَقْدَرُ وَأَرْحَمُ فَلِمَ عَدَلْتَ عَنْ سُؤْلِهِ إِلَى سُؤْلِ غَيْرِهِ؟ أَلَا تَسْمَعُ

(١) سورة الشرح: (٧-٨).

(٢) سورة البقرة: (٤٠).

(٣) سورة المائدة: (٤٤).

(٤) سورة البقرة: (١٨٦).

إِلَى مَا خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِأَمْرٍ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ - قَالَ - وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ، أَمَرَ الْعَبْدَ أَنْ يَقُولَ: (أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ).

وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْكَ وَأَعْلَى دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ فَهَذَا حَقٌّ؛ لَكِنْ كَلِمَةٌ حَقٌّ أَرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ أَقْرَبَ مِنْكَ وَأَعْلَى دَرَجَةً مِنْكَ فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يُثَبِّتَهُ وَيُعْطِيَهُ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْطِيكَ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّكَ إِذَا دَعَوْتَهُ كَانَ اللَّهُ يَقْضِي حَاجَتَكَ أَعْظَمَ مِمَّا يَقْضِيهَا إِذَا دَعَوْتَ أَنَّتَ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُسْتَحِقًّا لِلْعِقَابِ وَرَدَّ الدُّعَاءَ - مَثَلًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْعُدْوَانِ - فَالنَّبِيُّ وَالصَّالِحُ لَا يُعِينُ عَلَى مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ، وَلَا يَسْعَى فِيهَا يُبْغِضُهُ اللَّهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالرَّحْمَةِ وَالْقَبُولِ.

وَإِنْ قُلْتَ: هَذَا إِذَا دَعَا اللَّهُ أَجَابَ دُعَاءَهُ أَعْظَمَ مِمَّا يُجِيبُهُ إِذَا دَعَوْتَهُ.

فَهَذَا هُوَ (الْقِسْمُ الثَّانِي): وَهُوَ أَلَّا تَطْلُبَ مِنْهُ الْفِعْلَ وَلَا تَدْعُوهُ، وَلَكِنْ تَطْلُبُ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ. كَمَا تَقُولُ لِلْحَيِّ: ادْعُ لِي. وَكَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَطْلُبُونَ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الدُّعَاءَ، فَهَذَا مَشْرُوعٌ فِي الْحَيِّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَمَّا الْمَيِّتُ مِنْ

الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يُشرع لنا أن نقول: أذع لنا، ولا أسأل لنا ربك، ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر به أحد من الأئمة، ولا ورد فيه حديث؛ بل الذي ثبت في الصحيح أنهم لما أجدبوا زمن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك ببيتنا، فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون، ولم يجيئوا إلى قبر النبي ﷺ قائلين: يا رسول الله، أذع الله لنا، واستسقى لنا، ونحن نشكو إليك مما أصابنا، ونحو ذلك. لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط، بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، بل كانوا إذا جاءوا عند قبر النبي ﷺ يسلمون عليه، فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف، بل ينحرفون، ويستقبلون القبلة، ويدعون الله وحده لا شريك له، كما يدعون في سائر البقاع.

وأما القسم الثالث: وهو أن يقول: اللهم بجاه فلان عندك، أو ببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك، افعل بي كذا وكذا. فهذا يفعلهُ كثير من الناس؛ لكن لم يُنقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أخويه؛ إلا ما رأيت في فتاوى الفقيه أبي محمد بن عبد السلام، فإنه أفتى أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا للنبي ﷺ، إن صح الحديث في النبي ﷺ ^(١).

ثم إذا كان هذا محتملاً، سقط الاستدلال بالاحتمال، ونرجع إلى كلامه الظاهر الواضح الذي لا لبس فيه ولا احتمال، كما قرره في مواضع كثيرة (أنه شرك، أنه أصل الشرك، أنه أعظم الشرك).

(١) اللعة في الأجوبة السبعة (ص: ٣١-٤٧).

وهب -أيها الدكتور- أنه ذريعة للشرك، سلمنا لك جدلاً، فهل يجوز أن

نفعل ما هو ذريعة للشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد؟

بل صرح شيخ الإسلام في مواضع كثيرة بأنه بدعة منكرة، لم يفعلها أحد

من السلف، كما نقل الدكتور عنه قوله: (وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين

الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالى).

وفي هذا دليل على أن شيخ الإسلام يقصد بالبدع المحدثثة البدع الشركية،

لقوله: (الذين أحدثوا من الشرك)، لتعلم أنه لا تنافي بين قول شيخ الإسلام في

بعض المواضع (أنه شرك) وفي بعضها (أنه بدعة لم يفعلها السلف)، أي: بدعة

شركية، وهذا ظاهر من نصوصه، والله الحمد.

وعلى كل فكلام العالم يستأنس به وليس حجة في نفسه، كما هو معلوم عند

طلبة العلم، وإنما الحجة في كلام الله ﷻ، وفي سنة نبيه ﷺ الصحيحة، وإجماع

المسلمين الثابت، وقد تقدم إثبات ما لا شك فيه من هذه المصادر الثلاثة: على

أن الاستشفاع بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء والصالحين أو بالملائكة شرك

أكبر، مخرج من الملة، وأنه ليس من دين النبي ﷺ في شيء، وأن القول به أو

فعله بدعة في الدين محرمة بالنصوص الثابتة، ويشهد لكل ذلك كلام أئمة الدين

الذين تقدم ذكرهم.

ثم بعد ذلك يرد الدكتور هذه النصوص الصريحة الواضحات، والنقول

النيرات، بروايات ضعيفة، وقصص مكذوبة، مخالفة لإجماع المسلمين، بتأويلات

فاسدة، وكلها رؤى ومنامات، من قصة مالك الدار، التي سيأتي مناقشته فيها في

الوقفة التالية، ومن قصة العتبي، وغيرها من القصص الواهيات.

الوقفة العاشرة

أثر مالك الدار^(١)

وفيه أربع محطات:

المحطة الأولى: العلل السبع في قصة مالك الدار:

قال الدكتور في هامشه: (ثبت بهذا أن سند الأثر صحيح لا غبار عليه، كما قال إماما هذا الشأن الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر)^(٢).

وقد ناقش الدكتور من ضعف هذا الأثر، وقال: (وقد ضعف بعض العلماء المعاصرين هذا الأثر، وذكروا أن فيه أربع علل:

الأولى: عننة الأعمش عن أبي صالح السمان.

الثانية: الإرسال بين أبي صالح ومالك الدار.

قال الخليلي في الإرشاد: يقال: إن أبا صالح سَمِعَ مالك الدار هذا الحديث والباقون أرسلوه.

الثالثة: جهالة مالك الدار، فقد ذكره ابن أبي حاتم والبخاري، ولم يذكر فيه جرْحًا ولا تعديلاً.

الرابعة: مدارها على رجل لم يسم).

(١) من هو مالك الدار: هو (مالك بن عياض، ويقال: الجُبَلاني الحميري، مولى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه وخازنه).

(٢) الاستشفاع والاستغاثة (ص: ٣٤).

ثم قال الدكتور: (وهذه العلل كلها ضعيفة، وهي مجرد اجتهاد حادث لم ينقل عن السابقين، والجواب عليها بما يلي...) (١)، ثم ذكر جوابه عليها.

أقول وبالله التوفيق:

حجج الدكتور -والله أعلم- ومناقشته تشبه في جلها ما جاء في كتاب (رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة) لمحمود سعيد ممدوح، الذي ذكر في كتابه هذا العلل نفسها التي ذكرها الدكتور، وقد رد عليه وناقشه فيها الشيخ أبو حمزة سيد بن محمد المنيأوي في كتابه (تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار) (٢).

وخلاصة تحقيقه: أنه أعل أثر مالك الدار من سبعة وجوه (٣)، قال حفظه

الله: هذا الأثر منكر، وفيه عدة علل:

الأولى: جهالة حال مالك الدار.

الثانية: تفرد الذي لا يحتمل بهذه الحادثة العظيمة.

الثالثة: الإرسال.

الرابعة: مظنة الانقطاع بين أبي صالح ومالك الدار.

الخامسة: عننة الأعمش.

(١) (ص: ٣٢) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) قدم له فضيلة الشيخ أبو الحسن المأربي.

وقد أجاد فيه المنيأوي وأفاد، وهي رسالة في نحو (٢٥٠) صفحة، لم يترك شاردة ولا واردة في حديث مالك الدار إلا ذكرها، وقد قمت بتصويره كاملاً وإرسال نسخة منه إلى أحد طلاب الجامعة التي يدرّس فيها الدكتور، لعله ينتشر هناك ويشتهر.

(٣) انظر: تحفة الأبرار (ص: ٢٣). فمن شاء فليرجع إليه، ومن أتبع إلى مليء فليتبّع.

وهناك كتاب آخر ذكره المنيأوي في مقدمته بعنوان: (هدم المنارة لمن صحح أحاديث التوسل والزيارة) للشيخ/ عمرو عبد المنعم سليم، يرد فيه على كتاب محمود ممدوح السابق.

السادسة: مخالفة هذا الأثر للشرع وظاهر القرآن الكريم.

السابعة: مخالفته الثابت الصحيح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب،
وعن أصحاب النبي ﷺ وﷺ أجمعين.

المحطة الثانية: أثر مالك لا يصح سنداً ولا متناً:

كثير ممن يرى التوسل الممنوع أو الاستغاثة بغير الله ﷻ يستدلون بأثر
مالك الدار خازن عمر بن الخطاب ﷺ، وهذا نص الأثر:

قال مالك الدار: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر
النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل في
المنام فقيل له: ائت عمر، فأقرئه السلام، وأخبره بأنكم مستقون، وقل له: عليك
الكيس، فأتى عمر، فأخبره، فبكى عمر، ثم قال: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه^(١).
وقد اختلف العلماء في تصحيح إسناد هذا الأثر، فمنهم من يصححه^(٢)،
ومنهم من يعله بعلة كثيرة، ولا شك أن ظاهر الإسناد الصحة، ولكنه معلول
كما قرره البحث العلمي.

(١) الأثر أخرجه ابن أبي شيبة، فقال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار... الحديث (٣٥٦/٦)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة مالك الدار، قال: مالك بن عياض الدار، أن عمر قال في قحط: (يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه)، قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار (٣٠٤/٧)، وأخرجه الحافظ الخليلي في الإرشاد فقال: من طريق أبي خيثمة حدثنا محمد بن خازم الضرير حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار... الحديث (٣١٣/٣)، وأخرجه البيهقي من طريق يحيى بن يحيى حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك... الحديث. البداية والنهاية (٩٨/٧).

[المصدر السابق: المنياوي].

(٢) استدلل بهذا الأثر تقي الدين علي السبكي في شفاء السقام (ص: ١٢٩-١٣٠)، ومحمد علوي مالكي في مفاهيمه (ص: ٨٩)، ويوسف خطار في موسوعته (ص: ١١١-١١٢)، والدكتور عمر كامل في استغاثته (ص: ٢٧).

قال الحافظ ابن كثير عنه: (إسناده صحيح)^(١)، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "وروى ابن أبي شيبه بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار"^(٢).

ومن تأمل كلام الحافظين علم أنهما لم يصححا المتن بل صححا الإسناد، وهما على طريقة المتأخرين في تصحيح أحاديث فيمن مثل حال مالك الدار، قال الألباني: (... لأن هناك بعض المحدثين لا يعتمد عليهم في ذلك، لأنهم شذوا عن الجمهور، فوثقوا المجهول، منهم ابن حبان...

نعم يمكن أن تقبل روايته إذا روى عنه جمع من الثقات، ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه، وعلى هذا عمل المتأخرين من الحفاظ؛ كابن كثير والعراقي والعسقلاني وغيرهم...)^(٣).

فعلى هذا الاعتداد صححا الإسناد ولم يصححا المتن كما هو واضح من عبارتهما، لأنهما يعلمان جيدا أن الصحيح هو: ما رواه العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، فلذلك اقتصرنا على تصحيح الإسناد دون المتن، والله أعلم.

(١) البداية والنهاية (٧/٩٨).

(٢) الفتح (٢/٤٩٥).

(٣) الروض الداني (ص: ١٧-١٨).

المحطة الثالثة: علل الإسناد:

العلة الأولى: في الإسناد الأعمش:

فهو أمام ثقة ثبت، ولكنه يدلّس، يسقط ضعيفاً بين ثقتين، وفي جمع الطرق لم يصرح بالسماع، نعم ذكر الذهبي أنه تقبل عنعنة الأعمش عن أبي صالح؛ لأنه أكثر عنه وطالت ملازمته له، وحكم الذهبي هذا على الغالب لا على كل حديث أو أثر بعينه، وكيف إذا عرفت أن البخاري أخرج هذا الأثر مقتصرًا على قول عمر رضي الله عنه، فهذا يزيد احتمال التدليس، والله تعالى أعلم.

وقد ثبت تدليس الأعمش عن أبي صالح قال العلاءي: "وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن»، قال يحيى بن معين: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح"^(١).

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن فقال: (حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث)^(٢).

وقال الحاكم وهو يتكلم عن الأحاديث المعنونة فذكر حديثاً، ثم قال: "هذا حديث رواه كوفيون وبصريون ممن لا يدلّسون، وليس ذلك من مذهبهم، ورواياتهم سليمة وإن لم يذكروا السماع، وأما ضد هذا من الحديث فمثاله ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول

(١) جامع التحصيل (ص: ١٨٩).

(٢) (١٤٣/١).

الله ﷺ: «كم مضى من الشهر؟» قلنا: ثنتان وعشرون وبقي ثمان، فقال: «مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون»، ثم قال الحاكم: لم يسمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح، وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعاً، فأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول الله ﷺ: «كم مضى من الشهر؟» قلنا: ثنتان وعشرون وبقي ثمان، فقال: «مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون»^(١).

ففي هذين المثالين تبين لك أن الأعمش قد دلس عن أبي صالح، فحمل كلام الذهبي على جميع النصوص لا يؤيده البحث العلمي، ففي المثال الأول دلس الأعمش رجلاً مبهماً، فاحتمال التدليس ما زال قائماً، ولا سيما أن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار ليس من شرط البخاري أو مسلم. قد يقول قائل: إن محمد بن خازم أبا معاوية من أحفظ الناس لحديث الأعمش، فهو يحفظ حديثه الذي دلسه من الذي لم يدلسه.

فالجواب: هذا ليس بلازم، وقد ثبت أن أبا معاوية روى ما دلسه الأعمش، فالمثال الأول المذكور آنفاً أخرجه الترمذي قال: حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث^(٢)، فسقط هذا الاحتمال بالدليل القاطع.

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٣٥).

(٢) سنن الترمذي (١/٤٠٢).

العلة الثانية: اختلافهم بين الوصل والإرسال:

فقد قال الخليلي في الإرشاد بعد ذكر هذا الأثر: "يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث والباقون أرسلوه"^(١).

فالأصل عند الخليلي الإرسال، ووصل أبي صالح له مخالفة للباقيين، كما نص الخليلي، وهذه علة قادحة، وهذا أيضًا مما يجعل المرء يرتاب أكثر من عننة الأعمش.

وكلام الخليلي هذا ﷺ يفتح لنا باب نقاش سماع أبي صالح السمان من مالك الدار. السمان مات سنة (١٠١هـ)، وشهد الدار في عهد عثمان رضي الله عنه، وقال أبو زرعة: (أبو صالح ذكوان عن أبي بكر الصديق مرسل، وذكوان عن عمر مرسل، وقال: أبو صالح السمان لم يلق أبا ذر)^(٢).

ومالك الدار أدرك أبا بكر رضي الله عنه، بل قيل: له إدراك، فهو من المخضرمين، لا نعلم متى وفاته على وجه التحديد، غير أن الذهبي رحمه الله ذكره ضمن الطبقة السابعة في تاريخ الأسماء الذين توفوا سنة سبعين، والذي لم يذكر مصدرًا لهذه المعلومة، فهي اجتهاد منه قياسًا على أبي هريرة، ومعاوية، وعائشة رضي الله عنهم، وهذا ليس بلازم.

وكذلك لا نعلم على وجه التحديد متى ولد أبو صالح السمان، وعلى هذا يكون احتمال الانقطاع بين أبي صالح السمان ومالك الدار كبيرًا جدًا، ولم نجد طريقًا واحدًا صرح به بالسماع.

(١) الإرشاد (٣/٣١٦).

(٢) المراسيل (ص: ٥٧).

العلة الثالثة في الإسناد: (وهي اختلافهم في مالك الدار نفسه):

فمنهم من يوثقه ومنهم من يجهله، أي: يجعله مجهول الحال، فمن الذي وثقوه ابن حبان فقد ذكره في الثقات^(١).

ومن الذين وثقوه أيضًا الخليلي كما في الإرشاد، قال: "تابعي قديم متفق عليه، اثنى عليه التابعون"^(٢).

وكذلك من الذين وثقوه ابن سعد قال: "وكان معروفًا"^(٣).

والجواب: فأما توثيق ابن حبان فحاله معروف عند علماء الجرح والتعديل، فإنهم لا يعتدون به لمنهجه في توثيق المجاهيل، فذكره لمالك الدار في كتاب الثقات لا يفرح به.

قال الذهبي في الميزان - عند ترجمة عمارة بن حديد -: ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات (فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف)^(٤).

فتوثيق ابن حبان له لا يرتقي حاله من جهالة الحال إلى الوثاقة.

أما عبارة الخليلي: (متفق عليه) ليست توثيقًا لمالك الدار - كما سيأتي مفصلاً في الوقفة التالية -.

أما ابن سعد فلا يعتد بتوثيقه، كما قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في ترجمة نافع بن عمر الجمحي، وإن كانت عبارته ليست من اصطلاحات الجرح والتعديل.

(١) الثقات (١/٣٨٤).

(٢) الإرشاد (١/٣١٣).

(٣) الطبقات (٥/١٢)، ميزان الاعتدال (٣/١٧٥).

(٤) المقدمة (١/٤٤٧).

وعلى التسليم بالاحتجاج بأقوال ابن سعد، فهذه العبارة لا يستفاد منها جرحاً أو تعديلاً، إذ أطلقها على صلة بن سليمان^(١)، كما أطلقها على مالك الدار. فأما الذين لم يعرفوا مالك الدار فهم: ابن أبي حاتم، والمنذري، والهيثمي، وقال عنه الألباني: مجهول الحال. فمالك الدار مختلف فيه بين موثق وبين مجهل لحاله.

العلة الرابعة في الإسناد:

مر أن البخاري أخرج الأثر في التاريخ الكبير فقال: (عن مالك بن عياض الدار، أن عمر قال في قحط: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه، قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار)^(٢)، وقد سقط من الطبعة الأعمش، ولكن أثبتها ابن عساكر فقال: ".. البخاري: مالك بن عياض الدار:

(١) (٣١٥ / ٧).

والمراد بالاطلاع: إفرادها من غير قوله: قليل الحديث، أو له أحاديث، وصلة هذا متهم بالكذب، قال يحيى بن معين: "كان ببغداد، وكان يكذب"، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث، أحاديثه عن أشعث منكراً" الجرح والتعديل (٤ / ٤٤٧)، وقال البخاري: (ليس بذلك القوي) التاريخ الكبير (٤ / ٣٢٢)، وقال النسائي: (متروك الحديث) الضعفاء والمتروكين (ص: ٥٧).

وأطلقها أيضاً على سرور بن المغيرة (٧ / ٣١٥)، وسرور متكلم فيه، تكلم فيه الأزدي، كما قال الذهبي في ميزان الاعتدال (١ / ١٧٢)، ووثقه ابن حبان فقال: (وكان متقناً على قلة روايته) مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٧٧).

وأطلقها على أبي لقمان الحضري (٧ / ٤٦٣)، وهو ممن أدرك أبا هريرة ﷺ، وذكره ابن حبان في جملة الثقات، وقال معاوية بن صالح: (مجهول) ميزان الاعتدال (٧ / ٤١٧).

فمن خلال تلك النقول لا نستطيع أن نحدد قصد ابن سعد بعبارة تلك، هل يقصد تعديلاً، أو تجريحاً، أم يكون معروفاً بحسب حاله!؟

(٢) التاريخ (٧ / ٣٠٤).

أن عمر قال في قحط: يا رب لا ألو إلا ما عجزت عنه، قاله علي -يعني: ابن
المديني- عن محمد بن خازم عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار^(١).

والراوي لهذا الأثر مختصراً هو علي بن المديني، والذين رووه مطولاً أبو
خيثمة زهير بن حرب، وعبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة، ويحيى بن
يحيى، وهذه مخالفة تطعن بالأثر، فكل هؤلاء ثقات، فيحيى بن يحيى ثقة ثبت
إمام، وابن أبي شيبة ثقة حافظ صاحب تصانيف، وزهير بن حرب ثقة ثبت، وأما
ابن المديني فقال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب: ثقة ثبت إمام، أعلم أهل
عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي
بن المديني، فهذا أعلم أهل عصره بعلل الحديث، رواه مختصراً، والظاهر أنه
رأى بالمطول عللاً؛ فلذلك تنكب عنه، والله تعالى أعلم.

المحطة الرابعة: نكارة متن الأثر:

أما متن الحديث فهو منكر جداً، يخالف ما جاءت به السنة النبوية
المطهرة، فالأصل عند القحط أن يستسقوا.

ثم إن في هذا المتن طعن في أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه والصحابة،
فكيف هم يجهلون سنة الاستسقاء في حال القحط، حتى يأتي ذلك الرجل المبهم،
فيذهب لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ليطلب منه أن يستسقي للأمة؟! فسنة الاستسقاء لم تكن
خافية على عمر رضي الله عنه، فكيف تخفى عليه وهو القائل: (اللهم إنا كنا نتوسل إليك
بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)^(٢)؟! وكيف يجهل الصحابة

(١) (٥٦/٤٩٢ - ٤٩٣).

(٢) صحيح البخاري (٤/١٧٧٥).

وقفات مع خلط المناونين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
١٢١

سنة الاستسقاء، وقد كان يخرج بهم النبي ﷺ المصلى ليستسقي؟! فعن عباد بن تميم عن عمه قال: (خرج النبي ﷺ إلى المصلى يستسقي، واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه)، فهذه السنة في القحط، لا الذهاب إلى قبره ﷺ وطلب الاستسقاء منه، ثم انتظار منام كي يستسقوا، فالقابل لهذا المتن لسان حاله يقول: هذا الرجل أعلم وأحرص على المسلمين من خليفتهم عمر بن الخطاب ﷺ، وكذلك أصحابه كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ﷺ.

من نكارة المتن أيضًا، ذهب الرجل المبهم إلى قبر النبي ﷺ، فقبره ﷺ كان في حجرة عائشة ﷺ، قبل أن يدخله يزيد بن الوليد في المسجد، فكيف خلص إلى القبر؟!!

وكذلك ليس في هذا الأثر ما يدل على أن عمر بن الخطاب علم بفعل هذا الرجل المبهم فأقره على ما فعل، إذ إن عمر لا يأتيه الوحي إذا فعل أحد المسلمين ما يخالف الشرع، حتى نقول: إن سكوته إقرار، كما هو الحال مع السنة النبوية.

والرجل المبهم لا يُعلم هل هو صحابي أم تابعي، حتى نقول: إنه رأى النبي ﷺ يقينًا، فإذا كان صحابيًا، فنقول: نعم رأى النبي ﷺ. أما إذا كان تابعيًا، فلا نستطيع أن نجزم أنه رأى النبي ﷺ، لأنه قد يأتيه الشيطان ويدعي أنه الرسول ﷺ، والخبر الذي صح عن النبي ﷺ أن الشيطان لا يتمثل به، وليس أنه لا يدعي أنه الرسول، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي»^(١).

(١) صحيح البخاري (٤/١٧٧٥).

نعم قال الحافظ ابن حجر: (روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة)^(١).

والجواب: سيف هذا هو ابن عمر التميمي الضبي، أحد الضعفاء المتروكين، كما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب قال: (ضعيف الحديث، عمدة بالتاريخ)^(٢).

ومن نكارة هذا المتن أيضًا مخالفة ما هو معروف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إذ كان يسمع بعض الأحاديث من بعض الصحابة فلا يقبل منهم إلا بشاهد، لا تكذيبًا لهم؛ بل زيادة في التحري، قال البخاري: (حدثنا محمد بن سلام أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء عن عبيد الله بن عمير، أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولاً، فرجع أبو موسى ففرغ عمر، فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟ ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك، فقال: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألهاني الصفق بالأسواق، يعني: الخروج إلى

(١) فتح الباري (٢/٤٩٦).

(٢) (ص: ٢٠٢).

وقال ابن معين: (ضعيف الحديث)، وقال أبو حاتم: (متروك، يشبه حديثه حديث الواقدي) الجرح والتعديل (٢/٢٦٨) وقال النسائي: (ضعيف) الضعفاء والمتروكين (ص: ٥٠)، وقال ابن عدي: (ولسيف بن عمر أحاديث غير ما ذكرت، وبعض أحاديثه مشهورة، وعامتها منكراً لم يتابع عليها، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق) الكامل (٣/٤٣٥)، وقال الذهبي: (له توالييف، متروك بانفاق) المغني في الضعفاء (١/٢٩٢) وبعد كل هذه النقول كيف نقبل روايته؟!

تجارة^(١)، فهذا ما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإذا كان يتحرى هكذا ممن سمع النبي ﷺ وهو يقظان يعي ما يقال له، فكيف يقبل العمل برؤيا منام ومن مجهول، وهو قائل: (وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله)^(٢).

وللشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ تعليق على هذا الأثر، حيث قال: "والجواب أن يقال: هذه الحكاية على تسليم صحتها ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم والإيمان، فقد ذكر العلماء الأدلة الشرعية وحصروها، وليس أحد منهم استدل على الأحكام برؤيا آحاد الأمة، لا سيما إذا تجردت عما يعضدها من الكتاب والسنة والإجماع أو القياس. وهذا الرجل الذي رآها أبهمه من روى هذه الواقعة، ولم يعينه إلا سيف بن عمر، على ما زعمه هذا الرجل.

وقد تقدم الكلام في سيف، وأنه ضعيف لا يحتج به، ورؤية النبي ﷺ لا تدل على استحسان فعل من اشتكى إليه القحط، وهو ﷺ لم يقل: إني شفعت لهم في السقيا، أو طلبتها من الله لهم، أو أجبته هذا المشتكى، وإنما أخبر أنهم يسقون، وهذا لا يفيد إقرار هذا الفعل ولا الرضا به، ولا عن فاعله، وهو في حياته ﷺ كما أعطى الرجل المسألة فيخرج بها يتأبطها نارًا.

وقد يجري لمن يدعو الصالحين ومن هو دون الأنبياء كثير من هذا النوع، كما ذكره شيخ الإسلام وغيره، ولكنهم قرروا أن هذا لا يدل على الإباحة، ولا على الإجابة بهذا السبب، بل وقد لا يشعر المسئول بشيء من ذلك، فإذا كان

(١) البخاري (١٩٥٦).

(٢) صحيح البخاري (٥٣٤٥).

هذا يقع والمسئول لا شعور لديه، ولا قدرة على الاستجابة، فالاحتجاج به خروج عن الحجج الشرعية التي يرجع إليها أهل العلم والإيمان.

ورؤية النبي ﷺ وخطابه بمثل هذا لا يدل على حسن حال الرائي وتصويب فعله، هذا لو ثبتت هذه الرؤيا بوجه صحيح شرعي، فكيف ودلائل الوضع تلوح عليها؟! وقد يراه بعض الفساق والكفار، ورؤيته نذارة للمجرمين وبشارة للمؤمنين، وكون عمر بكى ولم ينكر هذه الرؤيا فليس هذا من الأدلة على أنه يشتكى إلى الرسول، ولم يقل الرائي لعمر: إني ذهبت واشتكيت القحط إلى رسول الله ﷺ، ولم ينقله أحد.

والنصارى والكفار يتوجهون إلى من عبده مع الله ويسألونه المطالب، وكشف الشدائد، ومع ذلك قد تحصل إجابتهم لما لله في ذلك من الحكمة والفتنة، وقد قال تعالى: ﴿كَلَّا نُمَدُّ هَتُوْلَاءِ وَهَتُوْلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ (٢٠) (١)، وقد استجيب لبلعام بن باعورا في قوم موسى.

والحجة الصريحة الواضحة ما فعله عمر بن الخطاب وأقره أصحاب رسول الله ﷺ وأجمعوا عليه، كما في الصحيحين وغيرهما: "أن عمر استسقى بالعباس بن عبد المطلب، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نستسقي بنبيك فتسقينا، وإنا نستسقي بعم نبيك فاسقنا، قم يا عباس فادع الله، فدعا العباس فسقوا"، هذا قد أجمع عليه الصحابة وأقروه، ولم يقل أحد منهم: استسق برسول الله، أو ليس لك العدول عنه، بل هم أفقه من ذلك وأعلم بدين الله.

ثم لو كان حقًا فكيف يتركه الجم الغفير ويعدلون عنه، مع أنه هدى وصواب، وهذا لا يكاد يقع ممن هو دونهم ﷺ؛ فكيف بهم ﷺ؟ ومن ترك هذه النصوص الواضحات الصريحة وعدل عنها إلى رؤيا منامية وحكايات عمن لا يحتج به في المسائل الإيمانية، فهو ممن وصف الله تعالى بقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾^(١)، وقد قال النبي ﷺ: «إذا رأيتهم الذي يتبعون المتشابه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»^(٢).

وبعد هذا البحث نخلص إلى أن هذا الأثر لا يصح سندًا ولا متناً، وأقل ما يقال في هذا الأثر: إنه متكلم في إسناده ومنتنه، فكيف نأخذ ديننا من مثل هذه الحكايات!؟

هذا والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم^(٣).

(١) سورة آل عمران: (٧).

(٢) مصباح الظلام (ص: ٣٠٢-٣٠٥).

(٣) منقول بتصرف عن (أبي عثمان بن محمد الوادي)، وانظر: تحفة الأبرار، كما في الوقفة التالية.

الوقففة الحادفة عشرة

بتر النصوص

الدكتور فف مناقشته لمن ضعف حدفث مالك الدار بتر بعض نصوص الأئمة ومنها:

قال الدكتور فف هامشه: (إن مالك الدار قد وثقه الحافظ الخلفف ﷺ فف الإرشاد، قال: تابعف قدفم متفق ففله، أئنف ففله التابعون) اهـ. وعبارة الخلفف كما ذكرها المنفاوئ: (تابعف قدفم متفق ففله، أئنف ففله التابعون، ولفس بكثفر الروافة)^(١)، فحذف الدكتور من كلام الخلفف: (ولفس بكثفر الروافة)، ولعله تبعًا لمحمود ممدوح، قال المنفاوئ: فقوله: (لفس بكثفر الروافة)، أفادنا أنه لفس من المشتغلفن بالعلم والروافة والحدفث، ومثله من الروافة المقلفن لا ففمكن الناقد فف أكثر الأحوال من سبر رواياتهم، ومعرفة حالهم، فهم فف ففز الجهالة؛ لذا قال الحافظ المنذرف فف كتابه الترغفب والترهفب: مالك الدار لا أعرفه. وقال الففشمف فف مجمع الزوائد: ومالك الدار لم أعرفه؛ لذلك مالك الدار مستور الحال.

وأما المعترض ففانه لما كان ففرف تمشففة حال مالك الدار بأف طرفة كانت، رأف تبعًا للهوائ أن ففتر كلام الخلفف، فلم فذكر قوله: (ولفس بكثفر الروافة)، ففهم القارئ أن الخلفف من الموثقفن لمالك الدار، لقوله: (متفق ففله).

ثم قال المنفاوئ: "والخلفف لعله فقصد بقوله: (متفق ففله)، لا فعنف: أن الرجل أخرج له البخارف ومسلم، وإنما فقصد بكلمته: أنه متفق على عدالته.

(١) هامش (٢) (ص: ٣٣) الاستشفاع.

وقد يردفها بالتوثيق (ثقة متفق عليه)، وأحياناً في التجريح (لا يتفق عليه)، كما يظهر من صنيعه في الإرشاد^(١).

قال العلامة الألباني: "مالك الدار غير معروف العدالة والضبط"^(٢).

فأنت تلحظ - يا رعاك الله - ثلاثة من أئمة الحديث قالوا عن مالك الدار: لا نعرفه، المنذري والهيثمي والألباني، مع وصف الإمام الذهبي للخليلي بأن له أوهاماً كثيرة^(٣).

ولا يفرح الدكتور بقول الإمام ابن كثير في البداية والنهاية: (إسناده جيد قوي).

قال المنياوي: (والحق أن هذا مذهب متسع سار عليه الحافظ ابن كثير في بعض مواضع من كتبه، فإنه يصحح أو يجرّد ويقوي لبعض من اشتهروا بالضعف؛ كمجالد بن سعيد، وهو يصحح سلسلة داود عن عكرمة عن ابن عباس، ولا يخفى تمشية الحافظ ابن كثير مستوري الطبقات العليا، كما قال في اختصار علوم الحديث: "فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته ويستضاء بها في مواطن"^(٤)، وأصرح من هذا قوله في التفسير: (جهالة مولى أبي بكر لا تضر، لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبه إلى أبي بكر، فهو حديث حسن)^(٥).

(١) تحفة الأبرار (ص: ٢٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: النبلاء (٣٧٧/١٣) و(١٧/٦٦٦).

(٤) التحفة (ص: ٢٠٥).

(٥) التفسير (١/٣٣٧).

ومع هذا فتصحيح الإسناد لا يلزم منه تصحيح المتن، كما تقرر في علوم الحديث، لا سيما والنيكاراة في هذا الأثر ظاهرة لا تخفى.

وأما فهم الدكتور من كلام الحافظ ابن حجر أنه يصحح الأثر بقوله: "رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار".

فهذا الفهم لم يفهمه علامة العصر في علم الحديث الشيخ الألباني رحمته الله؛ إذ فهم الشيخ الألباني: أنها ليست تصحيحاً لجميع الإسناد، وإنما التصحيح إلى أبي صالح فقط، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح، ولقال رأساً: عن مالك الدار.. بإسناد صحيح، ولكن تعمد ذلك ليلفت النظر إلى أن ههنا شيئاً ينبغي النظر فيه^(١). اهـ.

(١) ولا يضرنا غمز الدكتور وتنقصه الشيخين (محدث العصر الإمام الألباني، والعلامة المحدث مقلب بن هادي)، وإنما كل إناء بما فيه ينضح.
قال ابن عساكر لشيخه عندما تكلم في الإمام مالك: (إنما نحترمك ما احترمت الأئمة، فإذا أطلقت القول فيهم فما نحترمك) تاريخ دمشق (٦٠ / ٥٣).

الوقف الثانية عشرة كيف دخل مالك الدار الدار؟

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: أجب كيف دخل الدار؟:

نقول للدكتور: كيف دخل مالك الدار وغيره غرفة أم المؤمنين عائشة ؓ، التي دفن فيها النبي ﷺ؟ لأنه من المعلوم أن النبي ﷺ قبر في غرفة عائشة، وحجب عن الناس، فكان الوصول إلى قبره ﷺ غير متيسر.

وقصة مالك الدار وقعت في زمن عمر ؓ، لأن الرجل أتى إليه في المنام وقيل له: اذهب إلى عمر، فدل هذا على أن القصة وقعت في زمنه ؓ، وعائشة على قيد الحياة بلا شك ولا ريب، فكيف دخل مالك الدار إلى غرفة عائشة؟ ثم إن مالك الدار قال: فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ، فمن هو هذا الرجل الآخر، هل هو صحابي من آل أبي بكر؟ وكيف دخل الغرفة على عائشة إلى عند القبر أيضًا؟ ولماذا مالك الدار لم يذكر اسمه إذا كان معروفًا؟

فإن قال الدكتور: دعاه واستشفع به من خارج الحجرة.

قلنا: الدكتور يفرق بين من فعل ذلك عند قبره وبين من دعاه من بعيد، فقال: "فقد دل الحديث على أن النبي ﷺ يسمع ويجيب المسلم برد السلام عليه، وهذا في حق من سلم عليه عند قبره، وأما من كان بعيدًا عن قبره فإن الله تعالى ملائكة تبلغه سلام أمته" (١).

(١) الاستشفاع (ص: ١١) و(ص: ٣٠).

ثم تناقض الدكتور في حديث عثمان بن حنيف - قصة الأعمى -، وقال: "فظاهره أنه دعا بذلك الدعاء في غير حضرة النبي ﷺ، والغائب حكم الميت من عدم الحضور، وقد سبق أن الملائكة تبلغ النبي ﷺ عندئذ" (١).

ثم قال الدكتور: "فهذه القصة بيان بأن ما كان في الحديث ليس خاصًا بذلك الصحابي وبحياة النبي ﷺ، بل هو له ولمن أتى من بعده ولو بعد وفاته ﷺ" اهـ. فأنت ترى الخلط الذي عليه الدكتور، وكيف يتناقض، ويستدل بتبليغ الملائكة السلام للنبي ﷺ، بجواز دعاء النبي ﷺ مباشرة.

يا رجل هل الحديث فيه دليل على أن الملائكة تبلغه السلام؟ أم فيه دليل على جواز دعاء النبي ﷺ مباشرة، ولو من مكان بعيد، ولو كان ذلك بعد موته ﷺ، ومن أي أحد؟

علمًا أنه حذف كلمة من آخر الأثر وهي: (قال: ففعل الرجل فبراً)، فظاهرها أن الرجل فعل ذلك في حضرة النبي ﷺ، كما قال الدكتور نفسه: "فهذا اللفظ ظاهر أنه توجه بالدعاء مباشرة إلى النبي ﷺ ليشفع له عنده"، ولكن الدكتور لا يريد هذا الظاهر الذي صرح به، إنما يريد أن الرجل دعا بذلك الدعاء في غياب النبي ﷺ، وحكم الغائب حكم الميت عنده، حتى يكون دليلاً له ليستكثر به.

ثم من قال: إن حكم الغائب حكم الميت؟ فالميت في عالم البرزخ، قال ﷺ: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ (٢)، وأما الغائب الحي فهو في عالم الحياة الدنيا، وقد هاتف عمر سارية وهو على المنبر: (يا سارية الجبل) - إذا

(١) الإستشفاع (ص: ١١).

(٢) سورة المؤمنون: (١٠٠).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
١٤١

سلمنا بصحة الحكاية- فيقال: من باب الكرامة والمكاشفة، وأما الميت
فهيئات هيئات أن يقاس بالغائب، هذا إذا سلمنا أن الرجل دعا النبي ﷺ في
غيابه وليس في حضرته، كما ادعى الدكتور.

ثم كيف يحتج بفعل صحابي، حتى لو سلمنا أن الرجل الذي جاء إلى قبر
النبي ﷺ صحابي من آل أبي بكر، ودخل الغرفة الشريفة، أو من غير آل أبي
بكر، أو من التابعين، وسمحت له عائشة ﷺ بالدخول، هل ستسمح له عائشة أن
يستشفع بالنبي ﷺ أمامها، وهي تنكر على ابن عمر وغيره سماع الموتى؟

ثم هل يحتج بفعل صحابي وهو مخالف للنصوص الكثيرة لأمر عقدي
غيبى برؤيا في منام؟

ومن المعلوم أن فعل الصحابي ليس بحجة -عدا الخلفاء الأربعة-، فما
بالك بفعله.

فإن قلت: لعله كلمه من خارج الغرفة، قلنا لك: هذا بعيد المسافة، ثم هو
مخالف لنص الرواية: (فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ).

فإن قال الدكتور: لا يلزم أن يكون مالك الدار موجوداً عند القبر، فلعله
سمعها عند عمر عندما جاءه الرجل.

نقول: فلم عدل عمر عن الاستسقاء بالنبي ﷺ واستسقى بالعباس، مع
علمه بهذه الواقعة العظيمة؟ وفي نفس الأثر: (أصاب الناس قحط).

فإن قال: سمعها من آخر.

نقول: فهناك حلقة مفقودة من المجاهيل، وبهذا يكون الأثر منقطعاً.

ثم قد يكون هذا الرجل المجهول شيطاناً، فقد تمثل لأبي هريرة في حديث الصدقة، وزعم أنه يعلمه كلمات تنفعه، فعلمه آية الكرسي، كما في القصة المشهورة «صدقك وهو كذوب».

فلم لا يكون هذا الرجل المجهول شيطاناً من الشياطين، جاء ليضل الناس عن ربهم وعن التوحيد الخالص، وإخلاص الدعاء لله تعالى إلى الشرك، بحجة الاستشفاع به ﷺ، ثم جاء للرجل في المنام، ولا ندري من الذي جاءه في المنام أيضاً، وهل تترك الآيات البيّنات، والأحاديث الصريحة -يا دكتور- من أجل رؤى ومنامات، وبرجال مجهولين؟!

ثم تُغلط عائشة ﷺ بقولك: "وتأويل عائشة بعض الآيات على معنى يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه؛ لأن غيره في معنى الآيات أولى بالصواب منه، فلا ترد النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ بتأويل بعض الصحابة بعض الآيات".

ونحن نقول لك كذلك: (لا ترد النصوص الصريحة من الآيات والأحاديث الصحيحة بفعل رجل مجهول، أو برؤى ومنامات وأحاديث ضعيفة وقصص مكذوبة).

قال شيخ الإسلام: وَالْمُسْتَغِيثُ بِالْمَخْلُوقَاتِ قَدْ يَقْضِي الشَّيْطَانُ حَاجَتَهُ أَوْ بَعْضَهَا، وَقَدْ يَتَمَثَّلُ لَهُ فِي صُورَةِ الَّذِي اسْتَعَاثَ بِهِ، فَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ كَرَامَةٌ لِمَنْ اسْتَعَاثَ بِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ دَخَلَهُ وَأَغْوَاهُ لَمَّا أَشْرَكَ بِاللَّهِ، كَمَا يَتَكَلَّمُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَصْنَامِ وَفِي الْمَصْرُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا وَقَعَ كَثِيرًا فِي زَمَانِنَا وَغَيْرِهِ، وَأَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَطُولُ وَصْفُهُ فِي قَوْمٍ اسْتَعَاثُوا بِي أَوْ بغيري، وَذَكَرُوا أَنَّهُ أَتَى

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين
١٤٣

شَخْصٌ عَلَى صُورَتِي أَوْ صُورَةِ غَيْرِي وَقَصَى حَوَائِجَهُمْ، فَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَاتِ
الْإِسْتِغَاثَةِ بِي أَوْ بغيرِي، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَضَلَّهُمْ وَأَعْوَاهُمْ، وَهَذَا هُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ
الْأَصْنَامِ، وَاتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ
كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَهَذَا أَشْرَكَ بِاللَّهِ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، كَمَا يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْجُهَّالِ
الْمُشْرِكِينَ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَسْجُدَ لِقَبْرِهِ، وَيُصَلِّيَ إِلَيْهِ، وَيَرَى الصَّلَاةَ أَفْضَلَ
مِنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ قِبْلَةُ الْخَوَاصِّ، وَالْكَعْبَةُ قِبْلَةُ الْعَوَامِّ.
وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَرَى السَّفَرَ إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْحَجِّ، حَتَّى يَقُولَ: إِنَّ السَّفَرَ إِلَيْهِ
مَرَّاتٍ يَعْدِلُ حَجَّةً، وَغَلَاتِهِمْ يَقُولُونَ: الزِّيَارَةُ إِلَيْهِ مَرَّةً أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ الْبَيْتِ مَرَّاتٍ
مُتَعَدِّدَةٍ. وَنَحْوَ ذَلِكَ فَهَذَا شِرْكٌ بِهِمْ وَإِنْ كَانَ يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي بَعْضِهِ (١) اهـ.

المحطة الثانية: وسدت الحجرة، ومنع الناس منعاً عاماً:

قصة العتبي كذلك فيها: (كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي،
فقال: السلام عليك يا رسول الله...)، وهي قصة إسنادها مظلم كما قال ابن عبد
الهادي، وقد سلم الدكتور بذلك -وسياتي مناقشته فيها-.

ولكن الذي يلفت الانتباه هنا هو أن القصتين متشابهتان إلى حد كبير، في
كون أن غرفة عائشة كأنها مفتوحة للزوار، يدخل إليها من يشاء من التابعين أو
المجهولين أو الأعراب؛ كمالك الدار، والعتبي، وذاك الرجل المجهول، وهذا
الأعرابي، أما ترى أن ذلك الأمر مخالف لما قرره علماء الإسلام من أن النبي ﷺ
قبر داخل الحجرة، ولم يكن في استطاعة أحد الوصول إلى قبره ولو كان من

الصحابة، فضلاً عن التابعين، فضلاً عن المجاهيل والأعراب، أما يدل ذلك يقيناً على أن قصة مالك الدار منكرة؛ لمخالفتها الحقيقة والواقع المجمع عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة: فإن الصحابة لم يكونوا يقفون في المسجد بجانب القبر، ولا كانوا يكثرون من الدخول، بل ولا كانوا يكثرون من الدخول إلى عند القبر، بل دفن في الحجرة، (ومنع الناس أصحابه وغير أصحابه) من الدخول إلى عند القبر، وإنما كان يدخل من يدخل إلى عائشة رضي الله عنها، وكانت ناحية في الحجرة عن القبر، وربما طلب منها أحياناً بعض التابعين أن تريه القبر، فتريه إياه، ليعرف السنة في القبور، وأنها تكون لاطية لا مشرفة ^(١). اهـ.

فأنت ترى أن الناس منعوا من الدخول إلى القبر حتى الصحابة، إلا بعد الطلب من عائشة رضي الله عنها، وعليه فتكون قصة مالك الدار أن الرجل المجهول الذي دخل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان بحضرة عائشة حتماً، ولو كان هذا لاشتهرت هذه القصة عنها؛ لأنه أمر مهم بالنسبة للأمة، ولاشتهر عن الصحابة، ولطلبوا منه غفران الذنوب، وكشف الكروب، والنصر على الأعداء، وتوسل عمر به بدلاً من العباس، ولكن كل ذلك لم يحصل، بل ولم يذكره أحد منهم، ولا من مشاهير التابعين، ولا يعرف عن أحد منهم، كما ذكرت من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

فلما ماتت عائشة منع الناس منعاً عاماً، كما قال شيخ الإسلام.

وقال أيضاً: وكان الدخول ممكناً مع وجود الباب، فلما سدت الحجرة وبني الحائط البراني، صار الدخول إلى قبره والزيارة له كما يزار قبر غيره غير مقدور ولا مأمور. انتهى.

(١) قاعدة عظيمة (ص: ٦٦).

ولذلك تعرف نكارة ما نقله الدكتور عن الطبراني وابن المقري وأبي الشيخ، في قول ابن المقري: (حضرت القبر... القصة^(١)).

كيف حضر القبر ابن المقري يا دكتور؟ وكيف دخل؟ ثم القصة مشابهة -أيضاً- لقصة مالك الدار، ولقصة العتبي، وفي آخرها: فجاء النبي ﷺ للرجل في المنام.

ثلاث قصص متشابهة، يأتي رجل مجهول إلى قبر النبي ﷺ، ثم ينام فيرى النبي ﷺ في المنام!

قال النووي في شرح صحيح مسلم عند حديث جندب: (معنى (أبرأ) أي: أمتنع من هذا وأنكره، قال العلماء: إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، فربما أدى ذلك إلى (الكفر)، كما جرى لكثير من الأمم الخالية، ولما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمون، وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة ﷺ، ومدفن رسول الله ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر ﷺ، بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله، لئلا يظهر في المسجد فيصلي إليه العوام، ويؤدي إلى المحذور، ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشمالي وحرفوهما حتى التقيا، حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر، ولهذا قال في الحديث: (ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً)^(٢). والله أعلم بالصواب.

(١) الاستشفاع (ص: ٥٥).

(٢) شرح صحيح مسلم، عند حديث رقم (٥٣٢).

فمن أين دخل ابن المقري -يا دكتور- القبر؟ أخشى أن تقول: إن هناك سردابًا تحت الأرض يدخل الناس منه إلى قبره ﷺ.

وقل لمن يدعي العلم فلسفة حفظت شيئًا وغابت عنك أشياء علمًا أن القصة استشهاد بها الشيعة الكتاني، بأن الطبراني توسل بالنبى، وذلك بقوله: إن الطبراني قال: (الجوع يا رسول الله).

وقد ردوا عليه ردودًا منها:

أولًا: دلس هذا الحديث فأوهم الناس أن الطبراني قد أخرجه، وهذا كذب، فلم يرو هذه القصة الطبراني، بل هي حكاية سردها الإمام الذهبي بدون إسناد في كتابه (تذكرة الحفاظ)، قال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ: "وروي عن أبي بكر بن أبي علي قال: كان ابن المقرئ يقول: كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ بالمدينة، فضايق بنا الوقت، فواصلنا ذلك اليوم، فلما كان وقت العشاء حضرت القبر وقلت: يا رسول الله الجوع، فقال لي الطبراني: اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت، فقامت أنا وأبو الشيخ فحضر الباب علوي ففتحنا له، فاذا معه غلامان بقتين فيهما شيء كثير، وقال: شكوتوني إلى النبى ﷺ، رأيت في النوم فأمرني بحمل شيء إليكم".

ثانيًا: الذهبي لم يذكر إسنادًا للقصة؛ ولكن رواها في معرض ترجمة ابن الشيخ بقوله: (وروي)، وهذه الحكاية ليس لها إسناد؛ بل ذكرت بما يسمونه بصيغة التمريض (روي)، فلا بد إذن من معرفة الإسناد للحكم على القصة.

ثالثًا: لا أعتقد أنه يخفى على المتمسكين بهذه الحكاية أنها غير مسندة، فإن ما بين الحافظ الذهبي وبين أبي بكر بن أبي علي ما يقارب الخمسة قرون، فلو

وقفات مع خلط المناوين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
١٤٧

وجد لها سند - وليست كذلك - لكان الحكم عليها بالشذوذ ومخالفة معتقد الصحابة والسلف الكرام، وقد تضمنت الأحاديث الصحيحة المسندة روايات أصح منها ومخالفة لها بإجماع الصحابة والمسلمين، وهو إعلان عمر أمام جموع الصحابة وفي أشد حالات الحاجة لنزول المطر ترك التوسل بالنبي بعد موته، وما كان مجمعاً عليه من الصحابة فلا قيمة لما خالفه حتى لو صح سنده.

رابعاً: لو قالوا: الذهبي حافظ ثقة، لقلنا: نعم، الذهبي ثقة حافظ، ولكن أين الرواة بينه وبين هذه الحكاية؟

خامساً: لو صحت قصة التوسل هذه، فهل فعل هؤلاء حجة أم لا؟ ولا أعتقد إلا أنهم بشر يخطئون ويصيبون، فما كان من صواب أخذناه، وما كان خطأ تركناه.

سادساً: ثم من أين دخلوا إلى القبر، وقد سد الباب بعد موت عائشة في وقت الصحابة، وقد بنوا على القبر حيطاناً كما ذكر الإمام النووي؟^(١).

(١) التحفة (ص: ٢٥) و(ص: ٤٣)، لم أنقله خشية الإطالة.

الوقفه الثالثة عشرة

الأدلة التي استدلت بها الدكتور على جواز الاستشفاع به ﷺ

بعد موته على وجه التفصيل

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: أنواع التوسل:

قال الدكتور عند قوله ﷺ في سورة النساء: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (٦٤)^(١)، قال: (يبين الله في هذه الآية أن من ظلم نفسه بالوقوع بالمخالفة، فجاء تائبًا مستغفرًا، وطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له، فإن الله تعالى يستجيب له، ويقبل توبته ويغفر ذنوبه رحمة منه سبحانه، وهذه الآية وإن كانت في حال حياته في الدنيا [فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو ويسمع ويجب كما تقدم].).

أقول وبالله التوفيق: هذه الآية أيضًا استدلت بها الزهاوي^(٢) على جواز التوسل بالجاء أو بالحق، فقال: (فقد علق الله قبول استغفارهم باستغفاره ﷺ، وفي ذلك صريح دلالة على جواز التوسل به ﷺ) اهـ.

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) الزهاوي: هو جميل أفندي صدقي الزهاوي، أطلق عليه ابن سحمان العراقي أثناء رده عليه في كتابه الضياء الشارق، وعرف به (ص: ٧)، وانظر: التعريف به أيضًا - الأعلام (٢/ ١٣٧).

وفي ويكيبيديا: جميل صدقي بن محمد فيضي بن الملا أحمد بابان الزهاوي، ولد في بغداد عام (١٨٦٣ م)، وتوفي بها في (٢٤ فبراير ١٩٣٦ م)، ونشأ ودرس على يد أبيه وعلى يد علماء عصره، وعين مدرسًا في

أقول: الزهاوي أحسن حالاً من الدكتور في هذه المسألة، إذ استدل بالآية الكريمة على جواز التوسل بالنبي ﷺ، ومعلوم أن التوسل الممنوع: هو تقرب العبد إلى الله بما لم يثبت في كتاب ولا في سنة صحيحة أنه وسيلة.

والتوسل الممنوع نوعان:

النوع الأول: التوسل بوسيلة نص الشارع على بطلانها، مثالها: توسل المشركين بألهتهم، قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ۗ﴾ (١).

النوع الثاني: التوسل بوسيلة دلت قواعد الشرع على بطلانها، مثل: التوسل إلى الله بذوات المخلوقين، كأن يقول: (اللهم إني أسألك بنبيك - ولا يعني إلا ذاته ﷺ أن تعطيني كذا، أو تدفع عني كذا).

مدرسة السليمانية ببغداد عام (١٨٨٥م)، وهو شاب، ثم عين عضواً في مجلس المعارف عام (١٨٨٧م)، ثم مديراً للطبعة الولاية، ومحرراً لجريدة الزوراء عام (١٨٩٠م)، وبعدها عين عضواً في محكمة استئناف ببغداد عام (١٨٩٢م)، وسافر إلى إسطنبول عام (١٨٩٦م)، فأعجب برجالها ومفكراتها، وبعد إعلان العمل بالدستور في عام (١٩٠٨م)، عين أستاذاً للفلسفة الإسلامية في دار الفنون بإسطنبول، ثم عاد لبغداد، وعين أستاذاً في مدرسة الحقوق، وعند تأسيس الحكومة العراقية عين عضواً في مجلس الأعيان. ونظم الشعر باللغة العربية واللغة الفارسية، وتميز إنتاج جميل صدقي الزهاوي بالكثرة والتنوع بين الشعر والنثر، وكان فخوراً ومعتداً بنفسه، فكتب عن نفسه في أواخر حياته قائلاً: "كنت في صباي أسمى (المجنون) لحركاتي غير المألوفة، وفي شبابي (الطائش) لتزعتي إلى الطرب، وفي كهولتي (الجريء) لمقاومتي الاستبداد، وفي شيخوختي (الزنديق) لمجاهرتي بأرائي الفلسفية"، وكان يجاهر بإيمانه بنظرية التطور، ويخالف آراء المجتمع العربي في وقته وينعتها بالجهل والتخلف، ونسبت إليه الزندقة في أواخر حياته لكثرة تفلسفه في العلوم، ولكنه كان مسلماً ولم يكن ملحدًا على الرغم من شيوع ذلك عند عامة الناس، وله شعر جميل في وصف الذات الإلهية، وجمال صنع الخالق، وله مقالات فلسفية في كبريات المجالات العربية.

(١) سورة الزمر: (٣).

أو التوسل بالجاء أو بالحق ونحو ذلك.

وقد تقدم ذكر حكم كل نوع من أنواع التوسل فانظره.

يقول ابن القيم في إعلام الموقعين: (لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها... إلى أن قال: فإذا حرم الله شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها ويمنع منها تحقيقاً بتحريمه، ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليها لكان ذلك نقضاً للتحريم)^(١). اهـ.

المحطة الثانية: ما ترشد إليه الآية الكريمة:

والجواب عن الآية الكريمة التي في سورة النساء رقم (٦٤) التي استدلت بها الدكتور على جواز الاستشفاع هو: أن الآية إنما ترشد إلى التوسل المشروع، وهو التوسل بدعائه ﷺ حال حياته، ويدل على ذلك ما يلي:

أولاً: قوله: (جاءوك)، فإن المجيء إلى الرجل ليس معناه إلا المجيء إلى عين الرجل، أما المجيء إلى قبره فإنه ليس من أفراد المجيء إلى الرجل لا لغة ولا شرعاً ولا عرفاً - ولا يفهم من هذا اللفظ بحسب اللغة والعرف - إلا المجيء إليه في حياته الدنيوية المعهودة، ولذا لم يفهم من هذه الآية أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه ﷺ في حياته ليستغفر لهم^(٢).

ثانياً: قوله: (واستغفر لهم الرسول).

(١) (٣/ ١٣٥)، وانظر التوسل للألباني (ص: ٤٧)، وقاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام

(ص: ١٩-١٤)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/ ٣٤٢-٣٤٥).

(٢) انظر: الصارم المنكي (ص: ٤٢٥).

واستغفاره ﷺ لا يكون إلا في حياته، ذلك أن الاستغفار كغيره من الأعمال ينقطع بعد الموت لانقطاع التكليف عنه، قال ﷺ فيما أخرجه مسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»، ولا شك أن النبي ﷺ يشملته الحديث لأنه إنسان، والنبي ﷺ قد مات وغسل وكفن وصلي عليه ودفن في حجرته، إجماعاً، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٣٠) (١).

ثالثاً: أنه لو كان استغفاره ﷺ لمن جاءه مستغفراً بعد موته مشروعاً لأمر به أمته ورغبهم فيه، ولكان الصحابة وتابعوهم بإحسان أرغب شيء فيه وأسبق إليه، فهم أحرص هذه الأمة على الالتزام بأمر الله ﷻ، وأشدهم تعظيماً لنبيها ﷺ، ومعرفتهم لقدرته، ولكن شيئاً من ذلك لم يحصل، إذ لم ينقل عن أحد منهم قط نوع من أنواع الأسانيد أنه جاء إلى قبره ليستغفر له، ولا شكاً إليه، ولا سأله، كل ذلك يؤكد أنها خاصة في حياته (٢)، بل قال النبي ﷺ لبعض أصحابه: «سيأتي عليكم رجل من قرن، إن استطعت أن تستغفر لك فافعل»، ولم يرشدهم إلى أن يأتوا إليه إلى قبره ويطلبوا منه ذلك، فقد أفرد الإمام مسلم لها في صحيحه باباً من فضائل أويس القرني، لذا (كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم: "أفيكم أويس بن عامر؟"، حتى أتى على أويس فقال: "أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم،

(١) انظر: قاعدة جلييلة (ص: ١٣٧)، تفسير الكريم الرحمن الآية الكريمة (٦٤) من سورة النساء.

(٢) انظر: الصارم المنكي (ص: ٤٢٨).

قال: سمعت رسول الله يقول لصحابته: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل». فاستغفر لي، فاستغفر له، فقال له عمر: «أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي، قال: فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرفهم، فوافق عمر فسأله عن أويس، قال: «تركته رث البيت قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم له، والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل»، فأتى أويسا فقال: «استغفر لي، قال: أنت أحدث عهدا بسفر صالح فاستغفر لي، قال: لقيت عمر؟ قال: نعم، فاستغفر له، ففطن له الناس، فانطلق على وجهه، قال: أسير وكسوته بردة، فكان كلما رآه إنسان قال: من أين لأويس هذه البردة؟».

بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع على ذلك، قال ﷺ: ومن يتأول قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ...﴾^(١) ويقولون: إذا طلبنا منه الاستغفار بعد موته كنا بمنزلة الذين طلبوا الاستغفار من الصحابة، ويخالفون بذلك [إجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر المسلمين]، فإن أحدا منهم لم يطلب من النبي ﷺ بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئا، ولا ذكر ذلك أحد من أئمة المسلمين في كتبهم^(٢).

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) انظر: قاعدة جليلة (ص: ١٩).

وقال الشيخ السعدي في تفسيره: (وهذا المجيء إلى الرسول ﷺ مختص بحياته، لأن السياق يدل على ذلك، لكون الاستغفار من الرسول لا يكون إلا في حياته، وأما بعد موته فإنه لا يطلب منه شيء؛ بل ذلك شرك).

وقال ابن عبد الهادي: (وأما دلالتها على المجيء إليه في قبره بعد موته فقد عرف بطلانه)^(١).

مما ذكر اتضح أن الآية لا تدل على المجيء إلى قبره ﷺ وطلب الاستغفار والشفاعة منه، أو التوسل بذاته ﷺ، وإنما تدل على توسل مشروع، وهو التوسل بدعائه ﷺ حال حياته.

تنبيه:

لا يلزم أن كل من أذنب عليه أن يأتي إلى النبي ﷺ حال حياته ليستغفر له، إذ إنه لو كان كل من أذنب لا يغفر له إلا إذا أتى الرسول ﷺ واستغفر له لما تاب أحد، وللزم أن يبقى الرسول ﷺ حياً ليستغفر للمذنبين بمثل هذا الذنب، ولا قائل بها، ولا يعقل، ولم يشرع، وكل حكاية ذكرت في هذه المسألة فهي باطلة، بل نقل عليها الإجماع الشيخ أبو بكر الجزائري في أيسر التفاسير عند الآية الكريمة قائلاً: (من هداية الآية: بطلان من يزعم أن الآية دليل على جواز طلب الاستغفار من الرسول ﷺ؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ...﴾ الآية، نزلت في الرجلين اللذين أرادا التحاكم إلى كعب بن الأشرف اليهودي، وإعراضهما عن رسول الله ﷺ، فاشترط لتوبتهما إتيانهما لرسول الله ﷺ واستغفارهما الله تعالى، واستغفار الرسول لهما، وبذلك تقبل

(١) الصارم المنكي (ص: ٤٢٩).

توبتهما، وإلا فلا توبة لهما، وأما من عداهما فتوبته لا تتوقف على إتيانيه لرسول الله ﷺ ولا لاستغفاره له، وهذا [محل إجماع بين المسلمين]. اهـ.

رابعاً: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ مختص بحياته ﷺ لا بعد وفاته، يدل عليه قوله: ﴿فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾، والذين يأتونه بعد وفاته من أين لهم إذا استغفروا الله، أن رسول الله ﷺ قد استغفر لهم في قبره، حتى ينالوا كرامة قوله: ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ (٦٤) (١)، بل إن مجيئهم إلى قبره بعد وفاته لهذا الغرض، ذريعة إلى الاستغاثة به، واللجوء إليه، وسؤاله من دون الله - كما يفعل الناس اليوم - وهذا من الشرك بالله تعالى.

قال ابن عبد الهادي ﷺ: (ولم يفهم منها أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم، وقد ذم تعالى من تخلف عن هذا المجيء إذا ظلم نفسه، وأخبر أنه من المنافقين، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّارًا وَسَمًّا وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ (٥) (٢)، وكذلك هذه الآية إنما هي في المنافق الذي رضي بحكم كعب بن الأشرف وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله ﷺ، فظلم نفسه بهذا أعظم ظلم، ثم لم يجيء إلى رسول الله ﷺ ليستغفر له، فإن المجيء إليه ليستغفر له توبة وتنصل من الذنب، وهذه كانت عادة الصحابة معه ﷺ: أن أحدهم متى صدر منه ما يقتضي التوبة، جاء إليه فقال: يا رسول الله فعلت كذا وكذا، فاستغفر لي، وكان هذا فرقاً بينهم وبين المنافقين.

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) سورة المنافقون: (٥).

فلما استأثر الله ﷻ بنبيه ﷺ ونقله من بين أظهرهم إلى دار كرامته، لم يكن أحد منهم قط يأتي إلى قبره ويقول: يا رسول الله، فعلت كذا وكذا فاستغفر لي، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت، أخفي على الصحابة والتابعين - وهم خير القرون على الإطلاق - هذا الواجب الذي ذم الله سبحانه من تخلف عنه، وجعل التخلف عنه من أمارات النفاق، ووفق له من لا يؤبه له من الناس، ولا يعد في أهل العلم؟! وكيف أغفل هذا الأمر أئمة الإسلام وهداة الأنام، من أهل الحديث والفقه والتفسير، ومن لهم لسان صدق في الأمة، فلم يدعوا إليه، ولم يحضوا عليه، ولم يرشدوا إليه، ولم يفعله أحد منهم ألبتة...^(١).

وأما صاحبنا الدكتور هداه الله للحق والصواب، فاستدل بهذه الآية - ليس على أن يدعو الإنسان المذنب الله بوسيلة ممنوعة -، لو قال ذلك لهان الأمر ولقل الخطب، إنما استدل بها على دعاء المخلوق الميت مباشرة، وهو الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، كما قال في تعريفه السابق الذكر، ونعوذ بالله من الحور بعد الكور.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في الأجوبة والبحوث والدراسات العلمية: (أما لو سأل غيره الدعاء، قال: (يا فلان ادع لي) فهذا ليس توسلاً، ما يدخل في التوسل، هذا يدخل في الشفاعة، والشفاعة غير باب التوسل، طبعاً عند المتأخرين خلطوا باب الدعاء والاستعاذة بالشفاعة، بالتوسل، ويسمون الجميع توسلاً، وهذا من التوسع في الألفاظ، وليس في الحقيقة، ولهذا الشوكاني في بعض كتبه قال: سموه ما شئتم، سموه توسلاً، سموه طلباً، سموه ما شئتم فإن

(١) الصارم المنكي (ص: ٤٢٥-٤٢٦) ط: الأنصاري. وينظر: تفسير الطبري (٨/ ٥١٧)، تفسير السعدي (ص: ١٨٤).

الحقيقة واحدة، وطبعاً في اللغة الشفاعة شيء، والتوسل شيء آخر... إلى أن قال: القسم الثاني الذي هو الشرك الأكبر: أن يكون معنى التوسل أن يسأل الله متوسطاً بأولئك، ما يقول: اللهم أعطني كذا بفلان، لا يقول...، أو يقول: (يا نبي الله، سل الله لي بكذا، يا حسين اشفع لي بكذا)، فهذا معنى الوساطة، يعني: أنه طلب منهم الوساطة، طلب منهم الزلفى، طلب منهم الشفاعة، ففرق بين (من يسأل الله بهم)، وما بين (أن يتوسط عند الله بهؤلاء)، الأول: بدعة ووسيلة إلى الشرك واعتداء في الدعاء، والثاني: لو سأل هذا أن يشفع له عند الله، أو تقرب إليه بشيء من العبادات ليشفع له عند الله، هذا هو الشرك الأكبر^(١).

(١) الأجوبة والبحوث (١٨/١٥٥-١٥٨).

الوقففة الرابعة عشرة الرسل لم يخبروا بما تحيله العقول

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: كيف شاهدوه؟:

يقول الدكتور: "فكما دلت الأحاديث السابقة على حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في قبورهم، وأنهم يصلون، دل هذا الحديث على أن حياتهم؛ ليست حياة روح منفصل عن جسد بل هي حياة متعلقة بالجسد مستمرة، وذلك أن الصلاة عليه من المسلمين مستمرة لا تنقطع، وبهذا يتحصل الجمع بين الأحاديث الواردة في هذا الباب".

وقال: (وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلم الرد، وإذا صلى الرجل قريباً منهم شاهدوه وعلموا صلاته وغبطوه على ذلك)^(١).

وقد غلّط الدكتور أم المؤمنين عائشة حين نفت سماع الموتى، قال: وإن قول عائشة ومن تبعها: إنهم لا يسمعون، استدلالاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ أَلْوَقْنَ﴾^(٢)، وما جاء في معناها من الآيات (غلط منها وممن تبعها).

(١) الاستشفاع (ص: ١٩).

(سمعوه) عرفناه، غلط من أم المؤمنين!

و(علموه) استغاثوا به من بعيد، وحكم الغائب حكم الميت!

لكن (شاهدوه!) لم تفسرها بعد يا دكتور!؟

(٢) سورة النمل: (٨٠).

أقول وبالله التوفيق:

الأول: أن أمور الغيبات من حياة البرزخ واليوم الآخر قد تحتار فيها العقول ولكنها لا تحيلها؛ فهي لا تقاس على الواقع المحسوس في الحياة الدنيا، لما بين الحياتين من بون شاسع، إذ كيف تقاس حياة الجزاء على حياة العمل، وحياة الخلود على حياة الفناء؟ قال ابن القيم في كتاب الروح: الرسل صلوات الله وسلامه عليهم لم يخبروا بما تحيله العقول وتقطع باستحالته، بل أخبرهم قسماً، أحدهما: ما تشهد به العقول والفطر. الثاني: ما لا تدركه العقول بمجردا، كالغيوب التي أخبروا بها عن تفاصيل البرزخ واليوم الآخر، وتفاصيل الثواب والعقاب، ولا يكون خبرهم محالاً في العقول أصلاً.

وقال أيضاً: الله سبحانه جعل أمر الآخرة وما كان متصلاً بها غيباً، وحجبها عن إدراك المكلفين في هذه الدار، وذلك من كمال حكمته، ولتتميز المؤمنون بالغيب من غيرهم.

وقال ابن حجر في الفتح: (أمور الآخرة لا تدرك بالعقل، وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة)^(١).

الأمر الثاني: أن أمور الغيبات لا يخاض فيها إلا بنصوص الوحي المفهوم بكلام العلماء الراسخين من السلف؛ إذ الخوض فيها بلا علم باب هلاك عظيم؛ لأنه يؤدي إلى الكذب والتقول على الله تعالى، فمن يقول بأن النبي ﷺ أعطي القدرة على السماع كسماع الأحياء، وأنه أقدره على أن يستغفر أو يدعو لمن طلب منه ذلك مطالب بنص من الوحي يثبت دعواه، وإلا فإنه قد دخل في جملة

(١) الفتح (٦/٣٥٣).

القائلين على الله بلا علم، والكاذبين على الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْإِثْمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ (٣٣) (١).

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: (سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (٢)، ولا ينفع هنا القياس.

الأمر الثالث: أن الله ﷻ في كتابه الكريم نفى تساوي الأحياء والأموات، كما نفى تساوي الظلمات والنور، والظل والحرور، قال في محكم التنزيل: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحُرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يُشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ (٣).

الأمر الرابع: قد جاءت الأدلة على أن أنبياء الله أحياء في قبورهم يصلون، وأن الملائكة تبلغهم السلام، وأن الميت يسمع قرع النعال، لكن يشاهدون من صلى عند القبر! فهذه عجيبة! كيف يشاهدونه يا دكتور؟ وما الدليل على ذلك؟

(١) سورة الأعراف: (٣٣).

(٢) رواه البخاري (١٢٩١).

(٣) سورة فاطر: (١٩-٢٣).

المحطة الثانية: الأدب الرفيع:

عندما قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِهَذَا عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ الشُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ» رواه مسلم.

قال النووي رحمته الله في شرحه: أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنْ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُكَلَّفًا، وَتَوَقَّفَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ هَذَا، وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهَا نَهَاها عَنِ الْمُسَارَعَةِ إِلَى الْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ، كَمَا أَنْكَرَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي قَوْلِهِ أَعْطَاهُ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»... الْحَدِيثُ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ، فَلَمَّا عَلِمَ قَالَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١). اهـ.

فانظر إلى خلق النبي ﷺ معها: «أو غير ذلك يا عائشة».

وانظر إلى أدب النووي: (لعله نهاها عن المسارعة.. لعله كذا.. يحتمل كذا).

ثم يطالب الدكتور الناس أن يتأدبوا معه في الخطاب!!

(١) شرح مسلم حديث رقم (٢٦٦٢) (باب معنى كل مولود يولد على الفطرة).

لم ينته كلام الشيخ الألباني، بل قال: (وشرها حديث أنس بطريقه)، فلا أدري لماذا حذف الدكتور هذه العبارة وهي: (وشرها حديث أنس بطريقه).

ثانياً: ممن استدل بهذا الحديث على جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ عبد الله بن محمد الحسيني إذ قال: (وهذا الحديث يدل دلالة صريحة على أن النبي ﷺ يشفع لأمته بعد انتقاله باستغفاره لهم، وعلى هذا يجوز التوسل به لأنه استشفاع)^(١).

وأما الإشكال الذي ذكره الدكتور قال: هذه الأحاديث الدالة على عرض الأعمال على النبي ﷺ في قبره يشكل عليها حديث أنس في الصحيحين: «إني فرطكم على الحوض... فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك»، قال الدكتور: فكيف تعرض عليه الأعمال، ثم يقال له: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك). اهـ.

والجواب عليه من فضيلة الدكتور عواد عبد الله المعتك^(٢)، إذ أجاب: فأما حديث الحوض فثبت في الصحيحين وغيرهما، وأما عرض الأعمال على النبي ﷺ بعد موته، فقد روي فيها أحاديث مختلف في صحتها، منها حديث: «حياتي خير لكم، تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم». عزاه العراقي في (طرح الثريب) للبخاري بإسناد جيد عن ابن مسعود، وتبعه على تجويده جماعة، منهم القسطلاني والزرقاني، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد): رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. وصححه السيوطي في (الخصائص الكبرى).

(١) إتحاف الأذكياء، للغماري (ص: ٢٤).

(٢) عضو هيئة التدريس بكلية المعلمين بالرياض، في مجلة البحوث العلمية رقم (٧٤).

وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: رواه البزار من حديث ابن مسعود، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عبد المجيد بن عبد العزيز بن رواد وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي فقد ضعفه كثيرون، وفي رواية الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث أنس بنحوه بإسناد ضعيف. اهـ.

وهذا أقرب إلى الدقة، وبتفرد ابن أبي رواد ضعفه الألباني وحكم عليه بالشذوذ^(١).

وذكره بدر الدين السهسواني في (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان) فقال: ولا يخفى عليك أن كون رجال الحديث رجال الصحيح، أو كون سنده جيداً لا يقتضي صحة الحديث وجودته؛ لجواز أن يكون فيه انقطاع أو شذوذ أو علة أخرى. اهـ.

قال الدكتور عواد المعثق:

أولاً: الحديث ضعيف بجميع طرقه، فالحكم عليه بالصحة غير صحيح.
ثانياً: أن الحديث معارض بحديث صحيح رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن حذيفة بن اليمان، أنه ﷺ قال: «ليردن علي حوضي أقوام، ثم يختلفون، فأقول: أصحابي! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». والشاهد من هذا الحديث قوله: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)، والحديث الضعيف، يقول: (تعرض علي أعمالكم) أي: هو ﷺ يعلم ما عليه أصحابه وغيرهم من أمته من خير أو شر، فإما أن نقول: السنة متناقضة، وهذا لا يقول به مسلم، أو نقول: الحديث الضعيف غير صحيح، كما قال الأئمة، وبذلك يزول الإشكال. اهـ.

(١) السلسلة الضعيفة (٩٧٥).

الوقففة السادسة عشرة مع قصيدة البردة

وفيها ثلاث محطات:

المحطة الأولى: من هو البوصيري:

وأما قصيدة (البردة) هي للبوصيري أبي عبد الله محمد بن سعيد بن حماد الصنهاجي، مصري النشأة، مغربي الأصل، شاذلي الطريقة، توفي سنة (٦٩٦هـ)، وهو ليس من أهل العلم، ويخلط كثيرون بينه وبين بوصيري آخر من أهل العلم، وهو المحدث المشهور صاحب (زوائد ابن ماجه)، وهو أحمد بن أبي بكر الكناني، وقد توفي سنة (٨٤٠هـ)، وكان من تلامذة الحافظين العراقي وابن حجر رحمهما الله، وانظر ترجمته في (شذرات الذهب)^(١).

(١) شذرات الذهب (٩/٣٤٠).

المحطة الثانية: من انتقدها ورد عليها:

والقصيدة المذكورة فيها مخالفات في كثير من أبياتها - وتبلغ ١٦ بيتًا - وأكثرها استغاثة بالنبي ﷺ، وقد احتوى بعض أبياتها على غلو ومخالفات للشرع، وقد نقد مخالفات تلك القصيدة علماء وطلبة علم أفاضل، بعضهم في كتب مستقلة، وآخرون ضمنوا الرد عليها بعض كتبهم، وطائفة تولت ذلك النقد في مقالات خاصة، ومن هؤلاء:

١- الإمام الشوكاني، ضمن: (الدرّ النضيد في إخلاص كلمة التوحيد)، إذ قال ﷺ عند قوله:

يا أكرم الرسل ما لي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم
قال: فانظر كيف نفى كل ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله ﷺ، وغفل عن ذكر ربه ورب رسول الله ﷺ. إنا لله وإنا إليه راجعون^(١). اهـ.

٢- الشيخ محمود شكري الألوسي، ضمن كتابه: (غاية الأمان في الرد على النبهاني).

٣- الشيخ صالح الفوزان، ضمن كتابه: (إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد).

٤- الشيخ عبد البديع صقر، في كتاب خاص بعنوان: (نقد البردة مع الرد والتصحيح).

٥- الشيخ محمد جميل زينو، ضمن كتابه: (معلومات مهمة عن الدين).

(١) الدر (ص: ٢٦).

٦- مقال للشيخ الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف، نُشر في مجلّة (البيان) عدد رقم (١٣٩)، بعنوان: (قوادح عقدية في بردة البوصيري).

٧- عبد الرؤوف محمد عثمان، ضمن كتابه: (محبة الرسول بين الاتباع والابتداع).

٨- مقال للأستاذ سليمان بن عبد العزيز الفريجي، نُشر في مجلّة (البيان) عدد رقم (١٣٩)، بعنوان: (مظاهر الغلو في قصائد المديح النبوي).

٩- مقال للشيخ علوي السقاف، بعنوان: (قراءة في بردة البوصيري وشعره). وفي هذا المقال أبان كاتبه وفقه الله عن حال البوصيري الذي جعله أهل الطرق إمامًا، فكان مما ذكر من حاله أن قال: والبوصيري كان ممقوتًا، لإطلاق لسانه في الناس بكل قبيح، وذكره لهم بالسوء في مجالس الأمراء والوزراء، سيئ الخلق مع زوجته وغيرها، شحاذًا، مضطربًا في شخصيته، فتارة يمدحُ النصراني ويذمُّ اليهود، وتارة يمدح اليهود إرضاءً للنصارى، وتارة يذم الاثنين معًا، وكان كثير المدح للسلطين طمعًا فيما عندهم، وهذا ليس غريبًا على الشعراء، لكنه ليس من صنيع العلماء، أضف إلى ذلك أن له أبياتًا كثيرة في (البردة) و(الهمزية) وبقية قصائده الواردة في ديوانه، فيها من الغلو ما يصدق قول متقديه فيه.

ثم ذكر أمثلة من شعره على ما سبق ذكره من حاله^(١).

(١) وهناك غيرهم كثير، منهم: شراح كتاب (التوحيد) للإمام محمد بن عبد الوهاب، كالشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في (تيسير العزيز الحميد)، والشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب في (فتح المجيد)، والشيخ العثيمين في (القول المفيد)، والشيخ صالح آل الشيخ في (التمهيد في شرح كتاب التوحيد)، وغيرهم كالشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، وقد ألف رسالة خاصّة في الردّ عليها بعنوان: (الرد على البردة)، وهي مطبوعة في آخر كتاب الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين مفتي الديار النجدية، للدكتور علي بن محمد العجلان.

المحطة الثالثة: التحذير من قراءتها:

ولما سبق ذكره من حال قائل القصيدة، ولما فيها نفسها من غلو ومخالفات شرعية كثيرة متفرقة في أنحاءها، ولما في نشرها من تزكية لقائلها، ولعدم تفريق الناس بين الصواب والخطأ فيما يطرق سمعهم؛ نرى أنه لا يجوز نشر تلك القصيدة، ولا الثناء عليها، ولا إنشادها، ولا الترويج لها، وما فيها من آيات خلت من مخالفات شرعية لا يشفع لكي تُنشر على الناس^(١).

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته الله: نحن نرى أنه يجب على المؤمنين تجنب قراءة هذه المنظومة؛ لما فيها من الأمور الشركية العظيمة، وإن كان فيها آيات معانيها جيدة وصحيحة، فالحق مقبول ممن جاء به أيًا كان، والباطل مردود ممن جاء به أيًا كان^(٢).

وأما قول الدكتور بأن العلماء تناقلوها حفظًا من غير نكير، ولو كانت شركًا لما تناقلوها، فهذه حجة داحضة، وهي أوهى من بيت العنكبوت.

فهل الدكتور تتبع كلامهم واستقرئ كتبهم حتى يجزم بذلك، ثم هب أنهم تناقلوها حفظًا دون نكير منهم، لكن انتقدها من ذكرنا ممن جاء بعدهم، والواجب على المسلم أن ينظر هل صح الانتقاد أم لم يصح؟ والحكم في ذلك الكتاب والسنة ونصوص السلف، فهل الآيات المنتقدة توافق عقيدة السلف أم تخالفها؟

فهذا العلامة سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله تعقب الحافظ ابن حجر في فتح الباري في كثير من المواضع، ومنها تجويزه التبرك بآثار الصالحين، مع العلم أن

(١) قاله عبد المحسن العباد.

(٢) فتاوى نور على الدرب، شريط (٣٣٥).

مئات العلماء بل الآلاف منهم قد قرءوا الفتح ولم يتقدوه، فهل هم جميعًا مقرون بما فيه؟ ثم سلمنا لك أنهم مقرون ما فيه، هل صح انتقاد الشيخ ابن باز عليه أم لم يصح؟

ففي هذه الحالة نعرض كلام الحافظ على الكتاب والسنة وعقيدة السلف ثم نحكم، قال ﷺ: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾^(١)، وغيره من العلماء كثير، ولا يخفى على صاحب لب.

(١) سورة الشورى: (١٠).

الوقفه السابعة عشرة مع قصة العتبي

وفيها أربع محطات:

المحطة الأولى: استحسان القصص ليس بحجة تعارض بها النصوص:

قال الدكتور - بعد أن ذكر قصة العتبي -: "ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركاً أو ذريعة للشرك لما استحسناه"^(١).

وقال أيضاً: "الأئمة لم يحتجوا بهذه القصة، وإنما أجازوا واستحسنوا ما فيها، وفرق بين الاحتجاج بها وبين إجازة ما فيها واستحسانه". اهـ.

أقول وبالله التوفيق: هل الأئمة حين ينقلون في كتبهم الإسرائيليات أو الروايات الضعيفة أو الشاذة أو المكذوبة مقرون بها مجوزون لها؟

ولعل الدكتور يقصد بالأئمة ابن كثير وابن قدامة، كما سيأتي توضيحه عنهما في كلام الشيخ صالح آل الشيخ، أو قد يقصد ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، لكن لا يريد أن يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، لأن الكلام الذي بعده لم يعجبه!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (ولهذا استحب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك، واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي، لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم به، وأعمل به من غيرهم، بل قضاء حاجة مثل هذا الأعرابي وأمثاله

(١) الاستشفاع (ص: ٢٧).

لها أسباب قد بسطت في غير هذا الموضوع، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعاً مأموراً به، فقد كان رسول الله ﷺ يُسأل في حياته المسألة فيعطئها، لا يرد سائلاً، وتكون المسألة محرمة في حق السائل^(١). اهـ.

والدكتور مسلم بضعف القصة، كما سيأتي توضيحه، ولكنه قول الأئمة والمفسرين ما لم يقولوه ولم يقروه، قال الدكتور: "مقرين لها، ومستحسنين لها، ومجوزين ما فيها".

والجواب عليه: قال الشيخ محمد أبو شهبة: وأما تفسير القرآن بما صح وثبت عن النبي ﷺ، فهو على العين والرأس... وأما الضعيف والموضوع المختلق على النبي فأحري به أن يرد. ولا يخفى على الكثيرين أن ما روي عن الصحابة والتابعين من التفاسير - وهي أكثر من أن تحصى -، ففيها الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، والإسرائيليات، والروايات الشاذة والمكذوبة التي تشتمل على خرافات بني إسرائيل وأكاذيبهم، وقد تسللت إلى الكتب الإسلامية، ولا سيما كتب التفسير، وقد تنبه العلماء المحدثون القدامى إلى هذه الظاهرة، وهي: غلبة الضعف على الرواية بالمأثور.

فقد روي عن الإمام الجليل أحمد بن حنبل أنه قال: ثلاثة ليس لها أصل: التفسير، والملاحم، والمغازي.

وقال المحققون من أصحاب الإمام: مراده: أن الغالب أنه ليس لها أسانيد صحيحة متصلة، وإلا فقد صح من ذلك شيء غير قليل، كما قلنا فيما سبق^(٢). اهـ.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٨٩).

(٢) باختصار من كتاب: "الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير"، للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة ﷺ.

وقال ابن الأثير بعد أن ساق الغرائب عن بلقيس وجيشها: إنما ذكرنا هذا على قبحه، ليقف بعض من كان يصدق به عليه فينتهي عنه.

ويقول الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله: (أقول:

أولاً: ما دام أنها ليست من سنة الرسول ﷺ ولا فعل خلفائه الراشدين، وأصحابه المكرمين، ولا من فعل التابعين والقرون المفضلة، وإنما هي مجرد حكاية عن مجهول، نقلت بسند ضعيف، فكيف يحتج بها في عقيدة التوحيد الذي هو أصل الأصول؟! وكيف يحتج بها وهي تعارض الأحاديث الصحيحة التي نهى فيها عن الغلو في القبور والغلو في الصالحين عموماً، وعن الغلو في قبره والغلو فيه ﷺ خصوصاً؟!)

وأما من نقلها من العلماء أو استحسناها فليس ذلك بحجة تعارض بها النصوص الصحيحة، وتخالف من أجلها عقيدة السلف، فقد يخفى على بعض العلماء ما هو واضح لغيرهم، وقد يخطئون في نقلهم ورأيهم، وتكون الحجة مع من خالفهم، وما دمننا قد علمنا طريق الصواب فلا شأن لنا بما قاله فلان أو حكاة فلان، فليس ديننا مبنياً على الحكايات والمنامات، وإنما هو مبني على البراهين الصحيحة.

ثانياً: قد تخفى بعض المسائل والمعاني على من خلع الأنداد وتبرأ من الشرك وأهله، كما قال بعض الصحابة: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط"، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، إنها السنن، قلت -والذي نفسي بيده- ما قاله أصحاب موسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾^(١). حديث صحيح. والحجة في هذا أن هؤلاء الصحابة وإن كانوا حديثي عهد بكفر، فهم دخلوا في

الدين بلا إله إلا الله، وهي تخلع الأنداد وأصناف الشرك وتوحد المعبود، فمع ذلك ومع معرفة قائلها الحققة بمعنى لا إله إلا الله خفي عليهم بعض المسائل من أفرادها. وإنما الشأن أنه إذا وضح الدليل وأبينت الحجة فيجب الرجوع إليها والتزامها، والجاهل قد يعذر، كما عذر أولئك الصحابة في قولهم: (اجعل لنا ذات أنواط)، وغيرهم من العلماء أولى باحتمال أن يخفى عليهم بعض المسائل ولو في التوحيد والشرك.

ثالثاً: كيف يتجاسر أحد أن يعارض نصوص كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بقول حكاة حاكٍ مستحسناً له، والله سبحانه يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٦٣)^(١). قال الإمام أحمد: عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك. فطاعة رسول الله ﷺ مقدمة على طاعة كل أحد، وإن كان خير هذه الأمة أبا بكر وعمر، كما قال ابن عباس: (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر)، فكيف لو رأى ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة، بقول أعرابي في قصة العتبي الضعيفة المنكرة.

(١) سورة النور: (٦٣).

إن السنة في قلوب محبيها أعظم وأعلى من تلك الحجج المتهافتة التي يدلي بها صاحب المفاهيم البدعية، تلك المفاهيم المبيّنة على المنامات والمنكرات، فاعجب لهذا، وجرّد المتابعة لرسول الله ﷺ، وحذار ثم حذار من أن ترد الأحاديث الصحيحة، وتؤمن بالأخبار الباطلة الواهية، فيوشك بمن فعل ذلك أن يقع في قلبه فتنة فيهلك.

رابعاً: ما من عالم إلا ويرد عليه في مسائل اختارها؛ إما عن رأي أو عن ضعف حجة، وهم معذورون قبل إيضاح المحجة بدلائلها، ولو تتبع الناس شذوذات المجتهدين وخصصهم لخرجوا عن دين الإسلام إلى دين آخر، كما قيل: من تتبع الرخص تزندق. ولو أراد مبتغي الفساد والعدول عن الصراط أن يتخذ له من رخصهم سلماً يرتقي به إلى شهواته، لكان الواجب على الحاكم قمعه وصدّه وتعزيره، كما هو مشهور في فقه الأئمة الأربعة وغيرهم.

وما ذكر فقيه أن من أحال لتبرير جرمه على قول عالم علّم خطؤه فيه، أنه يقبل منه ولا يؤخذ بالعتاب^(١). انتهى.

لا شك أن الحافظ ابن كثير رحمه الله من علماء المسلمين وأئمتهم المعروف عنهم صحة الاعتقاد وسلامة المنهج، ولكن ذكره للقصة في تفسيره لا يعني احتجاجه بها، وإنما ذلك من جنس ما يذكره من الإسرائيليات والأخبار المنقطعة التي جرت عادة أهل العلم بنقلها وروايتها لمناسبتها للباب، من غير أن يكون مجرد ذلك دليلاً على احتجاجهم بها، حتى يصرحوا بذلك، فليس صحيحاً أنه ما ذكرها إلا ليستدل بها على صحة التوسل.

(١) هذه مفاهيمنا (ص: ٨١-٨٣).

قال الشيخ صالح: "وابن كثير لم يروها، وإنما قال في تفسيره: "ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه (الشامل) الحكاية المشهورة عن العتبي..."، وما هذه برواية، وإنما هو نقل.

وابن قدامة في (المغني) لم يروها، وإنما حكاها بصيغة التضعيف فقال: "ويروى عن العتبي... وليست هذه رواية، إنما نقل بصيغة التمريض، وهي تفيد التضعيف" (١). انتهى.

المحطة الثانية: إسناد القصة إسناد مظلم:

قصة العتبي المذكورة قصة واهية لا يصح سندها ولا يحتاج بها، إنما يحتاج بها من يريد صرف الناس عن دينهم وإخراجهم عن شريعة ربهم بحكاية باطلة وقصة واهية.

رواها البيهقي في (الشعب) فقال: (أخبرنا أبو علي الروذباري، حدثنا عمرو بن محمد بن عمرو بن الحسين بن بقة، إملاء، حدثنا شكر الهروي، حدثنا يزيد الرقاشي، عن محمد بن روح بن يزيد البصري، حدثني أبو حرب الهلالي) (٢).

قال الإمام الحافظ أبو محمد بن عبد الهادي رحمته الله: "وهذه الحكاية التي ذكرها بعضهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني، عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب شعب الإيمان بإسناد مظلم، عن

(١) المغني: (٣/٥٥٧).

(٢) الشعب (٦/٦٠/٣٨٨٠).

محمد بن روح بن يزيد بن البصري، حدثني أبو حرب الهلالي، قال: حج
أعرابي، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته فعقلها، ثم دخل
المسجد حتى أتى القبر، ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين
إسنادًا إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفي الجملة: ليست هذه الحكاية المنكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة،
وإسنادها مظلم مختلق، ولفظها مختلق أيضًا، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة
على مطلوب المعترض، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد
على مثلها عند أهل العلم، وبالله التوفيق^(١). انتهى.

وقال الشيخ الألباني رضي الله عنه: "وهذا إسناد ضعيف مظلم، لم أعرف أيوب
الهلالي ولا من دونه. وأبو يزيد الرقاشي، أورده الذهبي في (المقتنى في سرد
الكنى)^(٢) ولم يسمه، وأشار إلى أنه لا يعرف بقوله: "حكى شيئًا". وأرى أنه
يشير إلى هذه الحكاية، وهي منكرة ظاهرة النكارة، وحسبك أنها تعود إلى
أعرابي مجهول الهوية! وقد ذكرها - مع الأسف - الحافظ ابن كثير عند تفسيره
لهذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ...﴾^(٣)، وتلقفها منه كثير من
أهل الأهواء والمبتدعة، فذكرها الصابوني برمتها في (مختصره)^(٤)!، وفيها زيادة
في آخرها: "ثم انصرف الأعرابي، فغلبتني عيني، فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال:
يا عتبي! الحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له". وهي في (ابن كثير) غير معزوة

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي (٣٣٨) ط: الأنصاري.

(٢) (١٥٥/٢).

(٣) سورة النساء: (٦٤).

(٤) (٤١٠/١).

لأحد من المعروفين من أهل الحديث، بل علقها على "العتبي"، وهو غير معروف إلا في هذه الحكاية، ويمكن أن يكون هو أيوب الهلالي في إسناد البيهقي. وهي حكاية مستنكرة، بل باطلة، لمخالفتها الكتاب والسنة، ولذلك يلهج بها المبتدعة، لأنها تجيز الاستغاثة بالنبي ﷺ، وطلب الشفاعة منه بعد وفاته، وهذا من أبطل الباطل، كما هو معلوم، وقد تولى بيان ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه، وبخاصة في (التوسل والوسيلة)، وقد تعرض لحكاية العتبي هذه بالإنكار^(١). انتهى.

المحطة الثالثة: المناقشة العلمية لمن القصة:

قال صاحب الدرر السنية^(٢): ومن المؤاخذات عليه: استشهاده بقصة العتبي وصاحبه، فقد ذكر المؤلف قصة صاحب محمد بن عبد الله العتبي^(٣): ثم قال: "ولا يخلو كتاب من كتب الفقه في المذاهب الأربعة إلا ويذكر القصة على سبيل الاستحسان والافتداء"، واستدل بها على أمور، أهمها: جواز شد الرحال إلى قبور الصالحين؛ لطلب الاستغفار والشفاعة منهم، والاستغاثة بهم.

التعقيب: هذه القصة ذكرت في كتب الصوفية وكتب الآثار، واغتر بها كثير من الناس، وقد أوردها الحافظ ابن كثير ﷺ في التفسير^(٤)، والنووي في المجموع^(٥)، وفي

(١) السلسلة الصحيحة (٦/٤٢٧).

(٢) مناقشة علمية في موقع الدرر السنية (الموسوعة الحديثية)، ناقش فيها عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي في كتابه: التوسل بالصالحين بين المحييين والمانعين (دراسة مقارنة).

(٣) (ص: ٢٠٢).

(٤) (٢/٣٤٧).

(٥) (٨/٢٧٤).

الإيضاح^(١)، وهي أن العتبي قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابيٌّ فقال:
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ
جَاءُواكَ فَأَسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٦٤)،
وقد جئتُكَ مُسْتَغْفِرًا لِدُنْيِي، مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَيَّ رَبِّي، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظَمُهُ فطاب من طيبت القاع والأكم
نَفْسِي الْفِدَاءَ لِقَبْرِ أَنْتِ سَاكِنُهُ فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي، فغلبتني عيني، فرأيتُ النبيَّ ﷺ في النوم، فقال: يا
عتبي، الحقُّ الأعرابيُّ، فبشَّره أن الله قد غفر له).

ولا يصحُّ الاستشهادُ بهذه القصة، لما يأتي:

أ- أنها قصة غير ثابتة، قال الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه (الصارم
المُنْكَي)^(٢): (وفي الجملة ليست الحكاية المذكورة عن الأعرابيِّ ممَّا تقوم به
الحُجَّةُ، وإسنادُها مُظْلَمٌ، ولفظُها مُخْتَلَفٌ فيه أيضاً، ولو كانت ثابتةً لم يكن فيها
حُجَّةٌ على مطلوبِ المعترض، ولا يصلحُ الاحتجاجُ بمثلِ هذه الحكاية، ولا
الاعتمادُ على مثلها عند أهل العلم، وقد ذكرها البيهقيُّ في كتاب شُعبِ الإيمان
بإسنادٍ مظلمٍ عن محمد بن روح بن يزيد البصري، حدثني أبو حرب الهلالي (...).

ب- على افتراضِ صحَّتها، فهي صادرةٌ عن أعرابيٍّ مجهولٍ، وكيف يكون
الاستدلالُ بمثلها في أمورِ العقيدة أو الشَّرْعِ عموماً؟! وكذلك هي منامٌ، وليست
المناماتُ من مصادرِ التشريعِ الإسلاميِّ، وصحيحٌ أن رؤيةَ النبيِّ ﷺ في المنام

(١) (ص: ٤٩٨).

(٢) (ص: ٢٥٣).

حَقٌّ، لكن بشرط أن يراه على صورته المعروفة، وأيضاً بشرط ألا يُحدِثَ في دين الله تعالى ما لم يكن فيه، لقوله تعالى: ﴿لَيَوْمٍ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(١).

ج- أن السلف كلهم لم يصحَّ عن أحدٍ منهم أبداً - وليس في شيءٍ من كتب السنة المعروفة - أنهم فعلوا ذلك، ولم يستدلَّ به أحدٌ من أئمة المذاهب المتبوعة، فكيف يترك ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، ويذهب إلى أضغاث أحلام في أساطير الأولين؟!!

د- ومما يدلُّ أيضاً على بطلان هذه القصة، وعدم مشروعيتها ما جاء فيها: ما رواه مسلم في صحيحه عن عمر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أرشده أن يطلب الاستغفار له من أويس القرني - وهو تابعي - وأين منزلته من منزلة رسول الله ﷺ؟! فلما لقيه عمر قال له: (استغفر لي) فاستغفر له، فقد أرشده الرسول ﷺ إلى أن يدعو له المفضل ويترك طلب الدعاء من خير الخلق في قبره، وهذا دليل واضح في أن الفرق هو تغيير نوع الحياة، وقدرة الحي على الدعاء للمعین، بخلاف من حياته برزخية رضي الله عنه، فالعجب ممن يردُّ أحاديث السنة الصحيحة في العقيدة، مما أورده البخاري ومسلم، بحجة أنها أحاديث آحاد في العقائد، ويأخذ بمنام رآه رجل مجهول الحال عن أعرابي في قصة واهية، ولكن ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾^(٢)!!

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) سورة النور: ٤٠.

المحطة الرابعة: المؤاخذات والانتقادات:

- ومن المؤاخذات عليه: استشهاده بالروايات المُنكرة وتغليُّها على الصحيحة، ومن الأمثلة على ذلك: أنَّ المؤلف أورد في (١) حديثَ أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمِّه عثمان بن حنيف، ونصه: (أنَّ رجلاً كان يَخْتَلِفُ إلى عثمان بن عفان ﷺ في حاجةٍ له، فكان عثمانُ لا يلتفتُ إليه، ولا ينظرُ في حاجته، فلقيَ عثمانُ بن حنيف فشكا ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: ائتِ المِيضَاءَ فتوضَّأ، ثم ائتِ المسجدَ فصلِّ فيه ركعتين، ثم قل: اللهمَّ إني أسألك وأتوجهُ إليك بنبيِّنا محمد ﷺ نبيِّ الرحمة، يا محمدُ إني أتوجهُ بك إلى ربِّك جلَّ وعزَّ، فيقضي لي حاجتي، فصنع ما قال له عثمان...).

فقال المؤلفُ بعد هذه الحديث: "فإن قيل: هذا خاصٌّ في حياة النبي ﷺ، قيل: هذا يدفعه ظاهر اللفظ...".

التعقيب: المؤلف جعل هذا الحديث من الأدلة العامَّة على الحُكم الذي فهمه، واستدلَّ به على جواز التوسُّل بالنبي ﷺ بعد وفاته، والحديث مُنكر، قال ابن عديُّ في الكامل (٢): "إنَّ ابنَ وهبٍ حدَّث عن شبيب بمناكير"، وأيضاً فإنَّ طرُق الحديث الأخرى ليس فيها ذِكرٌ لهذه القصة، وقد أعلَّ هذه القصة ابنُ تيمية في (التوسُّل والوسيلة) (٣)، وحكم بنكارتها الألبانيُّ في (التوسُّل) (٤).

(١) (ص: ٤٩).

(٢) (٤/ ٣٠).

(٣) (ص: ١١٠-١١٢).

(٤) (ص: ٩٥).

ومن الأمور العجيبة أنه يستشهد بالأحاديث التي نقل بنفسه الحكم عليها بالضعف والوهن، بل والوضع والكذب، ثم يزعم أنها من أدلة الجمهور على مشروعية التوسل بالصالحين!! ومن ذلك: حديث ابن عباس قال: "سألتُ النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، فقال: «قال: بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا ثبت عليّ، فتاب عليه»، ثم قال: إنه جاء به من كتاب الموضوعات لابن الجوزي^(١)، ثم نقل ما قاله ابن الجوزي في تضعيف الحديث ووضعه، ومع ذلك جعله من أدلة الجمهور على مشروعية التوسل!! وغير ذلك كثير في الكتاب^(٢).

(١) (٣/٢).

(٢) انظر: (ص: ٤٩-٦٧) من الكتاب.

وهناك ردود كثيرة على هذه القصة، وبحوثات حديثة قيمة في الشبكة من شاء فليرجع إليها، وانظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد (٧٤)، التوسل المشروع والممنوع/ للشيخ عواد المعتق (ص: ١٠٩).

الوقفة الثامنة عشرة الأصل في العبادة التوقف

وفيها:

المحطة الأولى: من استحسَن فقد شرَع:

كثيرًا ما يستدل الدكتور في رسالته الموسومة بالتأصيلية على الاستحسان، زاعمًا أن نقل العلماء لبعض الروايات وإن كانت ضعيفة الإسناد، فهي مقبولة عنده لأن العلماء لم ينقلوها إلا لأنهم مستحسنون لها، مقرون بما فيها، مع اعترافه أحيانًا بضعف تلك الروايات، وقد قرر هذا الأصل في عدة مواضع، منها:

١- قوله: (ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركًا أو ذريعة للشرك لما استحسَنوه).

٢- وقال في الصفحة بعدها: (وحتى لا يبادر معترض بالقول بأن القصة لا يصح سندها، نقول: هو كما قال، ولكن الأئمة لا يحتجون بها، وإنما يجوزون ما فيها ويستحسنونه. ولو كان معارضًا للكتاب والسنة وفهم السلف، أو أنه شرك، لما تتابعوا على استحسانه وإجازته، وفرق بين الاحتجاج بها وبين إجازة ما فيها، فالاحتجاج إنما يكون بالكتاب والسنة والإجماع، والمنامات ليست مصدرًا من مصادر التشريع. وأما إجازتها فإن ذلك يعني الحكم من أئمة الإسلام على أن ما فيها لا يتعارض مع الكتاب والسنة والإجماع، بل يتوافق معها، ولذلك استحسَنوا ما فيها).

ثم قال في هامشه: (قلت: الأئمة لم يحتجوا بهذه القصة، وإنما أجازوا واستحسنوا ما فيها، وفرق بين الاحتجاج بها، وبين إجازة ما فيها واستحسانه)^(١). انتهى كلامه.

أقول وبالله التوفيق:

من المعلوم أن أهل الحديث قبلتهم القرآن والسنة، فهم يرون الشريعة تعبدًا محضًا لا مجال فيه للنظر ولا للرأي، إذ ضيقوا دائرة الرأي فشرطوا أن يكون المستنبط بالرأي أصلًا معينًا يرجع إليه في فتواه، وذلك الأصل هو (القياس المعتد به) -إلا ما جاء عن داود بن علي الظاهري الذي رفض القياس رفضًا باتًا-، بخلاف فقهاء الرأي الذين يتركون القياس إلى شيء سموه (الاستحسان)، فكثيرًا ما يقول محمد بن الحسن في المبسوط: (أستحسن وأدع القياس).

فأهل الحديث يرون الشريعة أجل وأرفع من أن تكون مجالًا للآراء، لأن الشريعة -كتابًا كانت أو سنة- وحي من الله لا يأتيه باطل من بين يديه ولا من خلفه، قال ﷺ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوُجِدُوا فِيهِ آخِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٨٢).

ومن أشد العلماء غارة علي الاستحسان الإمام الشافعي -الذي ينتسب إليه الدكتور مذهبًا ومنهجًا- وقد ألف رسالة في الرد على أهل هذا القول، وفي الجزء السابع من كتاب (الأم) أيضًا، وقد قال مقولته المشهورة: (من استحسن فقد شرع)، وجاء في كتابه (الرسالة): (أن حرامًا على أحد أن يقول بالاستحسان إذا خالف الاستحسان الخبر).

(١) انظر: المبحث الثالث: أدلة جواز الاستشفاع، عند قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ...﴾ (ص: ٢٧)، ونحوه قرره في الفصل الثاني عند ذكره لقصيدة البوصيري.

وفي مقام آخر يقول: (إنّ حلال الله وحرامه أولى أن لا يقال فيه بالتعسف ولا الاستحسان أبدًا، إنّما الاستحسان تلذذ، ولا يقول فيه إلّا عالم بالأخبار، عاقل بالتشبيه عليها)، وقد خصص الشافعي فصلًا من كتابه (الأم) لإبطال الاستحسان، وقال: (الاستحسان باطل)، وقال في (الرسالة): (وإنّما الاستحسان تلذذ، ولو جاز لأحد الاستحسان في الدين لجاز ذلك لأهل العقول من غير أهل العلم، ولجاز أن يشرع في الدين في كلّ باب، وأن يخرج كلّ أحد لنفسه شرعًا)^(١). وقد عدّه الغزالي في ميدان التشريع هوسًا؛ لأنّه خلط ووهم وخيال.

(١) لم أجد لقوله: (فمن استحسّن فقد شرع) نصًّا صريحًا بهذا اللفظ عنه، ولعله نقل عنه بالمعنى، ويؤيده قوله: (ولجاز أن يشرع في الدين في كلّ باب) والله أعلم، وانظر: شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: ٤١٥-٤٥٢)، كتاب الحدود.
قال السنجي في شرح التلخيص: مراده لو جاز الاستحسان بالرأي على خلاف الدليل لكان هذا بعث بشريعة أخرى على خلاف ما أمر الله. فلعله فهم من كلام الشافعي، كما هو واضح.

المحطة الثانية: معنى قولهم: (إن العبادات توقيفية، أو مبنى العبادات على التوقيف):

لا يجوز التعبد لله تعالى بعبادة إلا إذا كانت هذه العبادة قد ثبت في النصوص الشرعية (الكتاب والسنة) أنها عبادة شرعها الله تعالى، فلا تشرع عبادة من العبادات إلا بدليل شرعي يدل على ذلك، قال الله ﷻ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)، فقد أكمل الله تعالى لنا الدين، فما لم يشرعه الله تعالى فليس من الدين.

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»^(٢)، فما لم يبينه لنا الرسول ﷺ فليس من الدين، ولا مما يقرب إلى الجنة ويباعد من النار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: فَبَاسْتِقْرَاءِ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ نَعْلَمُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ أَوْ أَحَبَّهَا لَا يَثْبُتُ الْأَمْرُ بِهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ، وَأَمَّا الْعَادَاتُ فَهِيَ مَا اعْتَادَهُ النَّاسُ فِي دُنْيَاهُمْ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ عَدَمُ الْحَظَرِ، فَلَا يَحْظَرُ مِنْهُ إِلَّا مَا حَظَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ هُمَا شَرَعُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْعِبَادَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَأْمُورًا بِهَا، فَمَا لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مَأْمُورٌ كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ عِبَادَةٌ؟ وَمَا لَمْ يَثْبُتْ مِنَ الْعَادَاتِ أَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَحْظُورٌ؟ وَلِهَذَا كَانَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ التَّوْقِيفُ، فَلَا يُشْرَعُ مِنْهَا إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِلَّا دَخَلْنَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا

(١) المائدة: (٣).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٦٤٧)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٨٠٣).

لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ ﴿١﴾، وَالْعَادَاتُ الْأَصْلُ فِيهَا الْعَفْوُ، فَلَا يُحْظَرُ مِنْهَا إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وَإِلَّا دَخَلْنَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا﴾. وَلِهَذَا ذَمَّ اللهُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ شَرَعُوا مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ، وَحَرَّمُوا مَا لَمْ يُحَرِّمْهُ ﴿١﴾. انتهى.

وجاء في مختصر الفتاوى المصرية^(٢): ليس كل سبب نال به الإنسان حاجته يكون مشروعاً ولا مباحاً، وإنما يكون مشروعاً إذا غلبت مصلحته على مفسدته مما أذن فيه الشرع.

وجاء في مجموع الفتاوى^(٣): إن باب العبادات والديانات والتقربات متلقاة عن الله ورسوله، فليس لأحد أن يجعل شيئاً عبادة أو قرابة إلا بدليل شرعي. وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية^(٤): الأعمال الدينية لا يجوز أن يتخذ شيء منها سبباً إلا أن تكون مشروعة، فإن العبادات مبناه على التوقف.

(١) مجموع الفتاوى (٢٩/١٦-١٧).

(٢) (ص: ١٦٩).

(٣) (٣١/٣٥).

(٤) (٢/٢٦٥).

المحطة الثالثة: من أقوال أئمة شافعية:

ربما يهون الدكتور من هذه النقول السابقة؛ لأنها نقولات صدرت من علماء حنابلة، وقد لاحظت أن الدكتور إن يكن له الحق يأتي إليه مدعناً، ويرفع من شأن تلك النقول، كما تقدم من نقولات العلماء في قصة العتبي وقصيدة البوصيري، كقوله: "وحتى لا يبادر معترض بالقول بأن القصة لا يصح سندها، نقول: هو كما قال، ولكن الأئمة لا يحتجون بها، وإنما يجوزون ما فيها ويستحسنونه، ولو كان معارضاً للكتاب والسنة وفهم السلف، أو أنه شرك، لما تابعوا على استحسانه وإجازته".

وإذا كان للعلماء كلام يخالف ما قرره هو، يهون من شأنه، ويقلل من قيمته، كما في تعقيبهم وانتقاداتهم على قصيدة البوصيري، إذ يقول: "أول من علمنا أنه قال: إن في بعض أبياتها كفرًا بعد مضي أكثر من خمسة قرون هو الإمام محمد بن عبد الوهاب، ثم تبعه الشوكاني، ثم تبعهما عليه كثيرون من أتباع دعوته، ولم ينقلوا انتقادهم عن أحد من المتقدمين، وإنما هو مجرد اجتهاد منهم".

ولما نقل الشيخ ابن العثيمين عن الحافظ ابن رجب قوله: (إنه لم يترك لله شيئاً ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ)، سارع الدكتور بالتعقيب قائلاً: "لم يعزه إلى مصدره، ثانياً: لأنه يلزم عنه معنى فاسداً لا يمكن أن يقوله عالم...".

ولما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الغلو الذي فيها، سارع الدكتور إلى التهوين من كلام شيخ الإسلام، فقال: (نعم، أشار شيخ الإسلام ابن تيمية -وهو ممن عاصر البوصيري- إلى الغلو في بعض أبياتها الذي لا يصل إلى حد الشرك والكفر)^(١).

(١) يعني - عند الدكتور -: قل ما شئت في النبي ﷺ، المهم أنه لا يصل إلى حد الشرك والكفر.

وكذلك لما صحح الشيخ الألباني حديث عثمان بن حنيف، استشهد بتصحيحه، دون أي مناقشة لصحة الحديث، ولم يتعرض لذكر من ضعفه، ولم يشر إلى أي علة فيه، سواء كانت من حيث السند أو شذوذ المتن؛ بل سلم كل التسليم، ومر عليه مرور الكرام.

وعندما ضعف الألباني حديث مالك الدار، سارع بالتعقيب والرد والمناقشة في نحو ثلاث صفحات، بل وغمز فيه وفي الشيخ مقبل ﷺ، وأنهما ليسا محدثين، أو من أهل هذا الشأن، أو بعبارة نحوها.

ولا أنسى كيف تعامل مع قول أم المؤمنين عائشة ﷺ (في عدم سماع الأموات)، إذ سارع بالتخطئة بقوله: (هذا غلط منها)، ولم يذكر أحدًا ذهب مذهبها من أهل العلم، ولم يذكر الآيات التي تؤيد قولها إلا في معرض الرد، بخلاف القول الآخر.

وهذه لا شك ليست طريق الباحثين المؤصلين الذين يؤصلون لمسألة خطيرة كالتى تعرض لها الدكتور.

ولذلك فسوف أذكر له في هذه الوقفة أقوال أئمة شافعية لعله يقبلها.

المحطة الرابعة: (الأصل في العبادات المنع) من قال بها؟:

من هنا ذكر عدد من الفقهاء والأصوليين أن الأصل في العبادات المنع والحظر والتوقيف، وهي من القواعد الشرعية التي ذكرها الشافعية، منهم:

١- قال الحافظ ابن رجب في فضل علم السلف^(١): "فأما ما اتفق السلف على تركه فلا يجوز العمل به؛ لأنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به". انتهى.

٢- النووي في المجموع^(٢) قال: والمعتمد في الرخص الاتباع، فلا يجوز غير ما ثبت التوقيف فيه.

٣- السبكي: ونقله عنه الحافظ في الفتح^(٣) عنه فقال: واستبعده السبكي، ووجه بأن الأصل في العبادة التوقف.

٤- ابن حجر العسقلاني في الفتح^(٤): التقرير في العبادة إنما يؤخذ عن توقيف. وقال كذلك^(٥): وأجاب الشافعي عن قول من قال: ليس شيء من البيت مهجورًا. بأننا لم ندع استلامهما هجرًا للبيت، كيف يهجره وهو يطوف به، ولكننا نتبع السنة فعلاً أو تركًا، ولو كان ترك استلامهما هجرًا لها لكان استلام ما بين الأركان هجرًا لها، ولا قائل به.

(١) (ص: ٣١).

(٢) (٥١٩/١).

(٣) (٥٤/٣).

(٤) (٨٠/٢).

(٥) (٤٧٥/٣).

٥- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرح البهجة الوردية^(١) قال: الأصل في العبادات التوقيف.

٦- الشمس الرملي في شرح ابن رسلان^(٢): الأصل في العبادات التوقف. ولا أظن أن الدكتور يخالفنا في هذا الأصل العظيم، ولا في كون أن الدعاء هو العبادة، بل هو من أجل العبادات، بل هو حق الله على العبيد، فكيف يصرف ما هو حق لله لغيره ﷺ بدون برهان ولا حجة ولا إثارة من علم، بل بقصص ومنامات مع إنكاره لذلك كما قال: (والمنامات ليست مصدرًا من مصادر التشريع)، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرُوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنْزَرَ مِنْ عَلِيمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣).

فنصيحتي للدكتور إعادة النظر في بحثه بكل تجرد وإخلاص، فهو أجدد إن أخلص النية لله باحثًا عن الحق بدليله وصل إليه بإذنه تعالى، فقد قال ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤). نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشرح صدره للحق، ويلهمه الرشد في الأمر، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

(١) (٤/١٥٠).

(٢) (١/٧٩).

(٣) سورة الأحقاف: (٤).

(٤) سورة العنكبوت: (٦٩).

الوقفة التاسعة عشرة

جهود أئمة شافعية - وعلماء حضرموت خاصة - في تصحيح معتقد التوحيد

وفيها ست محطات:

المحطة الأولى: إذا صح الحديث فهو مذهبي:

تكفل الله ﷻ بحفظ دينه القويم، وبقائه إلى قيام الساعة فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ
نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١).

ووعده سبحانه أنه سيظهره على الدين كله ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (٣٣)،
وهياً لذلك رجالاً يذبون عنه انتحال المبطلين وتحريف الغالين، وهذا مصداق
لقوله ﷻ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم،
حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك» (٢).

وقد وفق الله ثلثة من أهل العلم لبيان الحق والرد على الباطل وأهله، فرأوا
ذلك أمراً متحتماً عليهم، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أَولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (١٥٩) (٣)، ورأوا
أن ذلك من النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، كما في حديث
تميم الداري: «الدين النصيحة...» (٤).

(١) سورة الحجر: (٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠).

(٣) سورة البقرة: (١٥٩).

(٤) رواه مسلم (٥٥).

وأعظم النصيحة: التحذير مما يضاد التوحيد وهو الشرك بالله ﷻ، وصرف الدعاء لغيره ﷻ.

وقد كانت طريقة العلماء الربانيين هي تعظيم نصوص الشرع الحكيم، والتسليم لأحكام رب العالمين، ومنهم الأئمة الشافعية، فقد ثبت عن الإمام الشافعي ﷻ، كما نقله النووي عنه: "إذا صح الحديث فهو مذهبي، واتركوا قولي المخالف له" (١)، وثبت عنه أيضًا أنه كان يقول: "كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي" (٢).

وقد سار علماء المذهب الشافعي على هذا النهج، ولم يتعصبوا لاجتهادات الأئمة والعلماء والمشايخ، فهذا الإمام النووي يقول عن الإمام البيهقي: (أما البيهقي ﷻ فأتقن المسألة، فقال في كتابه (معرفة السنن): نهى الشافعي الرجل عن المزعفر وأباح المعصفر، قال الشافعي: إنما رخصت في المعصفر لأنني لم أجد أحدًا يحكي عن النبي ﷺ النهي عنه، إلا ما قال علي ﷻ: نهاني ولا أقول نهاكم. قال البيهقي: وقد جاءت أحاديث تدل على النهي على العموم - ثم ذكر أحاديث - ثم قال: لو بلغت هذه الأحاديث الشافعي لقال بها إن شاء الله. ثم ذكر بإسناده عن الشافعي قال: إذا كان حديث النبي ﷻ خلاف قولي، فاعملوا بالحديث ودعوا قولي، وفي رواية: فهو مذهبي) (٣).

(١) المجموع (٦ / ٣٧٠).

(٢) إعلام الموقعين (٢ / ٢٨٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٤ / ٥٤).

وقال ﷺ أيضًا: "كل متكلم عن الكتاب والسنة فهو الحق الذي يجب، وكل متكلم على غير أصل كتاب ولا سنة فهو هذيان"^(١).

المحطة الثانية: الحجة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأئمة:

من المعلوم أن الحجة إنما هي في كتاب ربنا ﷺ وسنة نبينا ﷺ وإجماع أئمة الدين. غير أنه لما رأينا أن الدكتور خالف هذا المسلك القويم، وقدم آراء الرجال، ذكرنا من أقوال أئمة شافعية ما تقر به عيون الموحدين، وثبت به قلوب المخلصين، ولنكيل للدكتور بنفس المكيال الذي يكيل به، إذ نلاحظ الدكتور يستشهد كثيرًا في بحثه هذا الموسوم بـ (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - دراسة تأصيلية)، بعلماء وأئمة شافعية على ما قرره من جواز الاستشفاع والاستغاثة بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، موهماً الناس أنهم يقولون بقوله ويقررون ما قرره، ويستحسنون ما استحسنته، وأنهم له سلف في ذلك، كما قال: [ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركاً أو ذريعة للشرك لما استحسنته]^(٢)،

ويقصد بالأئمة: ابن كثير الشافعي، والشيخ أبو نصر الصباغ، وغيرهما. وإن كان يذكر أحياناً بعض المالكية والحنابلة، كما قال: [فهذا الأثر صريح جداً في الدلالة على جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد مماته، ولذا وجدنا أئمة الإسلام يأخذون بفهم الصحابي الجليل عثمان بن حنيف ﷺ، وبما في هذا الأثر، ويرون

(١) مناقب الشافعي (١/ ٤٧٠) للبيهقي.

(٢) المبحث الثالث من الاستشفاع (ص: ٢٧).

أن ذلك أمر جائز لا حرج على فاعله، كالإمام الماوردي، والإمام الروياني،
والإمام أبي الخيرات العمراني، والإمام ابن قدامة، والإمام النووي، والإمام
السيواسي الحنفي، والإمام القرافي، وغيرهم^(١).

ثم قال: [ولم نجد لهم مخالفاً، ومثل هذا يسمى عند أهل العلم إجماعاً،
وهو حجة على المتأخر، ولا تجوز مخالفته بحجة أنه مخالف لنصوص الكتاب
والسنة، لأن القائلين به هم الأئمة الذين أمرنا الله تعالى بالرجوع إليهم].

أقول وبالله التوفيق:

قد تقدم بيان أن العلماء الذين استشهد الدكتور بقولهم على جواز
الاستشفاع، إنما كان قولهم في جواز التوسل بذات النبي ﷺ، التوسل المختلف
فيه، وبيننا هناك خلط الدكتور بين المسألتين -مسألة التوسل ومسألة
الاستشفاع-، ثم نقل أقوال العلماء في مسألة مختلف فيها إلى مسألة لم يقولوا
بها، بل وقولهم بقول لم يقولوا به ألبتة، بل ولم يقل به أحد من السلف،
والأدهى من ذلك والأمر أنه نقل الإجماع عليها، وإن كانوا مجموعة قليلة من
العلماء، وإن كان قولهم مخالفاً لصريح القرآن.

ولو سلمنا جدلاً للدكتور أن ما نقله عنهم صحيح، أنهم يقولون بجواز
الاستشفاع بالنبي ﷺ بالصورة التي ابتكرها الدكتور بقوله: (اجتهدت)، فمن
أين للدكتور أن ذلك كان إجماعاً، وإن كان مخالفاً لصريح القرآن والسنة كما
يقول؟ وهل تنقل الإجماعات بهذه الطريقة المبتكرة، المخالفة لصريح
النصوص، المخالفة لأقوال علماء وأئمة آخرين؟ لو كان هذا إجماعاً، لكان

(١) (ص: ٣٥) الاستشفاع.

القول بخلق القرآن في فتنة المأمون والواثق إجماعاً، فقد قال به جمع من العلماء والولاة، وكان قولهم مخالفاً لصريح القرآن، وقد أمرنا الله بطاعة الولاة - الأُمراء والعلماء، فهل سيقول الدكتور هنا: فكان إجماعاً يجب طاعتهم فيه، وإن كان مخالفاً لصريح الكتاب والسنة؟

وكما هو معروف لم يثبت في هذه الفتنة إلا الإمام أحمد وقلّة قليلة، فهل كان قوله شاذاً مخالفاً لإجماع العلماء، تفرد به ولم يقل به أحد من قبله؟ بل في هذه الفتنة كان الناس يقولون للإمام أحمد: اثبت، ولا تقل بقولهم، ولم نسمع عنهم أنهم يقولون له: يا أحمد هذا إجماع، وإن كان مخالفاً لصريح القرآن والسنة، فلا يجوز لك أن تخالف الإجماع ولا قولهم، وقد أمرنا الله بالرجوع إليهم وفيهم الولاة والعلماء.

فهل الدكتور يقول بهذا، أو أنه أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورّد الإبل^(١)؟!

(١) يقال: إن مورد هذا المثل أو قصته: أن سعداً هذا هو ابن زيد مناة أخو مالك بن زيد مناة الذي يقال له: "أَبْلُ مِنْ مَالِكٍ"، ومالك هذا هو سبطُ بنِ تميم بنِ مُرّة، وكان يُحَمِّقُ، إلاّ أنّه كان أبَلْ زمانه، ثمّ إنّهُ تزوّج وبنى بامرأته، فأورد الإبل أخوه سعدٌ، ولم يحسن القيامَ عليها والرّفقَ بها، فقال مالكٌ: **أُورِدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ * مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورِدُ الْإِبِلَ**

فقال سعد مجيباً له:

يُظَلُّ يَوْمَ وَرِدَهَا مُرْعَفَا * وَهِيَ حَنَاظِيلُ تَجُوسُ الْخَضِرَا
ويُضْرَبُ لِمَنْ أَرَادَ الْمَرَادَ بِلَا تَعَبٍ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: يُضْرَبُ لِمَنْ قَصَرَ فِي الْأَمْرِ.
المصدر: مجمع الأمثال، للميداني (٢/٤٢٦).

وقوله: [ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو...].

ليس الأمر كما قال وادعى، ويدعي الدكتور -دائمًا- أن أئمة الإسلام مقرون بجواز ما فيها، بل كثير ممن ذكر الدكتور على معتقد صحيح وطريقة سلفية، تشهد لهم نصوصهم في كتبهم وشروحاتهم وحواشيهم، وهم برآء مما قولهم به الدكتور، وقد تقدم في الوقفة السابعة ذكر أقوال بعض أئمة شافعية؛ كابن خزيمة، والخطابي، والبيهقي، والفخر الرازي، وغيرهم، وها أنا هنا سوف أنقل لك كلامًا صريحًا من أقوال أئمة شافعية آخرين غير الذين سبق ذكرهم، في إخلاص الدعاء لله وحده لا شريك له ﷻ، وأن طلب الحوائج من غير الله ﷻ شرك في العبادة، خدش في التوحيد.

المحطة الثالثة: جهود أئمة شافعية:

طالب العلم عندما يرجع إلى كتب وأقوال العلماء يستفيد منها، ويكون قصده أن يصل إلى الحق بدليله، يقول ابن القيم رحمة الله عليه: إن الرجوع إلى كلام العلماء مع احترامهم وتوقيرهم أمر مطلوب، ولكن يستعين بهم في الوصول إلى الحق، وإذا وصل إلى الحق وعرف الدليل الثابت عن رسول الله ﷺ ليس له أن يعول على شيء سواه. وقال: إن هذا مثل الإنسان الذي في الفلاة في الليل يستدل على جهة القبلة بالنجم، لكن إذا وصل الإنسان إلى الكعبة وصار تحتها، فإنه لا يرفع نظره إلى السماء يبحث عن النجوم ليهتدي بها إلى القبلة.

وقد تقدم من كلام الشافعي: (من استبان له سنة رسول الله ﷺ فلا يدعها لقول أحد كائناً من كان).

ومن الأئمة الذين استفاد من أقوالهم على سبيل المثال لا الحصر والاستقراء:

١- أبو سعيد الدارمي [ت: ٢٨٠هـ] قال عند قوله: «أعوذ بوجهك» عند قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ لِسَانَ مِثْلَ خِثْلٍ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ أَنزَارٌ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿١٥﴾﴾^(١):

(أفيجوز أيها المعارض أن يتأول هذا: أعوذ بثوابك والأعمال التي يتغى بها وجهك، وبوجه القبلة، فإنه لا يجوز أن يستعاذ بوجه شيء غير وجه الله وبكلماته، لا يستعاذ بوجه مخلوق)^(٢).

٢- الإمام البغوي، السلفي العقيدة، الشافعي المذهب (ت: ٥١٠هـ) قال: [أن النبي ﷺ استعاذ بكلام الله كما استعاذ بالله، واستعاذ بصفات الله تعالى، ولم يكن النبي ﷺ يستعيذ بمخلوق من مخلوق]^(٣).

٣- أبو الفتوح الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ) الشافعي^(٤)، قال: [وبالجملة وضع الأصنام حيث ما قدره وإنما هو على معبود غائب، حتى يكون الصنم

(١) سورة الأنعام: (٦٥).

(٢) الرد على المريسي، ضمن كتاب عقائد السلف (ص: ٥١٧).

(٣) شرح السنة (١/ ١٨٥).

(٤) كان الشهرستاني شافعي المذهب، ويدل على ذلك أن شيوخه كانوا من المتعصبين للمذهب الشافعي، وقد عده السبكي الابن في كتابه (طبقات الشافعية الكبرى) من رجال المذهب الشافعي، وكذلك الإسني في كتابه (طبقات الشافعية).

المعمول على صورته وشكله وهيأته نائباً منابه وقائماً مقامه، وإلا فنعلم قطعاً أن عاقلاً ما لا ينحت جسمًا بيده ويصوره صورة ثم يعتقد أنه إلهه وخالقه، وإله الكل وخالق الكل، إذ كان وجوده مسبقاً بوجود صانعه، وشكله يحدث بصنعة ناحته، لكن القوم لما عكفوا على التوجه إليها؛ كان عكوفهم ذلك عبادة، وطلبهم الحوائج منها إثبات إلهية لها. وعن هذا كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١)، فهذا كلام صريح منه في أن طلب الحوائج منهم عبادة لهم، وإثبات إلهية لها.

٥- الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ) قال عند قوله: «أعوذ بكلمات...»: [لو كان مخلوقاً - أي: القرآن - لم يستعد بها، إذ لا يستعاذ بمخلوق]^(٢).

٦- العلامة بدر الدين حسين بن عبد الرحمن الأهدل الشافعي، صاحب كتاب (تحفة الزمن) (المتوفى: ٨٥٥هـ) قال: [والاستغاثة بالمشايخ الأموات والأحياء مما أطبق عليه المتأخرون من المتصوفة، ولم يُنقل عن السلف المتقدمين؛ لمعرفتهم بأن الاستغاثة بغير الله تعالى لا تجوز ولا تنفع، قال الله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾^(٣)،

(١) الشهرستاني، الملل والنحل، (٣/ ١٠٤).

(٢) وقد قرأت لفظة الشيخ أحمد بن حسن المعلم كلاماً عند تلك النصوص ونحوها يقول: فهذه نقول وما في معناها تنطلق عند الشافعية من قاعدة: (أن الاستعاذة لما كانت نوعاً من الدعاء لم يجز أن يكون إلا بالله وحده، وأنه لا يجوز أن تكون بأحد من خلق الله أيًا كان ذلك المخلوق، وقد فسر الخطابي مراد هؤلاء الأئمة بالمنع من الاستعاذة بالمخلوق بأنها شرك). اهـ. وقد تقدم نص الخطابي في الوقفة السابعة.

وغير ذلك من الآيات. ولم يُنقل أن النبي ﷺ أذن لأحد من الصحابة رضي الله عنهم في الاستغاثة به في شدة قط، وكان حاضرًا يوم أحد فلم يملك من الأمر شيئًا، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(١). فاعلم ذلك ولا تتبع جهالات المتأخرين [٢].

٧- ونختم هذه الوقفة بنقل أبي منصور الأزهري الهروي الشافعي عن أبي الهيثم في معنى (لا إله إلا الله): [ولا يكون إلهاً حتى يكون معبوداً، وحتى يكون لعباده خالقاً ورازقاً ومدبراً وعليه مقتدرًا، فمن لم يكن كذلك فليس بإله]^(٣).

(١) وقد تقدم ذكر آيات صريحات تبين ضعف الطالب والمطلوب وفقدهم إلى الله وعجزهم، وأنهم لا يملكون مثقال ذرة في السموات والأرض، وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير، قال ﷺ: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكِ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سورة سبأ: ٢٢]، وقال ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَجَعُوا لِلَّهِ الْذَّبَّ نَدَعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يُخْلَقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لِلَّهِ وَإِنْ يَسْأَلُهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوا مِنْهُ ضَعُفَ الطَّلَاطِ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [سورة الحج: ٧٣].

(٢) مطالب أهل القرية في شرح دعاء أبي حربة، مخطوط، لوحة: (٨٣ ب).

(٣) انظر: جهود أئمة شافعية في تقرير توحيد العبادة/ للشيخ عبد الله العنقري، فقد نقل فيها نصوصًا كثيرة عن أئمة شافعية، فقد نقل عن السويدي من العقد الثمين (ص: ٢٢٥): (أن المشركين يتقربون لمعبوداتهم لتقربهم إلى الله لكونهم شفعاء لهم عند الله، وشفاعتهم بسبب أنهم رسل الله أو ملائكة الله أو أولياء الله)، كما نقل العنقري نصوصًا عن ابن كثير، والمقرئزي، والرازي، والسمعاني، والبغوي، وأبي يحيى الأنصاري، والتفتازاني، والشهرستاني، وغيرهم كثير، وقد اكتفينا بمن ذكرنا خشية الإطالة والله المستعان.

المحطة الرابعة: جهود علماء حضرموت:

لقد كان لعلماء حضرموت جهود كجهود أئمتهم الشافعية، فكانوا خير خلف لخير سلف، فأثارهم واضحة، وكتبهم شاهدة، ومن أبرزهم:

١- العلامة الفقيه عبد الله بن عمر با مخرمة السيباني الحميري (ت: ٩٧٢هـ)، مفتي اليمن وعلامة عصره، له كتاب (حقيقة التوحيد)^(١).

٢- الشيخ الإمام عبد الله بن أحمد با سودان الكندي الدوعني، من أعيان القرن الحادي عشر، قال في (ذخيرة المعاد شرح راتب القطب الحداد): اعتقاد العامة في الأولياء: وقد فشت في العامة اعتقادات فاسدة في أولياء الله، فإن مرضوا قالوا: هذا صدر من فلان، وإن شفا قالوا: بركة سيدي فلان، فلما اعتقدوا ضرهم ونفعهم حلفوا بهم من دون الله، ونذروا لهم من دون الله، واستسقوا بهم من دون الله، فإن أجرى الله سبحانه الوادي قالوا: (شيء الله يا فلان)، وإن قبض عنهم المطر قالوا: (حمقة فلان)، والله ﷻ القابض الباسط المحيي المميت، وكل شيء بيده من ملك وملكوت، ولو ذهبنا نتكلم بما في الكتاب والسنة من التحذير من ذلك لعرف الناس أنهم قد هلكوا، وأكثر هؤلاء بل كلهم أتباع الدجال، نعوذ بالله من الضلال. ويقع من هؤلاء في زيارة قبور الأولياء وغيرهم كثير من هذه الجهالات والمآثم المنكرة، وهذا ما قاله العلامة الشيخ عبد الخالق المزجاجي الزبيدي، ونقله عنه الشيخ أحمد

(١) ولد با مخرمة في الشحر سنة (٩٠٧هـ) تبحر في العلوم، وولي قضاء الشحر سنة (٩٤٣هـ)، ثم استقال ورحل إلى عدن إلى أن مات فيها، وكان يلقب بالشافعي الصغير، وله (صحيح الاعتقاد في تكفير طائفة الوحدة والاتحاد)، وهو مفقود، وكتاب (الفضيحة في النصيحة)، وهو رد على كتاب للإمام الغزالي، وبسبب موقفه من التصوف لم يعتمد صوفية حضرموت على فتاويه واجتهاداته في إطار المذهب الشافعي، واعتمدوا فتاوى وترجيحات ابن حجر الهيتمي المعاصر له، مع اعتراف المتخصصين في علم الفقه في حضرموت بأنه أعلم وأفقه من ابن حجر. وانظر: الأعلام للزركلي (١١٠).



الحفظي في شرح قصيدته. ولا شك أن أهل الجراة من هؤلاء لا يبالون جريمة الكفر، ويخرجون بذلك عن الإسلام، وأما أكثر العامة لم يبلغوا هذه الدرجة، فهم آثمون ولكنهم لا يخرجون بذلك عن الإسلام^(١).

٣- العلامة أبو بكر بن عبد الله الهندوان (ت: ١٢٤٨هـ)، وهو من العائلة العلوية بحضرموت، ومن أصحاب الإمام الشوكاني، قال عنه ابن عبيد الله: (استغرق هذا الإمام في تجديد التوحيد وعدم التفاته إلى غير الحميد المجيد).

٤- الشيخ أحمد بن جعفر بن أحمد الحبشي (ت: ١٢٨٩هـ)، وصفه ابن عبيد الله في (إدام القوت) بأنه كان ذا غيرة على التوحيد وأهله، منكرًا على المحدثات وأهلها^(٢).

٥- العلامة علي بن أحمد بن سعيد با صبرين (ت: ١٣٠٧هـ)^(٣): إذ قال في المسألة التاسعة: (ومما يحرم ما يقال عند إقبال الزائر إلى المزور: (يا ولي الله جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك)؛ لما في ذلك من الغلو في المزور، بإيهام أن له دخلًا في بعض الذنوب... إلى أن قال: ولو قال: (يا إله الخلق جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك) لكان أولى^(٤)).

(١) والعدر بالجهل هو ما قرره العلماء، منهم الشيخ السعدي وابن عثيمين رحمهما الله، وكذلك شيخنا العلامة أحمد المعلم، إذ كان قراره: هذا الذي ندين به ونقرره ونعتقده في هذه الشريكات، لا يحكم على أفرادهم بأنهم مشركون خارجون عن الملة إلا متى توافرت في أحدهم الشروط وانتفت الموانع.

(٢) إدام القوت (ص: ١٣١).

(٣) قال ابن عبيد الله السقاف عنه: [وجرت بينه وبين علماء تريم منازعات في عدة مسائل، منها التوسل والاستغاثة]، وله مؤلفات في هذا الباب منها: (إتحاف صالح العبيد لتحقيق إخلاص كلمة التوحيد)، وهو كتاب مفقود ذكره في كتابه: (المهمات الدينية ص: ٦٠)، وفيه: النهي عن قول العوام: (يا ولي الله جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك).

(٤) إدام القوت (ص: ١١٠).

٦- العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (ت: ١٣٧٥ هـ)، مفتي
حضر موت، يقول ﷺ عن نفسه: (ولي في التوسل والاستغاثة رسالة وافية الذيل،
ابتعدت فيها عن طرق الإفراط والتفريط، واعتمدت فيها النقل عن العلامة ابن تيمية
وتلميذه ابن القيم؛ لأن كلاهما أقوى حجة في الموضوع على من يتطرف فيه)^(١).

٧- الشيخ محمد بن عمر العماري (ت: ١٣٩١ هـ): له رسالتان: إحداهما
فتوى حول الاستغاثة بغير الله، قال فيها: (الذين يستغيثون بأصحاب الأضرحة
والقبور على قضاء حوائجهم، وتيسير أمورهم، وشفاء أمراضهم، عن الصراط
ناكبون، لأن الاستغاثة على شفاء المريض بما وراء الدواء، وعلى غلبة العدو بما
وراء العدد والعدة، فإذا توجه بها إلى غير الله كان نوعاً من أنواع العبادة الوثنية)^(٢).

٨- الشيخ عبد الله بن عوض بكير (ت: ١٣٩٩ هـ): القاضي الشهير، رافع
راية التوحيد، له مؤلفات في هذا الباب منها:

- رفع الخمار عن مثالب المزار.

- تطهير الفؤاد من سبب الاعتقاد^(٣).

(١) بضائع التابوت (٢/١٢٣).

(٢) ولد العماري بمدينة الشحر سنة (١٣٠٢ هـ)، إذ تلقى علمه فيها، ثم رحل إلى سيئون لدراسة الفقه
وعلوم أخرى، وقد تولّى القضاء بمدينة الشحر، والرسالة الثانية له: (دق المسمار على متخذي
الطار)، في نقد السماع الصوفي المسمى في حضر موت بـ(الحضرة) التي تقام في المساجد، وللمزيد
ينظر: (فتوى عن حكم الاستغاثة بغير الله (ص: ٢٧) تحقيق: فائز بن سالم سعيدان.

(٣) ولد بكير بغيل با وزير سنة (١٣١٤ هـ)، وقد منع الحضرة التي كانت تقام عند القبر الذي تحت مسجد
عمر بالمكلا، الذي يسمى قبر (علوية) أيام وجوده في القضاء، وينظر: (القبورية في اليمن) لفضيلة
الشيخ أحمد بن حسن المعلم.

٩- الشيخ محمد بن عليٰ با فضل (ت ١٤٠٤ هـ): له كتاب قيم في هذا

الباب بعنوان (دعوة الخلف إلى طريقة السلف).

١٠- الشيخ عبد الله بن سعيد با دغيش الحضرمي: له مؤلفات منها:

- الإسلام بين عقيدة السلف ودعائى المناوئين.

- أذعاء الحق- رد علىٰ كتيب يهذي. رد فيه علىٰ من أجاز اتخاذ

الوسائط، وبين فيه التوسل المشروع والتوسل الممنوع، وبين أنه لا يتوسل إلىٰ

الله بذات إنسان أو جاهه إذا أصبح في عالم الموتى.

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة

معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiah
رابط الدعوة

الإشعارات
معطلة

المحطة الخامسة: وشهد شاهد من أهلها:

بعد أن ذكرنا بعض أقوال علماء حضر موت، ومنهم من بيت آل با علوي،
نختم بهم بعض أقوال السيد علوي بن طاهر الحداد (من آل با علوي)^(١) أيضًا،
وهو حجة من حججهم، فشهادته غير مجروحة.

والغرض من النقل هو بيان أن الاستشفاع والاستغاثة بالمقبورين ليس من
باب السببية والمجاز العقلي، كما يدندن حوله الدكتور، بل هي عقائد، ولناخذ عينة
واحدة فقط مما يفعل عند قبر الشيخ (سعيد بن عيسى العمودي في قيدون).

قال في كتاب (الشامل في تاريخ حضر موت ومخالفاتها)^(٢): بعد أن ذكر عدة
قبائل قال: [تأتي هذه القبائل يتلو بعضها بعضًا زائرة للشيخ سعيد، تطلب الغيث
لبلادها... فإذا أشرفوا عليها هللوا يقولون: عموم! عموم! يا شيخ سعيد! يا
شيخ سعيد! ثم ينزلون بالزامل يرتجزون، يقولون فيها أنهم جاءوا إليك أيها
الشيخ سعيد يبتغون السيل والغيث وبلادهم مستتة، وعار عليك إذا رجعنا بلا
كرامة. وأشعارهم تدور حول هذا... يدورون حول تابوته، ويأتون بأنية السمن

(١) علوي بن طاهر الحداد (١٣٠١-١٣٨٢هـ) مفتي ومؤرخ وعالم لغوي، من عائلة أنجبت العديد من
العلماء والفقهاء من السادة آل با علوي في حضر موت، كان مشتغلًا بالعلم والتأليف ونظم الشعر،
هاجر إلى جزيرة جاوة، وزار سنغافورة، ودعا فيهما إلى الله، وكان من أعضاء جمعية (خير) في بناء
المدارس بإندونيسيا، وأحد الشركاء المؤسسين للرابطة العلوية بها، ثم سافر إلى ماليزيا، وتولى
وظيفة الإفتاء في سلطنة جوهر. وله مؤلفات عديدة في مختلف الفنون، من أبرزها: (القول الفصل فيما
لبنى هاشم من الفضل)، و(الشامل في تاريخ حضر موت). وأصله من قيدون البلد المشهور بوادي
دوعن، والذي به قبر الشيخ سعيد بن عيسى العمودي، وقد استقر في منطقة جهور بماليزيا، وكان مفتيًا
لها، قال عنه الشيخ علي الطنطاوي في ذكرياته: منذ تجاوزت الهند شرقًا لم أجد عالمًا هناك سوى
قاضي جهور علوي بن طاهر الحداد.

(٢) الشامل (ص: ٨٠٧) وما بعدها.

فيصوبونها على التابوت، وأما ما يأتون به من النذور من غنم، أو نقد، أو حبوب، فإنهم يسلمونها للخطيب.

وقال أيضًا: [وإذا مرت لهم سنون ولم يغاثوا أو توهموا أن الشيخ عاتب عليهم، فإنهم يأتون بعقيرة^(١) فينحرونها، ثم يتركونها فيتكالب عليها من ضري بأكلها، فيجرونها إلى بعض الدور ويوحدون الباب، ثم يعملون فيها سفارهم بسرعة يبادر بعضهم بعضًا، مع ضجة وتهديد وهدير، ثم يخرجون ركضًا، منهم المسرور؛ لأنه أخذ منها قطعة جزلة، ومنهم المتبرم الغاضب والمحروم، والنصيب الأكبر لبعض كبراء أهل البلد، وإذا كثر طبخوه وجففوه وكنزوه للأيام المقبلة.

وقال أيضًا: وقد يأتي القبائل بعدة من العقائر، وهم يقولون: (العقير)... يطلبون النصر من الشيخ سعيد على أعدائهم.

وهذه العقائر مما أهل به لغير الله، فهي ميتة حرام أكلها والانتفاع بها، قال تعالى: ﴿أَنْتَبُنُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾^(٢)، ونص على ذلك العلماء في كتب الفقه لا يخفى على طالب علم^(٣) اهـ.

(١) العقيرة: بفتحين، وهي القرابين، والمراد بها بقرة أو جمل يأتون بها يذفونها بزاملهم، حتى إذا وصلوا إلى الباب الموصل إلى ضريح الشيخ عقروها ونحروها وهم يصيحون باسم الشيخ سعيد قائلين: يا شيخ سعيد بحرك، مع نحرها أو ذبحها. ويعنون بقولهم بحرك: نطلب بحرك، ومعناه عندهم: بحر برهانك، والبرهان: هو التصرف والتأثير والكرامات.

(٢) سورة الشعراء: (١٢٨).

(٣) يتبين مما نقل آنفًا لكل ذي عينين أن الاعتقادات الشركية الباطلة ليست مجرد ألفاظ تقال مبنية على المجاز أو السببية كما يقول الدكتور، بل هي عقائد. وهذا لا يختلف فيه اثنان، ولا ينتطح فيه عنزان، أن هذه الصور من تلكم الأفعال يتفق حتى من يجيزون الاستغاثة بأنها شرك أكبر.

نكتفي بهذه النقولات النيرة من تلکم الثلة المباركة^(١)، [الذين لم نجد لهم مخالفاً، ومثل هذا يسمى عند أهل العلم إجماعاً، وهو حجة على المتأخر، ولا تجوز مخالفته، علماً بأنه موافق لنصوص الكتاب والسنة، وأقوال أئمة الإسلام من الشافعية وغيرهم، لأن القائلين به هم الأئمة الذين أمرنا الله تعالى بالرجوع إليهم].
أليس كذلك يا دكتور؟!

المحطة السادسة: الحقيقة المرة:

قد يعترض علينا الدكتور بقوله: أنا لا أخالفكم في أنه لا يجوز الاستشفاع والاستغاثة بغير الأنبياء، وقد ذكرت ذلك في كتابي في المبحث الثالث (القول المختار) بقولي: (أن الاستغاثة التي يعتقد قائلها أن النبي ﷺ يمتلك التصرف والضر والنفع مستقلاً أو مع الله تعالى، فإن هذا شرك باتفاق أهل العلم)، وإنما أنا خصصت ذلك بالنبي ﷺ - كما هو عنوان بحثي، وبجميع الأنبياء من باب السببية والمجاز العقلي، ولأنهم أحياء في قبورهم يصلون، ويسمعون، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم، وأن الله أقدرهم على ذلك، وأعطاهم من المنزلة ما لم يعط غيرهم، وأنه ليس لكل أحد أن يستغيث بهم على سبيل السببية، إنما يقتصر القول بالجواز على أهل العلم دون غيرهم من العوام.

(١) ﴿فِيهِدْهُمْ أَقْبَدَهُ﴾ الكلام عن جهود علماء حضرموت في هذا الباب يطول، يحتاج إلى مبحث خاص، ولكن حسبنا أن نكتفي بهذا القليل الشافي الكافي لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، ومن أراد الاستزادة والتفصيل فلي نظر إلى كتاب (القبورية في اليمن) لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم.
- (إدام القوت)، وكتاب (بضائع التابوت) للابن عبيد الله السقاف.
- ورسالة (الصوفية في حضرموت نشأتها، وأصولها، وآثارها) لأمين أحمد السعدي.

أقول وبالله التوفيق:

تخصيصك جواز الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ والأنبياء في عنوان كتابك (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - دراسة تأصيلية) من باب السببية لا ينفك، لأن جميع الأموات كافرهم ومؤمنهم يسمعون كلام الأحياء، كما قررت أنت يا دكتور في كتابك هذا، إذ استشهدت بحديث أنس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ: «أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، ثم قال: «والذي نفس محمد بيده ما أنت بأسمع لما أقول منهم». فقلت: وهو نص صريح في سماع الموتى، ولم يذكر ﷺ في ذلك تخصيصاً. انتهى كلامك.

فأنت تعمم المسألة، وتنفي التخصيص، فكل الموتى يسمعون عندك حتى الكفار، وتغلط أم المؤمنين عائشة ؓ في ذلك.

واستشهدت كذلك لسماع الموتى بأن الميت في قبره يسمع قرع نعال من دفنوه، ثم قلت: ولم يذكر تخصيصاً.

إذن -يا دكتور- الجميع -الأنبياء وغير الأنبياء- يشتركون في السماع، ويشتركون في أنهم أحياء عند ربهم يرزقون بنص القرآن: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١)، وقوله ﷺ: ﴿الْآيَاتُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢).

فالأولياء والشهداء أحياء عند ربهم حياة برزخية، وكل أموات المؤمنين يسمعون قرع النعال، فليس ثم فرق بين الأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين،

(١) سورة آل عمران: (١٦٩).

(٢) سورة يونس: (٦٢).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين
٢٠٧

ونلزمك بما قلت وتكرر وتقول في بحثك: (فليس ثم مانع من طلب الاستشفاع منهم والاستغاثة بهم، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك).

فالحقيقة المرة هي: أن الدكتور يجوز الاستغاثة بجميع الأموات الصالحين، فالذي يقرأ كتابه الذي يخالف عنوانه يجزم يقينا أن الدكتور يجوز ذلك بجميع الأموات، من الأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين، لأنهم - أولاً - أحياء في قبورهم، وأنهم يسمعون، ولا مخصص كما يقول الدكتور.

واقراً إن شئت مبحثه الأول (سماح الأموات كلام الأحياء)، واقراً المبحث الثالث (القول المختار)، واقراً (خاتمته)، يتبين لك أنه يجوز ذلك على العموم، كما قال: وهو نوعان - جائزان عنده -، الأول: وسيلة إلى محذور شرعي، والآخر ما لا يكون وسيلة إلى محذور شرعي، قال: إنما هو جار مجرى العادة والتجربة.

ولا أنسى - أيضاً - أنه في هذا المبحث - القول المختار - يقول ابن عقيل الحنبلي وابن الجوزي ما لم يقولوا به، وينقل عنهما أنهما موافقان لأهل العلم على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ من باب السببية، ثم ينقل اتفاق أهل العلم على ذلك. مع أنه نقل عنهما في المبحث الثاني أنهما يقولان: إن الاستغاثة شرك أكبر مخرج من الملة.

فالدكتور هدانا الله وإياه للحق يقول العلماء بما لم يقولوه، ويحمل كلامهم على ما لا يحتمله، غفر الله له. وأما بقية فقراته فقد تقدم الكلام على أكثرها^(١).

(١) وقد وضع الشيخ صالح الشرفي على الدكتور ثلاثة أسئلة وهي:

س: ما الدليل الصحيح أن الله أقدر أنبياءه على هذه الشفاعة المزعومة بعد موتهم؟

س: ومن أين لك الدليل على أن الله أذن بذلك لطالب الشفاعة؟

س: وما الدليل - وأنت تخوض في مسائل الغيب - أن النبي ﷺ يرفع سؤال من طلبه؟

أريدك أن تجيب على هذه الأسئلة لو سمحت يا دكتور؟ ولم يرد الدكتور بينت كلمة.

الوقففة العشرون والأخيرة والحق ما شهدت به الأعداء

وشمائلاً شهد العدو بفضلها والفضل ما شهدت به الأعداء^(١)
قبل أن نختم هذا البحث أحببت أن أنقل هنا آراء بعض المستشرقين^(٢) في التوسل
البدعي والاستغاثة الشركية، الذين أدركوا حقيقة هذا الأمر، ولكن مع الأسف الشديد
لم يدركها كثير من المسلمين! وقديماً قالوا: والحق ما شهدت به الأعداء.
وفي الوقت نفسه فتحت باباً لكثير منهم للطعن في الإسلام، وتشويه صورته
الجميلة الحسنة^(٣).

(١) وهو من قصيدة للشاعر العباسي السري الرفاء الموصلي (ت: ٩٧٦هـ)، يمدح فيها الحسن بن محمد
المهلبى، وكان أديباً يحب أن يجمع الأدياء حوله والندماء. انظر: الثعالبي (بتيمة الدهر) (٢/ ٢٢٤-٢٢٧).
ومطلع القصيدة:

أحوال مجدك في العلو سواء يوم أغرُّ وشيمة غراء
ومنها:

نسب أضاء عموده في رفعة كالصبح فيه ترفع وضياء
وشمائلاً شهد العدو بفضلها والفضل ما شهدت به الأعداء
فإذا عبت فصارمٌ ومنية وإذا ابتسمت فموعد وعطاء
ديوان السري الرفاء (١/ ٢٦٤).

واشتهر عجز البيت لأن فيه حكمة، فإذا اعترف العدو لشخص بفضائله - ولا يصدر من العدو عادة
إلا كل ما هو سلبى ينسبه إلى ذلك الشخص - فهذا الاعتراف يدل على أن فضائل ذلك الشخص لا
ينكرها منكر، حتى ولا العدو اللدود.

(٢) المستشرق: صفة عالم أجنبي متمكن من المعارف الخاصة بالشرق ولغاته وآدابه.

(٣) قال فضيلته: إيراد كلام المستشرقين يستفاد منه أن يقال: إن هذه العقائد والأعمال قد فتحت المجال
لغير المسلمين أن يطعنوا في سلوك المسلمين.

قال جولدزيهر: "بقي كثير من عناصر الديانات السابقة للإسلام واستأنفت حياتها في المظاهر العديدة الخاصة بتقديس الأولياء، وفي الحق ليس من شيء أشد خروجًا على السنة القديمة من هذا التقديس المبتدع المفسد لجوهر الإسلام والماسخ لحقيقته، وإن السني الصادق الحريص على اتباع السنة لا بد أن يعده من قبيل الشرك الذي يستثير كراهيته واشمئزازه".

ثم يتحدث عن تقديس عوام الناس الأولياء فيقول: "وأضرحة الأولياء والأماكن المقدسة الأخرى هي موضع عبادتهم التي يربط بها أحيانًا ما يظهره العامة من تقديس وثني غليظ لبعض الآثار والمخلفات، بل إن العامة تخص الأضرحة ذاتها بما لا يقل عن العبادة المحضة... ويخشى الواحد منهم أن يحنث في يمين حلف فيه باسم الولي أكثر مما يحمر خجلًا عندما يحلف بالله باطلاً!!" (١).

وقال رونلديس: "بالرغم من التوحيد المصرح به في القرآن، فإن الأمم الإسلامية لا زالت تحتفظ بكثير من العادات الوثنية، فإن من أهم الصفحات في الحياة الدينية للعوام في جميع الأمم الإسلامية هو تقديسهم لقبور الصالحين، وفي هاتين القضيتين ساير العلماء المحدثون اندفاع الرأي العام، وقد أصبح لكل قوم أئمة محليون يزورون قبورهم وآثارهم، فيفرح ذلك الإمام، ويشفع لهم، وينجيهم من الفقر والمرض" (٢).

(١) انظر: العقيدة والشريعة (ص: ٢٣٣) المستشرق جولدزيهر.

(٢) انظر: عقيدة الشيعة (ص: ٢٦٦) للمستشرق رونلديس.

المصدر: أنواع وأحكام التوسل / لعبد الله بن عبد الحميد الأثري.

الخاتمة

تطهير الجنان والأركان عن درن الشرك والكفران

وفيه ثلاث محطات:

المحطة الأولى: لا واسطة بين الخالق والمخلوق إلا في تبليغ الشرائع:

وأى حاجة إلى واسطة والله يقول: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّسُ بِهِ نَفْسُهُ ۗ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَبَلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾﴾^(١)، ويقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۗ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾^(٢)، قال العلامة المفسر السعدي: هذا جواب سؤال، سأل النبي ﷺ بعض أصحابه فقالوا: يا رسول الله، أقرب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فنزل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۗ﴾؛ لأنه تعالى الرقيب الشهيد، المطلع على السر وأخفى، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فهو قريب أيضاً من داعيه بالإجابة، ولهذا قال: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ﴾.

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة. والقرب نوعان: قرب بعلمه من كل خلقه، وقرب من عابديه وداعيه بالإجابة والمعونة والتوفيق. فمن دعا ربه بقلب حاضر، ودعاء مشروع، ولم يمنع مانع من إجابة الدعاء، كأكل الحرام ونحوه، فإن الله قد وعده بالإجابة، وخصوصاً إذا أتى بأسباب إجابة الدعاء،

(١) سورة ق: (١٦).

(٢) سورة البقرة: (١٨٦).

وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستفاضة به وبجميع النبيين

وهي الاستجابة لله تعالى بالانقياد لأوامره ونواهيه القولية والفعلية، والإيمان به، الموجب للاستجابة، فلماذا قال: ﴿فَلَيْسَ تَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦) أي: يحصل لهم الرشd الذي هو الهداية للإيمان والأعمال الصالحة، ويزول عنهم الغي المنافي للإيمان والأعمال الصالحة. ولأن الإيمان بالله والاستجابة لأمره سبب لحصول العلم، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَفَقَّوْا لِلَّهِ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ (١) اهـ.

قال الشيخ أحمد آل بو طامي: الواسطة للتبليغ هم الرسل عليهم الصلاة والسلام.

أما الواسطة في رفع ضرر أو جلب نفع فتلك عقيدة المشركين، كيف يكون واسطة بين العبد وربّه، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (٢)، لم يقل الله: ادعوا أوليائي، أو: ادعوا أنبيائي، أو: استغيثوا بأحبائي والصالحين من عبادي، بل قال: (ادعوني استجب لكم)، وقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسَ تَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦).

وفي الحديث الصحيح: «من لم يسأل الله يغضب عليه» (٣)، وقال ﷺ: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة» (٤)، ولم يقل الرسول ﷺ -ولو مرة- ادعوا الأنبياء حتى

(١) تفسير السعدي، سورة البقرة: (١٨٦).

(٢) سورة غافر: (٦٠).

(٣) رواه الترمذي، وحسنه الألباني. السلسلة الصحيحة: (٢٦٥٤).

(٤) رواه الترمذي، السلسلة الصحيحة: (٥٦٤).

يطلبوا من الله لكم، أو توسلوا بالأنبياء والصالحين. ولذا لم يثبت عن الأنبياء بعضهم ببعض، كما لم يثبت عن الصحابة بالرسول ﷺ، ولم يثبت عن التابعين، ولا عن الأئمة المتبوعين، وأما حديث الأعمى - حديث عثمان بن حنيف - ففي سننه أبو جعفر الرازي، وهو سبى الحفظ، يهمل كثيراً، فلا يحتج بما يتفرد به، وإن صح فيحمل على التوسل المشروع - وقد مر -، فهذا أبونا آدم لما اقترب الخبيثة قال: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّنَّ تَغْفِرَ لَنَا وَتَرْحَمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (٢٣)^(١)، فلم يتوسل أبونا آدم بمحمد ﷺ كما زعم الزاعمون، وأورده بعضهم عن عمر ﷺ، وهو حديث موضوع، أخرجه الحاكم في المستدرک، وأفاض شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (قاعدة جليلة)^(٢) في الإنكار عليه وتصحيحه هذا الحديث، وقال: "وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث".

وقال الذهبي: الحديث موضوع، فلا حجة في موضوع بل ولا ضعيف^(٣).

وإذا سمعتم - عباد الله - دعاء آدم في القرآن العظيم، فاسمعوا فيه دعاء نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ودعاء يوسف، ويونس، وزكريا ﷺ، فمنهم من نادى في الفلك، ومنهم من نادى في الظلمات، ومنهم من نادى في السجن، ومنهم من نادى في المحراب طلباً للذرية والولد، وكذا يعقوب ﷺ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرِّيَّ إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٨٦)^(٤).

(١) سورة الأعراف: (٢٣).

(٢) (ص: ٩١) قاعدة جليلة.

(٣) انظر: السلسلة الضعيفة: (٢٥).

(٤) سورة يوسف: (٨٦).

وانظروا إلى أدعية الرسول ﷺ الكثيرة في كتب السنة، ومنها دعاء الاستغفار^(١)، فهل يستطيع أحد من هؤلاء أن يأتي بحرف من القرآن أو من السنة الصحيحة على مشروعية التوسل بالصالحين أو الأنبياء والمرسلين، فضلاً عن الاستغاثة بالرسول ﷺ وبغيره؟

واعتقادنا بثبوت الشفاعة له لا يسوغ للمسلم -اتكألاً على هذه الشفاعة- أن يسأل رسول الله ﷺ في الدنيا الشفاعة، أو غفران ذنوبه، كأن يقول: يا محمد اشفع لي، يا محمد اغفر لي ذنوبي، أو أسألك الشفاعة. فإن ذلك كله لا يجوز، بل يقول: (اللهم ارزقني شفاعته).

ولا حجة لهم في حديث القليب، إذ حديث القليب وقع معجزة لرسول الله ﷺ، وخوارق العادات لا يقاس عليها.

فكيف والله يقول: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الضُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾^(٢)، وأما حديث (قرع النعال)^(٣) فهو مقيد بتلك الساعة التي يأتيه الملكان، وليس سماعه في كل وقت، وإذا أردت هذا البحث لتروي غليلك وتشفي عليك فارجع إلى رسالة (الآيات البينات في عدم سماع الأموات) للعلامة الألوسي ﷺ.

وأما قولهم: لا فرق بين الأحياء والأموات في جواز التوسل والاستغاثة، وما ثبت لأحد المثليين ثبت للآخر، وقد ثبتت حياة الأنبياء في قبورهم، لأنهم أعلى مقاماً من الشهداء، فجازت الاستغاثة والتوسل بهم والشهداء والأولياء.

(١) رواه أبو داود، والنسائي، وصححه الألباني في الكلم الطيب.

(٢) سورة النمل: (٨٠).

(٣) أخرجه في الصحيحين، من حديث أنس خ (١٢٧٣)، م (٢٨٧٠).

فالجواب: إن هذه المقالة مصادمة للقرآن صريحًا؛ لأن الله يقول: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ (٢٢) (١).

فسبحان الله الذي أعمى بصائر هؤلاء المناوئين حتى سواوا بين الأحياء والميتين، بل قالوا: إن الأرواح بعد مفارقتها الأجسام باقية وتتصرف التصرف التام، بل وتشاهد من يأتيها.

فعلى عقولهم العفاء والدمار، فما أجهل هؤلاء وما أكفرهم، فلو كانوا أحياء كما زعموا لما جاز دفنهم!

فقولهم: إن الأرواح تتصرف بعد مفارقة الأجسام لأنها حية، فكلام باطل، وأنت ترى الميت يقلب ويغسل ويكفن، ويهال عليه التراب، ويوطأ قبره، وهو لا يتحرك ولا يدفع عن نفسه، أترأه رضي لها الهوان؟! ولا أظن أن سمع الناس أبطل من هذا الكلام.

فإذا جاز لنا أن نستغيث بهؤلاء لأنهم أحياء، جاز لنا أن نستغيث بالملائكة الذين لا خلاف في حياتهم، وبالحوور والولدان، فلا يقول هذا إلا من سفه نفسه وتجرد من عقله.

وأما حديث: «توسلوا بجاهي»، فهو حديث موضوع، لم يختلف في وضعه اثنان، قال ابن تيمية في قاعدة جليلة: "وهذا الحديث كذب ليس في كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث".

(١) سورة فاطر: (٢٢).

ولا ريب عند المسلمين أن لرسول الله ﷺ جاهًا عظيمًا، ومقامًا محمودًا،
وأنة أفضل الوري، وخاتم الأنبياء والمرسلين، ولكن هذا لا يسوغ لنا التوسل
والاستغاثة به، وإن كان الأنبياء أحياء في قبورهم حياة برزخية لا يعلمها إلا الله،
لأن الحياة البرزخية لا تقاس بالحياة الدنيا، ولا تعطى أحكامها.

فإذا جاز أن تسأله ﷺ في حياته الدعاء بأن يطلب لنا من الله قضاء حاجة، أو
غفران ذنب، فلا يجوز بعد مماته أن نسأله قياسًا على الحياة الدنيوية.

قال ابن جرير الطبري في تفسيره عند قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١): يعني: الذين قتلوا ب(أحد) من
أصحابه ﷺ بقوله: ولا تحسبنهم يا محمد أمواتًا لا يحسون ولا يتلذذون ولا
يتنعمون، فإنهم (عندي) متنعمون في رزق.

وقال ابن الجوزي: بل أحياء، أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في
الجنة، فهم أحياء من هذه الناحية وإن كانوا أمواتًا من جهة خروج الروح.

وقال ابن كثير: إنهم وإن قتلوا في هذه الدار فأرواحهم حية مرزوقة في دار القرار.

وقال البيضاوي: إن حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس حياة الحيوان.

وقال القاسمي في حاشيته: إن إثبات الحياة للشهداء في زمان بطلان الجسد وفساد

البنية ونفي الشعور، دليل على حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس حياة الحيوان،

لأنها بصحة البيئة واعتدال المزاج، وإنما هي أمر يدرك بالوحي لا بالعقل (٢).

(١) سورة آل عمران: (١٦٩).

(٢) مقتبس من تطهير الجنان من درن الشرك والكفران، للشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي (بتصرف)،
مع زيادات من أقوال المفسرين من الهامش).

المحطة الثانية: التوحيد أولاً:

عباد الله على كلمة التوحيد الجليلة بنى المصطفى ﷺ أمته، وأقام دعوته وشيد صرحها، وأنشأ جيلاً يوحد الواحد الأحد، ويبرأ من كل الشركاء المزعومين، فكلمة التوحيد (لا إله إلا الله) هي الحادي الذي لا يمل نداؤه، ولا يتلاشى صداه، وعندما يرددها الموحد، فهو يقصد أمرين عظيمين:

أولهما: إحقاق الحق وإبطال الباطل؛ لأن معنى الكلمة: لا معبود بحق إلا الله، فكل ما خلا الله فهو باطل، وما هو إلا وهم عقول مختلة، أو خداع حواس معتلة.

وثانيهما: ضبط السلوك البشري داخل نطاق هذا التوحيد الخالص المنبثق من كلمة التوحيد، المشروطة بسبعة شروط، متمثلة في العلم بمعناها، وهو أنه: لا معبود بحق إلا الله، ومتمثلة كذلك في اليقين المنافي للشك، والإخلاص المنافي للشرك، والصدق المنافي للكذب، والقبول المنافي للرد، والانقياد المنافي للترك، والمحبة المنافية للبغض، وباجتماع ذلك تتوحد العبادة بكل صورها، بحيث لا تكون إلا لله، فلا استنصار إلا بالله، ولا توكل إلا على الله، ولا رغبة ولا رهبة ولا خوف ولا رجاء إلا بالله ومن الله، ومن ثم يشعر الموحد من أعماق قلبه أن ما دون الله هباء، فلا تروجه سطوة ساط، ولا تخدعه ثروة غني، ويستحيل عنده أن يغلب الله على أمره، أو أن يقطع شيء دونه، فالتعلق بغير الله عجز، والتطلع إلى سواه ضلال لاحق.

قال ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾^(١)، قال ابن القيم رحمه الله: "كلما كان توحيد العبد أعظم كانت مغفرة الله له أتم، فمن لقيه لا يُشركُ به شيئاً ألبتة غفر له ذنوبه كلها".

(١) سورة هود: (١٢٣).

ومن هنا يظهر الفرق شاسعاً بين الموحد وبين المشرك، فالموحد عرف خالقه فعبده حق عبادته، والمشرك مكفوف البصيرة، تائه عن ولي نعمته، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى.

أيها الناس، التوحيد في القديم وفي الحديث أوله الناس بتعدد الآلهة وهي المعبودات، وتعدد الآلهة خرافة هزيلة، لفظها الإسلام بقوة، ونبذها نبذ المسافر فضلة الأكل، وتتبع أوهام الناس فيها وهمًا وهمًا، فكشف الظلمة ودحض الشبهة، ولا عجب، فالتوحيد الخالص شعار الإسلام الأول في ميدان الاعتقاد والعمل، به عرف ومن أجله حورب، وعليه دار جدل طويل بين أهل الحق وأهل الباطل.

إن التوحيد الخالص هو أفضل طلبة، وأعظم رغبة، وأشرف نسبة، وأسمى رتبة، هو وسيلة كل نجاح، وشفيع كل فلاح، يُصير الحقيير شريفاً، والوضيع غطريفاً، يطول القصير، ويقدم الأخير، ويعلي النازل، ويشهر الخامل، ما شيد ملك عتيد إلا على دعائمه، ولا زال إلا على طواسمه، ما عزت دولة إلا بانتشاره، ولا زالت إلا باندثاره.

وإن معظم الشرور والنكبات التي أصابت أمة الإسلام، وأشدّ البلايا التي حلت بها، كانت بسبب ضعف التوحيد في النفوس، وما تسلط من تسلط من الأعداء، وتعجرف من تعجرف، وغار من غار على حياض المسلمين، واستأصل شأفتهم، واستباح حرماهم، وأيم نساءهم، ويتم أطفالهم، إلا بسبب ضعف التوحيد، وما هجم التتار على ديار الإسلام، وفعلوا بهم ما فعلوا، إلا

بفقد التوحيد، بل لقد بلغ ضعف التوحيد في النفوس مبلغًا عظيمًا إبان الهجوم التتري لبلاد الإسلام، حتى لقد قال بعض المسلمين من الهلع والجزع:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر
عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر

كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبًا.

أيها الناس، يعيش المسلمون في زمان هرم خيره، شباب شره، نائم رشاده، صاح فساده، قليل منصفه، كثير متعسفه، أفلت فيه شمس التوحيد ونجمه، ودجا فيه ظلام الشرك وظلمه، فتقدم متأخره، وتأخر متقدمه، تلاعبت بأهله الأهواء، ومزقت جماعتهم النحل والآراء، ركب كل منهم هواه، وكافح فصادموا المنقول، وخالفوا المعقول، فاخر ضلالهم بما يبرزون من الضلال، ويبدعون من الزيغ، وصار الشجاع العاقل هو المجاهر بالغرائب والمصائب، والأديب الملهم هو الداعي إلى البدع المضلة، فعظم الويل، واتسع الخرق، واغتلم الداء، وأعوز الدواء.

هم قوم أزياءهم أزياء الأناسي، وصورهم صور العقلاء، ونفوسهم نفوس العجماء، وأخلاقهم أخلاق الطير، يتهافتون على الغفلة تهافت الفراش على النبراس، ويأرزون إلى النقيصة أروز الدود إلى الميتة، مع قرم وجعم، واحتدام وضم، بهؤلاء وأمثالهم ولدت أم الغباء، وعقمت أم الذكاء، قال ﷺ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (١).

لقد ابتلي كثير من الناس بالجهل بالتوحيد فانحازوا إلى أصحاب القبور، والتجئوا إليهم، وتضرعوا أمام أعتابهم، فقبلوها وتمسحوا بها، واستغاثوا بأهلها في الشدائد والكروب، بل لقد كثر مروجوها والداعون إليها، من قبوريين ومخرفين، الذين يخترعون حكايات سمجة عن القبور وأصحابها، وكرامات مختلقة، لا تمت إلى الصحة بنصيب، والذين ينشدون القصائد الطافحة بالاستغاثات والنداءات، التي لا تصلح إلا لفاطر الأرض والسماوات، بل لقد طاف بعض الناس بالقبور كما يطاف بالكعبة المعظمة، وأوقفوا الأموال الطائلة على تلك الأضرحة، حتى إنه لتجتمع في خزائن بعض المقبورين، أموال تعد بالملايين، ولقد أحسن القائل:

أحياءنا لا يُكْرَمُونَ بدرهم وبألف ألف يكرم الأموات

لقد قصر أناس مع التوحيد فتقاذفتهم الأهواء، واستولت عليهم الفتن والأدواء، فمن مفتون بالتمائم والحروز، يعلقها عليه وعلى عياله، بدعوى أنها تدفع الشر، وتذهب بالعين، وتجلب الخير، والله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١)، وقد رأى النبي ﷺ رجلاً في يده حلقة من صفر فقال: «ما هذا؟ قال: من الواهنة، فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»^(٢)، ولأحمد -أيضاً- عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له»^(٣).

(١) الأنعام: (١٧).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٤٤٥) بسند لا بأس به.

(٣) مسند أحمد (٤/١٥٤)، وفي إسناده: خالد بن عبيد المعافري. ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل

(١/٣٤٢) أنه لم يرو عنه سوى حيوة بن شريح، فهو مجهول. انظر: السلسلة الضعيفة (١٢٦٦).

وفي رواية: «من تعلق تميمه فقد أشرك»^(١). فما بالك بمن تعلق قلبه بميت.

وإن من المسلمين من قد افتتن بالمشعوذين والدجاجلة الأفاكين، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، بدعوى أنهم يكشفونهم بأمور الغيب، فيما يسمى مجالس تحضير الأرواح، أو قراءة الكف والفتجان، ليكشفوا الناس على حد زعمهم عما سيحدث في العالم، خلال يوم جديد، أو أسبوع سيطل، أو شهر أو شك حلوله، أو عام مرتقب، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾^(٢)، قال رسول الله ﷺ: «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»، رواه الأربعة والحاكم^(٣).

وإن من الناس -يا عباد الله- من هو مفتون بمستقبل الأبراج، فيمضي عاصب العينين فاقد البصيرة خلف قراء الأبراج، الذين يدعون أن السعادة كامنة في أصحاب برج الجدي، والغنى مستقر في أصحاب برج العقرب، أما أصحاب برج الجوزاء فيا لتعاسة الحظ وخيبة الأمل، إلى غير ذلك من سيل الأوهام الجارف، والخزعبلات المقيتة، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَأْتِ مُسْتَعْمِلُهُمْ بِسُلْطَنٍ مُّبِينٍ﴾^(٤)، وقال ﷻ: ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ﴾^(٥)، ﴿أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ﴾^(٦)، ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٧).

(١) صحيح، مسند أحمد (٤/١٥٦).

(٢) النمل: (٦٥).

(٣) صحيح، سنن أبي داود (٣٩٠٤)، سنن الترمذي ح (١٣٥)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى ح (٩٠١٧)، وابن ماجه ح (٦٣٩)، والحاكم (٨/١) وقال: صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

(٤) الطور: (٣٨).

(٥) الطور: (٤١-٤٣).

(٦) مقتبس من خطبة الشيخ سعود الشريم بتصرف يسير).

فالأمر -أخي - جد خطير، فلا تغر بزلة العالم فضلاً عن طالب علم، فإن الحجة في العلم -آية محكمة، أو سنة ماضية، أو إجماع ثابت- وما سوى ذلك فكل يؤخذ من قوله ويترك، فهل بعد هذا التفصيل بيان، وهل بعد هذه الحجة من دليل، فقد وضح لك ضعف حجته، واعتماده على أحاديث ضعيفة وقصص مكذوبة، ورؤى ومنامات، وإن سلمنا بصحة بعضها فإنما هي دليل لمن استدل بها على جواز التوسل بالنبي ﷺ التوسل المختلف فيه.

وأما الاستشفاع به ﷺ أو بغيره من الأنبياء والمرسلين صلاة ربي وسلامه عليهم، والاستغاثة بهم من دون الله ﷻ فإنه شرك أكبر، وبدعة محرمة في الدين لم يقل بها أحد من الصحابة، ولا أحد من القرون المفضلة، ولا من الأئمة المتبوعين، ولا يقول خلاف ما قاله السلف طالب علم وباحث مؤصل.

فنسأل الله لنا وله الهداية والرشاد، والتوفيق والسداد.

المحطة الثالثة: نصيحتي للدكتور:

على الدكتور أن يعيد النظر في المسألة مرة ومرات، وسؤال أهل العلم الراسخين في هذا الباب، ولا يعتمد على فهمه ورأيه واجتهاداته، فالأمر ليس بالهين اليسير، فهو يمس جناب التوحيد، وأن لا يفتح على الناس باب شر أغلق، ومن أحميا في أمرنا هذا سنة سيئة قد أميتت فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده. اللهم اشرح صدره للحق المبين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

فإن وفقك فمن الله وحده، وإن أخفقت فمني وحدي.

كتبه محرره

أبو عبد الله / فائز بن عبد الله بن محفوظ براهيم

اليمن - حضرموت - الشحر

في شهر رجب من سنة (١٤٤٢هـ)

وانتهى منه في (٩/ ربيع الآخرة/ ١٤٤٢هـ - الموافق ٢٤/ ١١/ ٢٠٢٠م)

المراجع

- ١- أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع/ للشيخ عبد الله بن عبد الحميد.
- ٢- تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار/ للشيخ أبي حمزة المنيائي.
- ٣- تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد/ للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني.
- ٤- شرح الصدور في تحريم رفع القبور/ للإمام محمد بن علي الشوكاني.
- ٥- شرح الأربعين حديثاً النووية/ الإمام ابن دقيق العيد.
- ٦- حقوق النبي ﷺ بين الإجلال والإخلال. مجلة البيان/ تقديم الشيخ الفوزان.
- ٧- فتح ذي الجلال والإكرام/ لفضيلة الشيخ ابن عثيمين.
- ٨- فتح القدير الجامع/ الإمام الشوكاني.
- ٩- قاعدة جلية في التوسل والوسيلة/ لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ١٠- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق/ لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ١١- الفتح المبين بشرح الأربعين/ للإمام أحمد بن حجر الهيتمي.
- ١٢- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ/ للإمام ابن خزيمة.
- ١٣- كتاب الروح/ للإمام ابن القيم.
- ١٤- مجلة البحوث الإسلامية- العدد (٧٤)/ للدكتور عواد المعتق/
إشراف الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- ١٥- تطهير الجنان والأركان من درن الشرك والكفران/ للشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي.

١٦- إرشاد المتأمل / للشيخ علي بن سالم بكير باغيثان.

١٧- وغيرها من الكتب والرسائل على المواقع مسطرة في مواضعها.

مؤلفات في التوسل على منهج أهل السنة والجماعة من أراد الرجوع إليها:

لقد دون الأئمة والعلماء من أهل السنة والجماعة مؤلفات كثيرة في اعتقاد السلف الصالح، وعنوا بتقعيد أصوله، واستدلوا عليها من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، وردوا على أهل البدع والأهواء، وكشفوا عوارهم، وزيف أقوالهم، وهباء أفكارهم، وواجهوا الباطل بالحق، والجهل بالعلم، وأظهروا الحق، وأبطلوا الباطل، وما ذاك إلا لصيانة الدين الخالص، قال ﷺ:

﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ (١٨).

وهذه الكتب هي:

١- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة / لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات

أهل الشرك والنفاق / شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣- القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي / للعلامة محمد بن أحمد

الشفيري، ومن أقواله فيه: (فإياك -يا ابن الإسلام- أن تغتر بمثل هذه الترهات،

وتوكل على الحي الذي لا يموت، ولا تناد ولا تلجأ إلا إلى الله، ولا تستنجد

ولا تستغيث إلا بالله، ولا تدع مع الله أحداً، واعلم أن الله أقرب إليك ممن

تدعوهم، ولا يستجيبون لك بشيء).

٤- فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهال / للعلامة أبي بكر محمد

عارف المكي.



تحميل كتب و رسائل علمية

قناة عامة



معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah

رابط الدعوة



الإشعارات

معطلة

فهرس الموضوعات

- ٥ تقديم
- ١٦ شكر وتقدير
- ١٧ المقدمة
- ٢٤ الأول: التقليد المحرم:
- ٢٥ الثاني: الأخذ ببعض النصوص دون بعض في موضوع التوسل والاستشفاع والاستغاثة:
- الثالث: الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، والروايات الشاذة، والقصص
المكذوبة، والرؤى والمنامات:.....
- ٢٦ تمهيد
- ٢٨ الوقفة الأولى: بيان غرض الدكتور من تأليف هذه الرسالة وادعائه الاجتهاد .. ٣١
- الوقفة الثانية: الفرق بين المسألة الفقهية والمسألة العقدية ٣٧
- الوقفة الثالثة: شبهة جواز الاستغاثة بالنبي بعد موته من باب السببية أو المجاز
العقلي ٤٠
- المحطة الأولى: دعوى المجاز العقلي و خلاصة تقريرها:..... ٤٠
- المحطة الثانية: سد الذرائع: ٥٧
- المحطة الثالثة: بيان أحوال الاستغاثة بالمخلوق عند أهل السنة والجماعة: . ٦١
- الوقفة الرابعة: بيان أنواع التوسل ٦٣
- المحطة الأولى: الاستشفاع أخص من التوسل:..... ٦٣
- المحطة الثانية: خلط المناوئين بين التوسل البدعي والشركي: ٦٤
- المحطة الثالثة: المسميات لا تغير من الحقيقة شيئاً: ٦٧

- الوقفة الخامسة بيان توسيع دائرة الاستشفاع عند الدكتور، من تخصيصه
بالنبي: إلى تعميمه بجميع النبيين صلوات ربي وسلامه عليهم ٧٨
- المحطة الأولى: الاستشفاع بالأموات ليس من دين الرسل: ٧٨
- المحطة الثانية: أصل الشرك: ٨٢
- الوقفة السادسة: بيان إجماع الأمة على تحريم هذه الصورة من الاستشفاع: وأن
شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينفرد بالقول في ذلك: كما ادعاه الدكتور ٨٤
- المحطة الأولى: شيخ الإسلام مسبوق وسابق: ٨٤
- المحطة الثانية: نقل الإجماع على أن من جعل الأنبياء وسائط أنه يكفر بذلك: . ٩١
- الوقفة السابعة: مناقشته في دليله الأول: آية سورة النساء: ٦٤ ٩٨
- الوقفة الثامنة: بيان الحياة البرزخية، وأن الأنبياء والصالحين لا يضرهم شرك
المشركين، وهم عن عبادتهم غافلون ١٠٣
- الوقفة التاسعة: مع المانع الكتاب والسنة والإجماع ١٠٨
- الوقفة العاشرة: أثر مالك الدار ١٢١
- المحطة الأولى: العلل السبع في قصة مالك الدار: ١٢١
- المحطة الثانية: أثر مالك لا يصح سندًا ولا متناً: ١٢٣
- المحطة الثالثة: علل الإسناد: ١٢٥
- المحطة الرابعة: نكارة متن الأثر: ١٣٠
- الوقفة الحادية عشرة: بتر النصوص ١٣٦
- الوقفة الثانية عشرة: كيف دخل مالك الدار الدار؟ ١٣٩
- المحطة الأولى: أجب كيف دخل الدار؟: ١٣٩
- المحطة الثانية: وسدت الحجرة، ومنع الناس منعًا عامًا: ١٤٣

الوقفه الثالثة عشرة: الأدلة التي استدلت بها الدكتور على جواز الاستشفاع

به ﷺ: بعد موته على وجه التفصيل ١٤٨

المحطة الأولى: أنواع التوسل: ١٤٨

المحطة الثانية: ما ترشد إليه الآية الكريمة: ١٥٠

الوقفه الرابعة عشرة: الرسل لم يخبروا بما تحيله العقول ١٥٧

المحطة الأولى: كيف شاهدوه؟: ١٥٧

المحطة الثانية: الأدب الرفيع: ١٦٠

الوقفه الخامسة عشرة: عرض الأعمال على النبي ﷺ ١٦١

الوقفه السادسة عشرة: مع قصيدة البردة ١٦٤

المحطة الأولى: من هو البوصيري: ١٦٤

المحطة الثانية: من انتقدها ورد عليها: ١٦٥

المحطة الثالثة: التحذير من قراءتها: ١٦٧

الوقفه السابعة عشرة: مع قصة العتبي ١٦٩

المحطة الأولى: استحسان القصص ليس بحجة تعارض بها النصوص: ١٦٩

المحطة الثانية: إسناد القصة إسناد مظلم: ١٧٤

المحطة الثالثة: المناقشة العلمية لمتن القصة: ١٧٦

المحطة الرابعة: المؤاخذات والانتقادات: ١٧٩

الوقفه الثامنة عشرة: الأصل في العبادة التوقف ١٨١

المحطة الأولى: من استحسن فقد شرّع: ١٨١

المحطة الثانية: معنى قولهم: (إن العبادات توقيفية، أو مبنية العبادات على التوقيف): ١٨٤

المحطة الثالثة: من أقوال أئمة شافعية: ١٨٦

المحطة الرابعة: (الأصل في العبادات المنع) من قال بها؟: ١٨٨

الوقففة التاسعة عشرة: جهود أئمة شافعية - وعلماء حضرموت خاصة - في	
تصحیح معتقد التوحيد	١٩٠
المحطة الأولى: إذا صح الحديث فهو مذهبي:	١٩٠
المحطة الثانية: الحجة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأئمة: ...	١٩٢
المحطة الثالثة: جهود أئمة شافعية:	١٩٥
المحطة الرابعة: جهود علماء حضرموت:	١٩٩
المحطة الخامسة: وشهد شاهد من أهلها:	٢٠٣
المحطة السادسة: الحقيقة المرة:	٢٠٥
الوقففة العشرون والأخيرة: والحق ما شهدت به الأعداء	٢٠٨
الخاتمة: تطهير الجنان والأركان عن درن الشرك والكفران	٢١٠
المحطة الأولى: لا واسطة بين الخالق والمخلوق إلا في تبليغ الشرائع:	٢١٠
المحطة الثانية: التوحيد أولاً:	٢١٦
المحطة الثالثة: نصيحتي للدكتور:	٢٢٢
المراجع	٢٢٣
فهرس الموضوعات	٢٢٧